حاشية الشيخ الحفني على شرح ايساغوجي لشيخ الاسلام قدّس الله روحهما ونوّر ضريحهما

آمين

م

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لمن ميز النوع الانسانى بأفصح البيان وأمار قلبه بادراك رسوم الحقائق مؤيدة بأقوى البرهان وصلاة وسلاما على سيدنا محمد الذى لا يحيط بجزئيات فضائله ادراك وعلى آله وصحبه الحائزين بالانتساب اليه رتبة دونها السماك

•(وبعد)• فيقول أسير المساوى يوسف الحفناوى هذه حواش شريفة وتعليقات منيفة على شرح ايساغوجى لشيخ الاسلام توضح ما أشكل منه من غامض الكلام جمعتها حين قراءتى لهذا الكتاب طالبا من الله تعالى النفع بها وجزيل الثواب والله الهادى وعليه اعتمادى (قوله الحمد لله) يصح أن يراد بالحمد معناه المصدرى وهو الثناء بجميل الصفات وأن يراد به المعنى الحاصل بالمصدر وهو المحمودية أو الحامدية وأن يراد به المحمود به أو المحمود عليه مجازا وخير هذه المعانى الوسط لما فيه من التلميح لقوله عليه أفضل الصلاة والسلام لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك والمعنى الحامدية الكاملة مختصة بالله (قوله الذى منح أحبته) أى المانح لان الموصول مع صلته فى تأويل المشتق

وتعاليق

وتعليق الحكم على مشتق يؤذن بعلية مبدا الاشتقاق أى لاجل منحه الخ وحينئذ فيكون آتيا بالحدين الواجب والمندوب ومنح أى أعطى وهو يتعدى بنفسه الى مفعوليه فيكون هنا مضمنا معنى خص لا يقال اللطف ليس مقصورا على الاحبة بل يشمل الكافر قال تعالى الله لطيف بعباده لانا نقول أل فى اللطف للكمال أو يقال المقصور مجموع الوصفين والاحبة جمع حبيب ويجمع أيضا على أحباء والمراد بهم من يحبهم ويحبونه واللطف بضم اللام وسكون الطاء فى اللغة الرأفة والرفق وهو ههنا مأخوذ باعتبار غايته ويصح أن يراد به ما يرفق به والتوفيق خلق قدرة الطاعة فى العبد ولا شك أن القدرة عند المحققين تقارن الفعل فلا يرد الكافر حتى يحتاج الى اخراجه بقولهم وتسهيل سبيل الخير اليه (قوله ويسر) أى سهل لهم أى للاحبة سلوك سبيل التصور والتصديق التصور حصول صورة الشئ فى الذهن من غير حكم والتصديق هو المركب من تصور المحكوم عليه وبه والنسبة والحكم أو الحكم والتصورات الثلاث شروط على الخلاف فى ذلك والمراد بسبيله أى طريقه ما يوصل اليه وهو المعرفات فى الاول والاقيسة والحجج فى الثانى ويصح أن يراد به ما يعم ذلك والموصل البعيد كالكليات والقضايا ولا يخفى ما فى كلامه من الاستعارة التصريحية ومن براعة الاستهلال (قوله والصلاة والسلام) اسما مصدرين لصلى وسلم والمصدر التصلية والتسليم وقوله على أشرف خلقه متعلق بالسلام وحذف متعلق الاول لدلالة الثانى عليه والخلق مصدر بمعنى المخلوق أى الموجد (قوله الهادى) أى الدال وان لم يحصل وصول بالفعل أو الموصل بالفعل على الخلاف فى تفسير الهداية وقوله الى سواء الطريق من اضافة الصفة الى الموصوف أى الى الطريق السواء بمعنى المستقيم (قوله الحائزين) أى الجامعين للصدق هو مطابقة الحكم للواقع والتحقيق اثبات الشئ على الوجه الحق من حق بمعنى ثبت (قوله فهذا) أى المؤلف الذى هو الالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعانى المخصوصة والاشارة اليها بتنزيلها منزلة المحسوس المشاهد تنبيها على فطانة الطالب وان المعقول عنده بمنزلة المحسوس وقوله شرح أى كشف وايضاح أى فى نفسه مبالغة كقولهم رجل عدل أو المصدر بمعنى اسم الفاعل والعلامة صيغة مبالغة والتاء فيه لتأكيد المبالغة (قوله الابهرى) بفتح الباء وسكون الهاء نسبة الى أبهر اسم بلد كذا قاله القليوبى

(قوله المسمى) أى الكتاب بايساغوجى سيأتى وجه تسميته بذلك والمسمى اسم مفعول سمى وهو يتعدى الى المفعول الاول بنفسه والى الثانى تارة بنفسه وتارة بحرف الجر تقول سميت ابنى محمدا او بمحمد (قوله فى علم المنطق) صفة لشرح أو حال من كتاب واضافة علم الى المنطق من اضافة الاعم للاخص أو من اضافة المسمى الى الاسم ولا يخفى ما فى كلامه من الاستعارة التبعية فى الحرف على حد قوله تعالى لأصلبنكم فى جذوع النخل (قوله يحل ألفاظه) أى يفك تراكيبه والضمير للأبهرى أو للكتاب وكذا يقال فيما بعده (قوله ويفتح مغلقه) أى يزيل صعوبة ما صعب منه ولا يخفى ما فيه من الاستعارة التصريحية التبعية فى يفتح أو مغلق أو المكنية فى الضمير (قوله ويقيد مطلقه) أى يتضمن قيود ما أطلقه من المسائل المحتاجة الى التقييد على وجه لطيف أى على طريق مختصر والظرف صفة لشرح بعد وصفه بالجمل المتقدمة على حد وهذا كتاب أنزلناه مبارك (قوله ومنهج منيف) أى طريق عال من حيث حسن السبك والبلاغة والمنيف فى الاصل كما فى القاموس جبل أو حصن فى جبل صغير (قوله وسميته) أى الشرح المطلع بفتح الميم وسكون الطاء أى مكان الطلوع الى معانى هذا الفن أو بضم الميم وكسر اللام أى الذى يطلع الطالب على ما ذكره (قوله والله أسأل) قدم المعمول لافادة الحصر وهو مفعول أول لأسأل ومفعوله الثانى أن ينفع به ومفعول ينفع محذوف لافادة التعميم مع الاختصار (قوله وهو حسبى) أى كافى ونعم الوكيل أى الحافظ والجملة معطوفة على حسبى أو على جملة هو حسبى وحينئذ فيقدر القول أو تجعل الاولى انشائية وهذا كله على القول بعدم جواز عطف الانشاء على الاخبار أما على القول بجوازه فلا يحتاج الى ما ذكر (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) الكلام على هذه الجملة وما يتعلق بها من الابحاث مما شاع وسئمته الطباع لكن لا بأس بالتعرض لمسئلة جرت بين المحققين وهى أن هذه الجملة هل هى اخبارية أو انشائية ذهب بعض الى الاول وبعض الى الثانى وأورد على الاول ان من شأن الخبر أن يتحقق مدلوله خارجا بدونه ويكون الخبر حكاية عنه وهذا ليس كذلك لان الاستعانة أو المصاحبة لا تتحقق الا بهذا اللفظ وهى من تتمة الخبر وأورد على الثانى ان من شأن الانشاء أن يتحقق مدلوله خارجا به وأصل هذه الجملة فى الغالب ليس كذلك لان السفر ونحوه مما ليس بقول لا يحصل

بها وأجيب على اختيار الثاني بأن الباء للتعدية وأن المتعلق أبدأ أو افتتح أي أجعل ما ذكر بداءة الفعل ويكون المقصود بالجملة انشاء هذا الجعل أو أن المقصود بالجملة انشاء متعلقها وهو المصاحبة أو الاستعانة لكن يلزم على هذا أن يكون أصل الجملة غير مقصود بوجه وهذا في غاية الندور وأقول يمكن أن يجاب على اختيار الثاني بأن تلك الجملة المقصود بها حكاية ما يقع خارجا من مصاحبة الاسم للابتداء الرقمي ولا شك أن كلا من الابتداء المذكور ومصاحبة الاسم له حاصل خارجا بدون التلفظ بتلك الجملة وتلك الجملة حكاية عنه وهو ظاهر فتأمله (قوله أي أبتدئ) هذا بيان لمتعلق الجار والمجرور وكان الاولى أي أولف ليتم له أوجه الاولوية الثلاثة من كونه فعلا ومؤخرا وخاصا لان الاصل في العمل للافعال وليفيد الحصر وليدل على عموم التبرك لجميع أجزاء الفعل وقد يقال انما اختار تقدير العام نظرا لما ذكره النحاة من تقدير متعلق الظرف المستقر من مواد العموم الا أن يقال محل ما ذكروه اذا لم تقم قرينة على الخصوص أما اذا وجدت كما هنا فالاولى تقديره خاصا (قوله عملا الخ) منصوب على أنه مفعول لاجله بناء على مذهب من لا يشترط فيه كون المصدر قلبيا أو تقدر الارادة كما قالوه في نحو ضربت ابني تأديبا وقيل هو حال من ضمير ابتدئ أي عاملا ويرد عليه أن مجيء المصدر حالا مقصور على السماع الا أن يقال هو جار على مذهب المبرد من أن ذلك قياسي كما نقله عنه الاشموني (قوله وبخبر) معطوف على قوله بكتابه ويجوز فيه التنوين بجعل ما بعده بدلا منه وعدمه باضافته لجملة ما بعده (قوله ذي بال) أي حال يهتم به شرعا خرج المكروه فتكره التسمية عليه والحرام فتحرم عليه على الراجح (قوله لا يبدأ فيه) أي لا يجعل أوله ملاصقا لما ذكر ففي الظرفية مبالغة (قوله بسم الله الخ) أي بهذا اللفظ وفي رواية بسم الله بباء واحدة أي بأي اسم من أسمائه (قوله فهو أجذم) بالذال المعجمة وهو في اللغة مقطوع الانف لا مقطوع الاصابع كما ذكره بعضهم والمراد هنا ما ذكره الشارح والعلاقة ظاهرة (قوله وحسنه ابن الصلاح الخ) أي نقل تحسينه عمن تقدم نظرا لما ذكره من أنه ليس لاحد التصحيح ولا التحسين في زمانه أو يقال انما منع ما ذكر من غيره لان المتكلم لا يدخل في عموم كلامه (قوله بصفاته) أي بجميعها نظرا للمقام والا فمعنى الحمد لغة نعت بالجميل الصادق بكل الصفات أو بعضها وقول

قوله على اختيار الثاني بهامش نسخة المؤلف لعله الاول اهـ

المحلى أى نصفك بجميع صفاتك لم يرد به أن قيد الكلية معتبر فى المفهوم اللغوى بل مراده أن اللائق بكون المقام مقام تعظيم أن يحمل كلامه على أن المراد بعض ماصدقات المعنى اللغوى وهو الثناء بجميع الصفات أى اجمالا اذ الثناء التفصيلى أمر لاتسعه مقدرة البشر (قوله اذ الحمد) علة لمحذوف أى انما عرفته بما ذكر الخ (قوله هو الثناء باللسان) أورد عليه أنه يخرج عن التعريف حمد الله وثناؤه على نفسه لانه ليس باللسان وأجيب بأن المقصود تعريف حمد العباد أو يقال عبر بكونه باللسان عن كونه قولا نظرا الى أن الغالب فى القول كونه بجارحة اللسان ويرد عليه أن كلمات الله أكثر لقوله تعالى ما نفدت كلمات الله فلا نسلم تلك الغلبة الا أن يدعى أن ذلك فى القول الحمدى ولا شك أن الغالب فيه ما ذكر وقد يقال ما المانع من أن يجعل قيد اللسان من قبيل الكناية التى لا يشترط فيها امكان المعنى الاصلى تدبر (قوله على الجميل) أى لاجل الفعل الجميل فى اعتقاد الحامد أو فى نظر المحمود لكن على زعم الحامد (قوله الاختيارى) أى الصادر بالاختيار وأورد عليه أنه يخرج عنه الحمد على صفات الله تعالى فانها ليست اختيارية وأجيب بأنها لما كانت مبدأ لافعال اختيارية نزلت منزلتها وقد يقال هذا ظاهر فى الصفات التى لها تعلق أما غيرها كالحياة والصفات السلبية فانه لا مجال لاعتبار الاختيار فيها وأجاب الحفيد بأن المراد بالاختيارى المنسوب للاختيار بأن يكون صاحبه مختارا فى الجملة فلا يخرج من قيد الاختيار بهذا المعنى ما ذكر وينقض هذا الجواب ما قالوه من أن المحمود به أعم من الاختيارى والمحمود عليه يجب أن يكون اختياريا ولو أريد ما ذكر لم يكن لهذا التعميم والتخصيص معنى وجيه فالاحسن فى الجواب أن يقال ليس المراد بالاختيارى فى جانب الصفات أنها حصلت بالاختيار بل ان الذات القديمة استلزمت وجودها على ما هى عليه من الكمال فنزلت تلك الصفات بسبب اقتضاء الذات لها منزلة أفعال اختيارية تأمل (قوله على جهة التبجيل) الاضافة بيانية والتبجيل التعظيم فعطفه عليه للتفسير (قوله سواء تعلق الخ) الفعل فى تأويل المصدر مبتدأ خبره سواء والفعل فى المعطوف أيضا كذلك وأو بمعنى الواو كما يقتضيه معنى الاستواء وسواء بمعنى مستو أى تعلقه بالنعمة وتعلقه بغيرها مستويان ويحتمل أن سواء خبر مبتدا محذوف أى الامران سواء

[Margin: قوله أى انما عرفته كذا لفظه والانسب تفسيره اه]

والهمزة

والهمزة في أتعلق بمعنى ان الشرطية وجملة المبتدا والخبر دليل جواب الشرط ذكره الرضى (قوله بالفضائل أو بالفواضل) الفضائل جمع فضيلة وهي المزية القاصرة كالعلم والكرم بمعنى الملكة والفواضل جمع فاضلة وهي المزية المتعدية كأثر ماذكر تأمل (قوله لما مر) أى من العمل بالكتاب والخبر اما الاول فظاهر وأما الثانى فلا يصح كونه علة للابتداء ثانيا لانه لا يفيد الا مجرد طلب الابتداء بالحمد وأجاب بعضهم بإفادته ماذكر بمعونة حمله على الابتداء الاضافى الدافع للتعارض (قوله اذ الابتداء حقيقى واضافى) الاول مالم يسبقه شئ والثانى ماتقدم أمام المقصود وان سبقه شئ آخر (قوله بالحمدلة) كان الاولى أن يقول بالحمد لان الحمدلة اسم لخصوص الحمد لله والمذكور غيره وهو نحمد الله وتوهم العلامة القليوبى أن المذكور بعد لفظ الحمد لام الجر والضمير فقال لو أسقط الظرف لكان أولى وهو سبق قلم اذ لا ظرف هنا كما علمت على أنه على ماتوهمه لا أولوية لعموم اللفظ لما ذكره المصنف من الصيغة تأمل (قوله وقدم البسملة الخ) جواب سؤال نشأ من قوله فالحقيقى الخ حاصله لم جعلت الحقيقى حاصلا بالبسملة دون الحمدلة وحاصل الجواب انا فعلنا ذلك عملا بالكتاب والاجماع (قوله هنا وفيما يأتى) أراد به قوله ونسأله ونصلى فسقط مافى القليوبى (قوله قصدا لاظهار العجز عن الاتيان بمضمونها) أراد بالمضمون مادلت عليه الجملة من المصدر المأخوذ من المحكوم به المضاف الى المحكوم عليه كقيام زيد فى قولك زيد قائم ولا شك أن الاتيان بذلك دائما أمر يعجز عنه الانسان وقوله على وجه الخ حال من المضمون وهو زيادة بيان والا فلو اقتصر على المضمون لافاد ذلك اذ مضمونها بحسب العدول والمقام كون الحمد ثابتا لله دائما وقد يقال وجه اختيار الفعلية دلالتها على الثناء على الله بجميع صفاته بواسطة المقام كما تقدم بخلاف الاسمية فانها انما تدل على الثناء على الله بصفة واحدة وهي مالكية الحمد أو استحقاقه لكن يلزم عليه أن يكون الافتتاح بغير ما افتتح الله به كتابه أبلغ وفيه منافاة ذلك للأدب مع الكتاب العزيز وأجيب بأن المنافى للادب كون غير ما وقع فى الكتاب أبلغ مما وقع فيه بالنسبة للمقام المقتضى لما وقع فيه ولم يدع ذلك أحد وقيل وجه اختيار الفعلية الموافقة بين الحمد والمحمود عليه فى كون كل متجددا مستمرا وقيل كون الفعلية أصلا للاسمية وقيل غير ذلك تأمل (قوله وأتى بنون العظمة)

قوله والهمزة فى أتعلق بخطه فى أول القولة تعلق بلا همزة وكذا فى نسخ الشارح فلعل مراده المقدرة اذ تحذف مع التسوية كثيرا اه

أى النون الدالة عليها وضعا الاظهار ملزومها الذى هو التعظيم فقوله من تعظيم الخ بيان للملزوم وصح اثباته بلازمه لكونه مساويا له لا أعم منه وقوله الذى هو نعمة بيان لكون الملزوم من أفراد النعم وصريح كلامه يدل على أن تلك النعمة التى هى التعظيم ملزومة للعظمة لا للحمد فسقط قول القليوبى مع أن النعمة ليست ملزومة للحمد وقوله بعد ذلك وذكره لها لا يوجب اللزوم لا موقع له ولا مساغ وجل من لا يسهو وقوله بتأهيله الباء سببية متعلقة بتعظيم وقوله امتثالا علة للعلة التى هى اظهار الملزوم ويصح كونه علة للتعلية أى كون ماذكر علة للاتيان المذكور وأورد عليه أن هذا مقام الثناء على رب العالمين والمناسب له التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا فالاولى أن يقال أتى بنون المتكلم ومن معه تواضعا لان فيما تدل عليه النون من اسناد الفعل الى المتكلم مع غيره اشارة الى احتقار نفسه الى القيام بحق الحمد وأجيب بأن مراده اظهار التعظيم لغرض الامتثال والتحدث بالنعمة لا ينافى التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا بل المنافى لذلك التعاظم كيف يكون الاظهار منافيا للتلبس مع كثرة ما صدر عن النبى صلى الله عليه وسلم من التحدث بالنعمة فى قوله أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب أنا أبو القاسم الله يعطى وأنا أقسم أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر الى غير ذلك مما تضمن اظهار تعظيم الله له وكأن الحال اشتبه على الكمال فظن أن اظهار التعظيم هو التعاظم أو أنه يستلزمه وكلاهما ليس بصحيح (قوله أى نحمده حمدا بليغا) أى بالغا غاية الكمال أو كثيرا وبلاغة ماذكر باعتبار ما أفادته الجملة الفعلية من التجدد والاستمرار أو باعتبار تضمنها الثناء على الله بجميع الصفات بحسب المقام أو باعتبار كماله حيث صدر منه بحضور القلب وخشوعه وأعاد الفعل ليبين ربطه بما تعلق به فى كلام المصنف للفصل الحاصل بكلام الشارح (قوله أى خلقه قدرة الطاعة فينا) القدرة الحادثة عند محققى المتكلمين كالاشعرى ومن تبعه عرض مقارن للفعل لا يتقدم عليه ولا يتأخر فيستغنى عنه بذكر الطاعة ولذا قال العلامة القليوبى لو أسقط لفظ قدرة لكان صوابا وقد يقال المراد تحقيق حقيقة التوفيق بذكر ذاتياته فلا يستغنى بأحد المتلازمين عن الآخر والظاهر أن العلامة حمل القدرة على الاستطاعة فذكرها يدخل الكافر مع أنه غير موفق وحينئذ فيكون اسقاط لفظ القدرة صوابا ليخرج الكافر كما ذكره وماذكره العلامة الملوى لا يجدى

نفعا

نفعا فى رده تأمل (قوله لا مطلقا) أى لا حمدا غير مقيد بكونه واقعا فى مقابلة نعمة وأورد عليه أن تعليق الحمد على اسم الذات يفيد كون الحمد للذات أيضا وذلك حمد لا فى مقابلة نعمة فقد حمد حمدين حمدا مطلقا وحمدا فى مقابلة نعمة كما نبه على ذلك السعد فى قول التلخيص الحمد لله على ما أنعم وأجيب بأن قوله لا مطلقا أى مطلقا بأن لا يوقع الحمد فى مقابلة النعم ولا ينافيه تعليله المذكور لأن معناه حينئذ أنه لما كان الاول واجبا وكان الواجب أهم من المندوب لم يطلق الحمد على الاطلاق لئلا يخرج الاهم بل قيد بالنعم ليحصل وان حصل غيره (قوله لان الاول واجب) أى الحمد الواقع فى مقابلة النعمة لفظا أو نية بمعنى أنه اذا وقع يقع واجبا أى مثابا عليه ثواب الواجب لا بمعنى ان الله تعالى اذا أنعم على عبد بنعمة يجب عليه أن يحمده عليها بالحمد اللفظى أو المنوى بحيث لو تركه عوقب والا لوجب عليه استغراق عمره فى الحمد لعدم تصور انفكاكه عن النعم ويمكن أن يقال ان الشكر لا ينحصر فيما ذكر بل يعم اعتقاد أنه تعالى مولى لجميع النعم ولا شك أن ذلك واجب حقيقة ويمكن استغراق العمر فيه وعروض الغفلة لا يمنع استمرار الاعتقاد كما أن عروض الغفلة فى الايمان لا يزيله وعلى هذا الثانى يسقط ما فى القليوبى (قوله والثانى مندوب) أى ما ليس فى مقابلة النعم لفظا أو نية كما يدل عليه كلامه فانه قابل بالاطلاق قوله على التوفيق فكيف يرد عليه ما اذا أطلق الحمد لفظا وقصد ايقاعه فى مقابلة النعمة كما توهمه بعضهم (قوله أى دالة الخ) نسبة الدلالة الى الطريقة مجاز عقلى والدال حقيقة هو الله تعالى والمراد بالطريقة الموصوفة معرفة الادلة وبالطريق المتعلق المسائل المدلول عليها بالادلة الموصلة للاعمال الصالحة أو المراد بالاول الاعمال الصالحة وبالثانى الصراط الموصل الى الجنة ويصح أن يراد بالاول الكشف عن القلوب لتدرك الاشياء على ما هى عليه فى الواقع ولا يصح أن يكونا بمعنى واحد لوجوب التغاير بين الدال والمدلول (قوله وفى نسخة ونسأله هداية طريقه) أى الهداية بطريقه أو اليها وهذه النسخة أولى لرعاية السجع (قوله من الصلاة عليه الخ) أى نصلى مأخوذ ومشتق من الصلاة وقيد بالظرف لاخراج الصلاة بمعنى الرحمة وبمعنى ذات الركوع والسجود وقول القليوبى ليخرج الصلاة بمعنى الدعاء سبق قلم وقوله المأمور بها اشارة الى أن الصلاة بمعنى الدعاء بالرحمة ووجهه انهم أطلقوا لفظ نصلى فى قولهم كيف نصلى عليك فأجابهم بالامر بالدعاء فى قوله قولوا اللهم

صل على محمد وحمل الصلاة على لازمها الذى هو التعظيم لاداعى اليه على أنه مجاز لابد له من قرينة ولاقرينة فيتعين حمل الصلاة على معناه الحقيقى وهو الدعاء (قوله وهى من الله تعالى رحمة) أى مطلقا أو رحمة مقرونة بتعظيم والظاهر أنه معنى لغوى حقيقى وقولهم الصلاة فى اللغة الدعاء أى اذا صدرت من غيره كالآدمى ويحتمل أن يكون معنى مجازيا بالاستعارة المعنى الحقيقى والعلاقة اللزوم وقوله ومن الملائكة استغفار قد يقال الاستغفار طلب المغفرة وهو دعاء فلا معنى للمقابلة ويمكن أن يجاب بان صلاة الملائكة لما كانت دعاء خاصا بخلاف صلاة غيرهم احتاج للتعيين والمقابلة (قوله ومن الآدمى) كان الاولى أن يقول ومن غيرهم ليشمل الجن مثلا وعطف الدعاء على التضرع عطف تفسير لما علمت من أن الصلاة فى اللغة الدعاء ولم يعتبر فى مفهومها اللغوى التضرع (قوله أى أهل بيته) وهم على وفاطمة والحسن والحسين وفى كلام القليوبى ان المراد بهم مايشمل الزوجات وقدم هذا المعنى على غيره للنص عليه بالخبر الوارد فيه (قوله وقيل أزواجه وذريته) فى هذا المعنى اخراج بعض اهل البيت وهو على وزيادة مابعد الحسن والحسين من الذرية وقوله وقيل أهله وعشيرته فيه ادخال على وزيادة من ليس من ذريته من قومه وقوله وقيل نسله ورهطه قريب مما قبله والعشيرة والرهط بمعنى القوم والقبيلة وقيد بالادنين لاخراج الاباعد منهم ويصح فيما بعد قيل فى المواضع الثلاثة الجر على الحكاية كما فى قول سيبويه دعنا من تمرتان حكاية لقول بعض العرب عندى أوهاتان تمرتان وعلى هذا فقوله الادنين بالجر صفة ويصح رفعه خبر مبتدا محذوف وعليه فالادنين بالنصب مفعول فعل محذوف والادنين جمع الادنى أفعل تفضيل من دنا يدنو وأصله الادنوين تحركت الواو وانفتح ماقبلها قلبت الفا وحذفت لالتقاء الساكنين (قوله اما بعد) اما حرف شرط وتفصيل لمجمل السابق عليها غالبا وتأكيد لدخول الفاء وهو الجزاء أى تفيد أنه واقع لامحالة وبعد من الظروف الزمانية أو المكانية مبنية هنا على الضم لنية معنى المضاف اليه وعلة بنائها كونها من الغايات وقيل شبهها بالحروف الجوابية فى الاستغناء بها عما بعدها مع مافيها من شبه الحرف فى الجمود وبنيت على حركة لئلا يلتقى ساكنان وكانت الحركة ضمة لتخالف حركة اعرابها (قوله من أسلوب الى آخر) أى من غرض الى غرض آخر مغاير له فى الجنس أو النوع (قوله وكان النبى الخ) أشار به الى أن الاتيان

بها مندوب (قوله والتقدير مهما يكن الخ) أي أصلها المعدولة عنه ماذكر فحذفت
مهما ويكن ونابت عنهما اما فلزمها مالزمها من لصوق الاسمية والفاء اقامة للازم
مقام الملزوم وابقاء لاثره في الجملة وقوله بعد الحمد الخ يشير الى أن بعد من تعلقات
الشرط والاولى جعلها من تعلقات الجزاء ليكون المعلق عليه أمرا محقق الوجود
(قوله فهذه) استحضر الالفاظ أو المعاني التي سيذكرها على وجه الاجمال
وأورد اسم الاشارة لبيانها وأسماء الاشارة ربما تستعمل في الامور المعقولة وان
كان وضعها للامور المبصرة الحاضرة في مرائى المخاطب لكن لا بد من نكتة وهي
هنا اما الاشارة الى اتقانه هذه المعاني حتى صارت لكمال علمه بها كأنها مبصرة
عنده ويقدر على الاشارة اليها واما الاشارة الى كمال فطانة الطالب الى أن بلغ مبلغا
صارت المعاني عنده كالمبصرات واستحق أن يشار له الى المعقول بالاشارة الحسية
وفي ذلك مبالغة في حث الطالب على تحصيل المعاني افاد ذلك العصام (قوله
الحاضرة ذهنا ان ألفت الخ) هذا التفصيل مبني على أن مسمى الكتب المشار اليه
النقوش والحق ان مسماها الالفاظ باعتبار دلالتها على المعاني وعليه فالاشارة
لما في الذهن مطلقا كما هو ظاهر (قوله رسالة لطيفة) الرسالة في الاصل اسم
للصحيفة التي ترسل من مكان الى مكان مأخوذة من الرسل بفتح الراء وسكون السين
وهي الانبعاث على تؤدة يقال ناقة رسل أي سهلة السير ففيه اشارة الى سهولة هذا
المؤلف وقوله لطيفة أي قليلة الحجم حسنة الوضع (قوله في علم المنطق) تقدم ما يعلم
منه ما في مثل هذه الظرفية من التجوز فلا عود ولا اعادة واضافة علم الى المنطق من
اضافة العام الى الخاص أو المسمى الى الاسم والمنطق مصدر ميمي مقول بالاشتراك
على النطق بمعنى التلفظ وعلى الادراك سمي هذا العلم به لانه يسلك بالادراك مسالك
السداد ويقوي صاحبه على النطق والتكلم (قوله وهو آلة الخ) الآلة هي
الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول أثره اليه كالمنشار للنجار وانما كان المنطق
آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة والمطالب الكسبية في الاكتساب والقانونية
نسبة الى القانون وهو امر كلي ينطبق على جميع جزئياته لتعرف أحكامها منه
كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه أمر كلي يعرف به ان زيدا من قولك قام زيد
مرفوع وانما كان المنطق قانونيا لان مسائله قوانين أي قواعد كلية منطبقة على
سائر جزئياتها كما اذا عرفنا ان السالبة الضرورية تنعكس سالبة دائمة عرفنا ان

قوله بعد الحمد الخ هكذا في نسخة بعد الحمد والذي في الشرح بعد البسملة وما بعدها وهو المناسب اه مصححه

قولنا لاشئ من الانسان بحجر بالضرورة ينعكس الى لاشئ من الحجر بانسان دائما
وقوله تعصم أى تحفظ مراعاتها أى ملاحظتها الذهن هو قوة مهيأة لاقتناص
صور الاشياء وانما قال مراعاتها لان المنطق نفسه لايعصم عن الخطا والالم يعرض
للمنطقى خطأ أصلا وليس كذلك لانه ربما يخطأ لاهمال الآلة وقوله فى الفكر
هو ترتيب امور معلومة لتتأدى الى مجهول تصورى أو تصديقى كما اذا حاولنا
تحصيل معرفة حقيقة الانسان وعرفنا الحيوان والناطق ورتبناهما بان قدمنا
الحيوان وأخرنا الناطق فانه يتأدى الذهن منه الى معرفة حقيقة الانسان وكما اذا
أردنا التصديق بأن العالم حادث ووسطنا المتغير بين طرفى المطلوب وحكمنا بأن
العالم متغير وكل متغير حادث حصل لنا التصديق بحدوث العالم هذا مفهوم
التعريف وأما محترزاته فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية تخرج الآلة الجزئية
لارباب الصنائع وقوله تعصم الخ يخرج العلوم القانونية التى لاتعصم عن الضلال
فى الفكر بل فى المقال كالعلوم العربية وأنت خبير بأن هذا التعريف رسم
لاحد فان كونه آلة عارض من عوارضه ليس له فى نفسه بل بالقياس الى غيره من
العلوم أو لانه تعريف بالغاية اذ غاية المنطق العصمة عن الخطا وغاية الشئ تكون
خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم وأورد عليه أن المعرف علم من العلوم
والآلة المذكورة المراد بها المعلومات التصورية والتصديقية فكيف يصح
تعريف العلم بها وأجيب بأن تعريف المنطق بها من حيث ادراكها ولاشك
أنها بهذا الاعتبار من خبر العلوم وهذا الرسم الذى ذكره الشارح مبنى على
أن المنطق آلة وأما على القول بأنه علم برأسه وهو المشهور فقد عرفه السيد
بأنه علم يعرف به الفكر الصحيح من الفاسد (قوله وموضوعه المعلومات الخ)
اعلم أن موضوع المنطق أخص من مطلق الموضوع والعلم بالخاص متوقف على
العلم بالعام فيجب أولا معرفة موضوع العلم ليعلم موضوع المنطق فموضوع كل علم
ما يبحث فى ذلك العلم عن عوارضه الذاتية كبدن الانسان لعلم الطب والكلمات
العربية لعلم النحو والعوارض الذاتية هى التى تلحق الشئ لذاته كالتعجب اللاحق
لذات الانسان أو لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة أنه حيوان
أو لامر خارج عنه مساوله كالضحك العارض للانسان بواسطة التعجب وانما
سميت هذه الاعراض ذاتية لاستنادها الى ذات المعروض اما الاول فظاهر وأما

الثانى فلان الجزء داخل فى الذات والمستند الى ما فى الذات مستند الى الذات فى الجملة وأما الثالث فلان المساوى والعارض مستند الى المساوى والمستند الى المستند الى الشئ مستند الى ذلك الشئ والاحتراز بالذاتية عن العوارض الغريبة وهى التى تعرض للشئ بواسطة أمر خارج أعم من المعروض كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة انه جسم أو أخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه انسان أو مباين كالحرارة العارضة للماء بسبب النار وسميت غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى المعروض اذا تمهد هذا فموضوع المنطق المعلومات التصورية والمعلومات التصديقية لان المنطق يبحث عن اعراضها الذاتية اذ يبحث عنها من حيث انها توصل لمجهول تصورى أو مجهول تصديقى ومن حيث يتوقف عليها الموصل الى ما ذكر ككون المعلوم التصورى كليا وذاتيا وعرضيا وجنسا وفصلا الخ وكون المعلوم التصديقى قضية أو عكس قضية أو نقيض قضية الى غير ذلك وسميت هذه المعلومات موضوعات لانها توضع أى تؤخذ مسلمة متفقا عليها وانما يقع الخلاف فى اعراضها (قوله وفائدته الاحتراز عن الخطا فى الفكر) أى بجعل الصحيح فاسدا أو عكسه (قوله أوردنا فيها) أى ذكرنا فى الرسالة واختار هذه المادة للاشارة الى شدة الاحتياج الى ما فى هذه الرسالة من المسائل لان فيه تشبيه هذه الرسالة بالمنهل المورود وما فيها بالماء الذى يرده الظمآن لازالة عطشه وأورد عليه أن ما يجب استحضاره هو نفس الرسالة فيلزم عليه اتحاد الظرف والمظروف وأجيب بأن الرسالة اسم لذلك مع الخطبة أو اسم للمجمل وما فيها اسم للمفصل وعليهما فالظرفية من ظرفية الجزء فى الكل (قوله ما يجب استحضاره) أى حضوره وملاحظته اعلم أن المنطق على قسمين قسم خلا عن الفلسفة كالمذكور فى هذه الرسالة وقسم لم يخل والثانى هو محل الخلاف وأما الاول فلا خلاف فى جواز الاشتغال به بل هو فرض كفاية لان تحرير العقائد الاسلامية ودفع الشبه والشكوك عنها واجب على سبيل فرض الكفاية وذلك يتوقف على القوة فى هذا الفن وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب أى وجوبا شرعيا وانما حمله الشرع على الوجوب الاصطلاحى لقول المصنف يبتدئ الخ والمراد الوجوب الاستحسانى والا فالشروع فى شئ من العلوم لا يتوقف حقيقة على معرفة هذه الاصطلاحات كما هو ظاهر (قوله فقد قال الغزالى) بالتشديد نسبة

قوله فلان المساوى والعارض كذا بخطه وظاهر أنه غير مستقيم ولذا فى نسخ فلان المساوى مستند الى المعروض والعارض الخ اهـ مصححه

الى غزالة هذا هو المشهور والحق أنه بالتخفيف نسبة الى الغزل وذلك أن العلامة ابن المقرى رآه فى البرية بمرقعة وعكاز وقد ترك الافتاء والتدريس فسأله عن سبب ذلك فقال

تركت هوى ليلى وسعدى بمنزل * وعدت الى مصحوب اول منزل
ونادت بى الاشواق مهلا فهذه * منازل من تهوى رويدك فانزل
غزلت لهم غزلا رقيقا فلم أجد * لغزلى نساجا فكسرت مغزلى

(قوله لا ثقة بعلمه) أى لا يوثق به ولا يتلقى منه بالقبول لكونه خاليا عن الادلة العقلية التى تستفاد من هذا الفن (قوله وسماه معيار العلوم) أى ميزانها الذى يعلم به صحيح الفكر فيها من فاسده كما يعلم بالميزان الحسى تمام الموزون من نقصه ويطلق المعيار على اقتضاء الشئ واستلزامه ومنه قولهم الاستثناء معيار العموم والمعنى هنا انه مقتض ومستلزم لمعرفة تلك العلوم وحصولها على الوجه الاكمل (قوله وحصر المصنف الخ) الحصر على ثلاثة أقسام جعلى وهو الذى يجعل بجعل جاعل كحصر الكل فى أجزائه وكما هنا واستقرائى أى وهو تتبع افراد الشئ بحيث لا يبقى منها فرد على حسب ما تقتضيه القوة البشرية وعقلى وهو الذى لا يجوز العقل خلافه كحصر العالم فى الجوهر والعرض وانما قال فى رسالته أى لا فى المنطق لان المقصود منه انما هو القول الشارح ومباديه والقياس ومباديه وأما بحث الالفاظ والدلالات فخارج عن مقصوده وقوله فى خمسة أبحاث جمع بحث وهو المسئلة الدقيقة سميت بذلك لان العرب كان من عادتهم أنهم اذا جالت أذهانهم فى مسئلة نكشوا باصبع أو عود مثلا فسميت المسئلة بذلك مجاز العلاقة المجاورة ووجه حصر المقصود من الرسالة فيما ذكر ان المنطق تصورات وتصديقات ولكل منهما مباد ومقاصد فهذه أربعة أبحاث ولما احتيج فى افادة ذلك واستفادته الى بحث الالفاظ جعلوه بابا خامسا (قوله بحث الالفاظ) البحث لغة التفتيش واصطلاحا حمل المحمولات على موضوعاتها وقيل الغوص فى العلوم لانتاج الحجج على الخصوم ورتبها كذلك نظرا لما هو فى كلام المصنف أولا لان كل بحث متوقف على ما قبله فى الثلاثة الاول والخامس متوقف على الرابع فى الاخيرين (قوله مستعينا بالله) أى فى جميع امورى كما يؤخذ من حذف المعمول وأما تخصيص الشارح ذلك بالاكمال فلقرينة المقام والاهتمام بما هو بصدده والتطابق بين

الحال وذيها موجود معنى لان النون فى الفعل المسند الى ذيها للعظمة كما تقدم (قوله انه مفيض الخير والجود) مفيض اسم فاعل من أفاض أى أعطى بكثرة والجود اعطاء ما ينبغى لمن ينبغى على وجه ينبغى فعطفه على الخير من عطف الخاص على العام لان الخير يعم الجود وغيره كدفع المضار (قوله هذا ايساغوجى) أشار به الى أن ايساغوجى خبر مبتدأ محذوف والاولى جعله مبتدأ محذوف الخبر أى ومما يجب استحضاره ماذكر لان المبتدأ هو الركن الاعظم فالاولى بقاؤه ولان تقدير الخبر أتم فائدة كما يعلم من التقدير واسم الاشارة للرسالة وذكره باعتبار كونه مؤلفا أو كتابا أو هو لما يجب استحضاره وأشار بذلك الى تسمية رسالته بما ذكر كما سيأتى (قوله هو لفظ يونانى) أى منسوب الى لغة اليونان قيل انه مركب من ثلاث كلمات فى لغتهم ايسا بمعنى أنت واغو بمعنى أنا واكى بالكاف بمعنى ثمة أى أنا وأنت هنالك نبحث فى الكليات الخمس ثم نقلها المناطقة بعد التصرف فيها بقلب الكاف جيما وحذف الهمزة من الكلمتين الاخيرتين وجعلوها اسما للكليات الخمس فقول الشارح كغيره معناه الكليات الخ أى المعنى المنقول اليه وعلى هذا فتسمية المصنف كتابه به من باب تسمية الشئ باسم جزئه ويكون ذلك علما منقولا عن علم آخر (قوله الجنس والنوع الخ) هذا تفصيل للمجمل قبله ووجه حصر الكليات فيما ذكر أن الكلى اما أن يكون تمام الماهية أو داخلا فيها أو خارجا عنها الاول النوع كالانسان فانه تمام ماهية أفراده كزيد وعمرو والثانى اما أن يختص بافراد حقيقة واحدة أولا الاول الفصل كالناطق فانه مختص بافراد الانسان والثانى الجنس فانه يعم أفراد هذه الحقيقة وغيرها كالفرس والثالث اما أن يختص كذلك أولا الاول الخاصة كالضاحك فانه يختص بالانسان والثانى العرض العام كالماشى فانه يعمها وغيرها ووجه تقديم الجنس على النوع كونه بسيطا والنوع مركب غالبا وعلى الفصل لتقدمه عليه فى التعريفات ووجه تقديم الخاصة على العرض العام ان العرض العام لا يعتبر فى التعريف أصلا فحقه التأخير (قوله وقيل معناه) أى معنى ايساغوجى فى لغة اليونان المدخل بفتح الميم والخاء أى مكان الدخول قال بعضهم المراد به الامور التى يتوصل بها الى الدخول فيه وهى الكليات أو ما هو أعم منها وعلى هذا فالعلاقة ما تقدم (قوله سمى ذلك) أى ما ذكر من الكليات الخمس وأتى باشارة البعيد للفصل بين الاشارة ومرجعها بالقول الثانى أو لان الالفاظ

اعراض تنقضى بمجرد النطق وقوله به أى بلفظ ايساغوجى وقوله باسم الحكيم الخ بدل من قوله به وعليه فهو من تسمية الشئ باسم واضعه والعلاقة التعلق فى الجملة او السببية على بعد تدبر واسم هذا الحكيم ارسط بكسر الهمزة وفتحتين بعدها وقيل ارسطاطاليس فهما اسمان لمسمى واحد خلافا لمن توهم أنهما شخصان (قوله وقيل باسم متعلم الخ) أى وقيل سمى ماذكر من الكليات بهذا اللفظ باسم متعلم وفيه ماتقدم وذلك ان حكيما استخرج الكليات الخمس وجعلها حين سفره عند رجل يقال له ايساغوجى فطالعها فلم يقدر على فهمها فلما رجع الحكيم قرأها عليه فصار يقول له يا ايساغوجى الحال كذا وكذا فسميت باسمه والعلاقة على هذا التعلق فى الجملة (قوله وفى نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير) أى فلا تنظر لما خالف ماذكرته فتبادر بنسبة الخطأ أو السهو الى فان الاحسن أو الصواب ماذكرته (قوله ولما كانت معرفة الكليات الخ) جواب سؤال مقدر حاصله أن المقصود انما هو البحث عن الكليات ومابعدها لان المنطق من حيث هو منطقى انما يبحث عما يتعلق بالذهن لا باللسان فلم قدم بحث الدلالات واقسام اللفظ على الكليات مع ان ذلك ليس من مباحثه وحاصل الجواب أن تلك المعانى المقصودة لما توقفت افادتها واستفادتها على الالفاظ بدؤا ببيانها وقسموها الى مفرد ومركب ولما كان استفادة المعانى منها لا من حيث ذاتها بل من حيث دلالتها تعرضوا لبحث الدلالة أولا وقول الشارح وأقسام اللفظ معطوف على معرفة أو على الدلالات كما لا يخفى وقوله تتوقف الخ أى توقف شروع واعلم أن أنواع التوقف خمسة الاول توقف شروع كهذا المذكور والثانى توقف شعور كتوقف المعرف على تعريفه والثالث توقف وجود كتوقف الماهية على اجزائها والرابع توقف تأثير كتوقف المفعول على علته الفاعلية والخامس توقف اشتراط كتوقف الصلاة على الطهارة (قوله اللفظ الدال بالوضع) أى لا غير اللفظ ولا اللفظ الدال بالطبع أو بالعقل لان الكلام ليس فيما ذكروا أخذ التقييد بقوله بالوضع من قول المصنف على تمام ما وضع له (قوله وهو ما وضع لمعنى) أى لم يدل عليه والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى (قوله يدل بتوسط الوضع) أشار به الى جواب اعتراض ورد على المصنف حاصله أن كلا من حدود الدلالات الثلاث منتقض بالآخرين فيما اذا فرضنا أن لفظ الشمس موضوع للجرم والضوء والمجموع باوضاع متعددة فان دلالته على الضوء يصح أن تكون حينئذ

مطابقة

مطابقة لكونه تمام ماوضع له وتضمنا لكونه جزء ماوضع له والتزاما لكونه لازم ماوضع له على اختلاف الاوضاع وحاصل الجواب أنّ قولهم اللفظ يدل على ماوضع له مطابقة أى بتوسط الوضع له وقولهم وعلى جزئه أى بتوسط الوضع لتمام المعنى وقولهم وعلى لازمه أى بتوسط الوضع لملزومه وقد أجيب بغير ذلك مما يعلم من المطوّلات (قوله على تمام ماوضع له) كان الاولى حذف لفظ التمام لايهامه اشتراط التركيب فى المعنى المطابق وليس كذلك لانّ المطابق قد يكون بسيطا كما سيأتى ولايهامه أنّ الدلالة على آخر أجزاء الشئ كالعاشر من العشرة مثلا مطابقة اذ تمام الشئ نهايته مع انها دلالة تضمن قطعا وانما استتر الضمير فى الصلة مع أنها جارية على غير ماهى له لكون الصلة فعلا والذى أوجب فيه البصرى الابراز الوصف لا الفعل كما بين فى محله (قوله بالمطابقة) أى دلالة ملتبسة بالمطابقة وقوله لمطابقته له أى مطابقة اللفظ لماوضع له وعبر بصيغة المفاعلة للاشارة الى أنّ الموافقة من الجانبين والمراد بها المساواة كما يؤخذ مما بعده (قوله اذا توافقا) بحذف التاء كما فى بعض النسخ وفى بعضها اثباتها وهو أولى لانّ مجازى التأنيث وان جاز تأنيثه وتذكيره الا أنّ التأنيث أرجح هكذا قال بعض أرباب الحواشى وأنت خبير بأنه كلام ناشئ عن الغفلة لانّ مجازى التأنيث انما يجوز تذكيره وتأنيثه عند اسناد الفعل الى الظاهر أمّا عند اسناد الفعل للضمير كما هنا فيجب التأنيث وحينئذ فالصواب اثبات التاء (قوله وعلى جزئه) أى بتوسط الوضع للمعنى الذى وضع له كما تقدم وقوله لتضمن المعنى لجزئه أى دخول الجزء فى ضمن المعنى (قوله ان كان له جزء) أشار به الى أنّ دلالة المطابقة قد توجد بدون دلالة التضمن كما سيأتى وقوله كالنقطة أولى من تمثيل غيره بالواجب تقدس اسمه لما فيه من سوء الادب مع أنه لا يتصف بالبساطة والتركيب (قوله أى بلازم ماوضع له) أى بتوسط الوضع لما وضع له كما تقدم ولم يقل كسابقه ان كان له لازم لعله مراعاة لكلام الامام القائل بأنّ المطابقة تستلزم الالتزام حيث قال انّ تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها وان كانت تلك المقالة مردودة بأنّ المعتبر انما هو اللزوم البين بالمعنى الاخص وهو الذى يكفى فى جزم العقل باللزوم فيه تصور الملزوم فقط (قوله سواء لازمه فى الخارج) أى كالزوجية بالنسبة للاربعة مثلا أولا أى كالملكات بالنسبة للاعدام (قوله وعلى ٥ قابل

قابل العلم وصـيغة وكثير المطابقة الخ اختلاف بين نسخته التى كتب عليها والنسخ التى بأيدينا والخطب فى ذلك سهل اه مصححه

صنعة الخ) أورد عليه أن المراد باللزوم اللزوم البين بالمعنى الاخص كما تقدم
وهذا ليس كذلك اذ لا يلزم من تصور الانسان تصورهما ولا الحكم باللزوم فالاولى
التمثيل بما تقدم وأجيب بأن التمثيل به من حيث انه لازم بين بالمعنى الاعم ولا
شك أن اللزوم المذكور شرط لان اشتراط الاخص يوجب اشتراط الاعم لعدم
تحقق الاخص بدون الاعم فيكون الاعم أيضا شرطا وأما عدم كفايته فشئ آخر على
أن هذه مناقشة فى المثال وهى ليست من دأب المحصلين (**قوله** ودلالة العام على
بعض أفراده مطابقة) هذا جواب عما أورده العلامة القرافى من أن دلالة
العام على بعض أفراده خارجة عن الدلالات الثلاث اذ المطابقة الدلالة على تمام
المعنى والبعض ليس كذلك والتضمن الدلالة على الجزء والبعض ليس جزأ بل هو
جزئى والالتزام الدلالة على الخارج اللازم والبعض ليس خارجا وأجاب عنه
الاصبهانى شارح المحصول وتبعه الشارح بأن دلالته على ما ذكر مطابقة لان
العام كجاء عبيدى فى قوة قضايا بعدد أفراده كجاء فلان وجاء فلان الخ ودلالة كل
من هذه القضايا على بعض الافراد مطابقة فتكون دلالة ما هو فى قوتها عليه
كذلك ورد بأنه لا يفيد لانه لا يلزم من كون الشئ فى قوة الشئ أن يكون مثله
فى الدلالة وبيانه أن قولهم فى قوة قضايا انما ينتج دلالته على جميع ما تدل عليه تلك
القضايا بالمطابقة لا على بعض ما تدل عليه اذ هو ليس فى قوة بعض القضايا الجزئية
الدالة على الابعاض والحاصل أن كون دلالته على بعض الافراد مطابقة
فرع كونه فى قوة القضية الدالة على ذلك الفرد ولو كان فى قوتها ومساويا لها
فى دلالتها لما كان فى قوة الجميع الشامل لها ولغيرها اذ مساواته للجميع تستلزم
زيادته على البعض فتبطل مساواته لذلك البعض ودلالته على الجميع لا سبيل الى
انكارها فيكون مساويا له لا للبعض فلا تكون دلالته على البعض مطابقة على
أنا لو أرخينا العنان وسلمنا أن القضية فى قوة تلك القضايا ومساوية لها نقول
ليس كلامنا فى ذلك بل فى دلالة العام كلفظ عبيد والا لخرجنا من دلالة المفرد
الى دلالة المركب وقول الشارح لان دلالة العموم أى ذى العموم من باب الكلية
قال بعضهم هو علة لقوله فسقط الخ ولا يصح الا بتكلف بعيد فالاولى جعله علة
لمحذوف دل عليه ما قبله والتقدير وانما كان العام كليا لان دلالة العموم الخ والحق
أن دلالة العام على بعض أفراده تضمن لانه جزء بالنظر لدلالة العام على مجموع

الافراد وقول الشارح بل هو جزئي مسلم لكن يقال هو جزئي في نفسه وجزء باعتبار
آخر وهو اعتبار مجموع الافراد وقوله لان دلالة الخ مسلم أيضا وقوله لا الكل ممنوع
لانا نقول هو كلي من حيث عموم الحكم لكل فرد مما صدق عليه العام وكل من
حيث وضعه للمجموع من حيث هو مجموع وذهب بعض مشايخنا الى أن دلالة
العام على ماذكر دلالة التزام نظرا الى انها باعتبار الجزئية العارضة خارجة
ورد بأن كلامنا في دلالة العام على بعض أفراده وتلك الجزئيات باعتبار الجزئية
العارضة ليست من أفراد العام لان كونها أفراد انما هو باعتبار ذواتها على
انا لا نسلم أنه باعتبار الجزئية العارضة لازم للعام تدبر (قوله والدلالة) هي بتثليث
الدال مصدر دل وكان الاولى أن يقدم الشارح هذا البحث على ما تقدم لان معرفة
كون اللفظ دالا متوقفة على معرفة حقيقة الدلالة (قوله كون الشيء بحالة الخ)
الحالة في اللفظ الدال وضعه بازاء المعنى ليفهم منه عند اطلاقه سواء فهم بالفعل
أولم يفهم وقوله يلزم من العلم به أي بسبب تلك الحالة وبواسطتها العلم بشيء آخر
والمراد باللزوم هنا اللزوم مطلقا بينا أو غير بين والمراد بالعلم ما يشمل التصور
والتصديق يقينيا أو ظنيا لكن اذا كان يقينيا سمي دليله برهانا والاسمي أمارة
ودليلا اقناعيا وهذا التعريف للدلالة طريقة المتأخرين عدلوا اليها عن تفسير
المتقدمين لها بفهم أمر من أمر لما أورد عليه من أن الفهم صفة الفاهم والدلالة
صفة اللفظ فهما متباينان ولا يصح تفسير أحد المتباينين بالآخر ومن ان الدال
يوصف بالدلالة قبل الفهم وبعده فلا يكون الفهم هو الدلالة وأجيب
عن الاول بأنه مغالطة نشأت من تفصيل المركب لانهم فسروا الدلالة بفهم امر
من أمر لا بمجرد الفهم ولا شك ان هذا المركب صفة للفظ بدليل أنه يقال هذا اللفظ
فهم منه أو يفهم منه كذا وعن الثاني بأن وصف اللفظ بالدلالة قبل الفهم مجاز
لاحقيقة (قوله والدلالة تنقسم الخ) اعلم ان أقسام الدلالة ستة لان الدال
لفظ وغيره ودلالة كل منهما وضعية وعقلية وطبيعية فدلالة اللفظ وضعا كدلالة
الانسان على الحيوان الناطق وعقلا كدلالة اللفظ على لافظه وطبعا كدلالة
أح على وجع الصدر ودلالة غير اللفظ وضعا كدلالة الاشارة بالرأس أو العين
على معنى نعم أو لا وعقلا كدلالة الاثر على المؤثر وطبعا كدلالة الحمرة على
الخجل والصفرة على الوجل والشارح رحمه الله قسم الوضعية معنى الى لفظية

وغير لفظية وعبر عن غير اللفظية بالفعلية وشنت القسمين كما ترى ولم يقسم العقلية
والطبيعية لتكون الاقسام ستة وقد عرفتها مما قدمناه وبيان النسب بينها على
وجه الاجمال أن يقال الوضعية اللفظية مباينة للطبيعية اللفظية وكلاهما أخص
من العقلية اللفظية خصوصا مطلقا خلافا لما في البرهان من جعله وجهيا اذ كلما
وجدتا وجدت العقلية من غير عكس وماقيل في أقسام اللفظية يقال في أقسام
غيرها من غير فرق واللفظي بأقسامه مباين لغير اللفظي بأقسامه وهذه النسب
باعتبار الماصدقات وأما باعتبار المفهومات فهي متباينة كما لا يخفى على المتأمل
(قوله كون اللفظ بحيث متى أطلق الخ) أى بحالة وهي الوضع كما تقدم وقوله
فهم منه المعنى أى بسبب تلك الحالة قال شيخنا أى بحق الذى هو سور الكلية
اشارة الى أنه يشترط في دلالة الالتزام أى التى هى فرد من أفراد الدلالة الوضعية
أن يكون اللازم بينا بالمعنى الاخص لانه الذى بحيث متى أطلق اللفظ الدال على
ملزومه فهم هو بخلاف ما لو أتى باذا التى هى للاهمال فانه لا يفهم ذلك لان المهملة
في قوة الجزئية (قوله ولما كانت الدلالة الخ) أى لا بالمعنى السابق وهو كون
الشئ الخ بل بمعنى أخص وقوله نسبة أى أمرا نسبيا اضافيا يتصف به كل مما ذكر
فيقال لفظ ذو دلالة ومعنى وسامع كذلك لكن قد يقال لو كانت نسبة بين اللفظ
والمعنى وبين السامع لتوقفت الدلالة على السامع لان النسبة تتوقف على طرفيها
مع أنه ليس كذلك وأجاب عنه الاستاذ الوالد في حاشيته بامكان أن يقال الدلالة
متوقفة على السامع بالقوة أو الفعل تأمل وقوله اضافتها أى نسبتها وقوله
فتفسر بذلك أى بكون اللفظ الخ وقوله أى انفهامه فسره بذلك ليصح كونه صفة
للمعنى وفي السيد على المفتاح أن كل هذه التفاسير من المساهلات التى لا تخل
بالمقصود وذلك لان الدلالة صفة للفظ قائمة به متعلقة بمعناه كالابوة القائمة بالاب
المتعلقة بالابن فاذا فسرت بالانتقال من اللفظ الى المعنى أو بأحد الفهمين لم يلتبس
على ذى مسكة ان الانتقال وفهم السامع ومفهومية المعنى ليست صفات قائمة
باللفظ لكنها منبئة انباء ظاهرا عن حالة قائمة به هى كون اللفظ بحيث يترتب
عليه ما ذكر وتلك الحيثية هى الدلالة (قوله ان المطابقة لا تستلزم التضمن) أى
ليس متى تحققت المطابقة تحقق التضمن لجواز أن يكون اللفظ موضوعا لمعنى
بسيط فتكون دلالته عليه مطابقة ولا تضمن لان المعنى لا جزء له (قوله وكذا

لا تستلزم الالتزام) أى لتوقفه على أن يكون لمعنى اللفظ لازم يلزم من تصور المعنى تصوره وليس كل ماهية كذلك لامكان أن يكون من الماهيات ما لا يستلزم شيأ كذلك (قوله خلافا للفخر الرازى) أى فى زعمه أن المطابقة تستلزم الالتزام قال لان تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمها وأقله انها ليست غيرها ورد بأنا لا نسلم ان تصور كل ماهية يستلزم تصور أنها ليست غيرها لانا نتصور كثيرا من الماهيات ولم يخطر ببالنا غيرها فضلا عن أنها ليست غيرها (قوله فيستلزمان المطابقة) أى لانهما لا يوجدان الا معها لكونهما تابعين لها والتابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون المتبوع وانما قيدنا بالحيثية احترازا عن التابع الاعم كالحرارة للنار فانها تابعة لها وقد توجد بدونها كما فى الشمس والحركة أما من حيث انها تابعة للنار فلا توجد الا معها الا يقال المطابقة متبوعة والمتبوع من حيث انه متبوع لا يوجد بدون تابعه فالمطابقة لا توجد بدونهما لامكان أن يقال انما يصح ذلك لو صدق أن المطابقة متبوعة دائما وهو ممنوع لما تقدم لك فلا تغفل (قوله ودلالة المطابقة لفظية) أى وضعية لما علمت من أن مقسم الدلالات هو الدلالة اللفظية الوضعية (قوله لانها بمحض اللفظ) أى اللفظ الخالص من ضميمة أمر عقلى اليه وهو انتقال الذهن من المعنى الموضوع له الى شئ آخر بخلاف الاخريين وليس المراد بكونها بمحض اللفظ انه ليس للعقل مدخل فيها لان العقل له مدخل فى جميع الدلالات (قوله عقليتان) أى منسوبتان الى العقل بمعنى أنه محتاج فيهما مع الوضع الى ضميمة أمر عقلى كما أشار اليه الشارح (قوله وقيل وضعيتان) أى منسوبتان الى الوضع كالاولى لاستنادها الى الوضع لكن الاستناد فى الاولى بلا واسطة لان المعنى المفهوم فيها من اللفظ هو عين ما عين له اللفظ بالوضع الحقيقى كالانسان للحيوان الناطق أو المجازى كالاسد للرجل الشجاع وفى الاخريين بواسطة فليس الوضع سببا تاما لهما بل سبب سبب بخلاف الاولى وبيان ذلك أن الوضع سبب فى فهم معنى اللفظ وفهم معناه سبب فى فهم جزئه أو لازمه فالوضع بالنسبة لفهم المعنى من اللفظ هو السبب المباشر وبالنسبة لفهم الجزء أو اللازم سبب سبب والحاصل ان هنا مقدمتين احداهما وضعية وهى كلما أطلق اللفظ فهم مسماه والثانية عقلية وهى فى التضمن وكلما فهم المسمى فهم جزؤه وفى الالتزام وكلما فهم المسمى فهم لازمه فالمطابقة لما لم تستند الا الى الاولى اتفق

المناطقة على انها وضعية والاخريان لما لما وقفنا عليهما اختلف فيهما فمن نظر الى استنادهما الى الاولى قال انهما وضعيتان ومن نظر الى استنادهما الى الثانية قال انهما عقليتان وبقى مذهب آخر وهو أن المطابقة والتضمن وضعيتان والالتزام عقلية ووجهه بأن أجزاء المسمى لما لم تكن خارجة عما وضع له اللفظ كانت كان اللفظ موضوعا لها بخلاف المعنى الالتزامى (قوله واللوازم ثلاثة) أى من حيث هى لا بقيد كونها ذهنية أو خارجية ولا بقيد كون اللزوم الذهنى بينا بالمعنى الاخص أو بينا بالمعنى الاعم أو غير بين واعلم أن النسبة بين اللزوم الذهنى والخارجى العموم والخصوص المطلق والذهنى هو الاعم لانه كلما تحقق اللزوم الخارجى تحقق الذهنى ولا عكس كما فى الاعدام المضافة الى ملكاتها كما سيأتى فى الشارح (قوله كالسواد للغراب والزنجى) انما لم يكن ذهنيا أيضا لان العقل لا يحيل غرابا أبيض وهذا اللزوم لا يعتبره المنطقى كما سيأتى بخلاف الاصولى والبيانى لان المعتبر عندهما مطلق اللزوم على أى وجه أمكن ولهذا كثرت الفوائد التى يستنبطونها من الكتاب والسنة (قوله كالبصر للعمى) أى فانه لا يمكن أن يتصور العمى فى الذهن الا ويتصور معه البصر وهما فى الخارج متنافيان كما سيأتى (قوله والمعتبر فى دلالة الالتزام اللزوم الذهنى) أى البين بالمعنى الاخص كما تقدم وهو الذى يكفى فى الجزم بلزومه تصور الملزوم كالزوجية للاثنين وأما البين بالمعنى الاعم فهو ما يكون تصور الملزم واللازم كافيا فى الجزم بلزومه وقد ظهر بهذا التفسير معنى قولهم بالمعنى الاخص وبالمعنى الاعم وذلك لان كل ما كفى فى الجزم باللزوم فيه تصور الملزوم كفى فى الجزم باللزوم فيه تصوره مع اللازم ضرورة أن تصور الملزوم اذا كان كافيا زاده تصور اللازم قوة ولا عكس بالمعنى اللغوى وهو ظاهر وغير البين هو المحتاج لواسطة كالحدوث للعالم وبه تتم أقسام اللازم الذهنى الثلاثة (قوله لان اللزوم الخارجى) أى ولو مع الذهنى لو جعل شرطا الخ وبهذا اندفع ما أورد من أن الدليل أعم من المدعى اذ المدعى أن المعتبر عند المناطقة هو اللزوم الذهنى فقط والذى يفيده الدليل عدم شرطية اللزوم الخارجى الصادق بكون أحد اللزومين الباقيين شرطا ووجه اندفاعه أن الذى نفى شرطيته هو اللزوم الخارجى ولو صاحبه لزوم ذهنى كما فى الاول تأمل (قوله واللازم باطل) أى وهو عدم تحقق دلالة الالتزام بدونه وقوله فكذا الملزوم أى وهو كون اللزوم الخارجى شرطا فى الدلالة

الالتزامية

الالتزامية وذلك لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم وأورد عليه أنه يلزم من ذلك أن يكون اللزوم البين بالمعنى الاخص غير معتبر فى دلالة الالتزام لان اللزوم الخارجى معتبر فيه وقد انتفى فينتفى هو أيضا وبيان ذلك أن اللزوم الخارجى لولم يعتبر فى الاخص لم يكن أخص من الاعم بل يكون مباينا له لانه اعتبر فى الاعم فانه فسر بما يكون تصور الملزوم واللازم كافيا فى الجزم بلزومه فاللزوم المعتبر فيه هو اللزوم الخارجى لانه لو أريد به الذهنى فان كان بالمعنى الاخص لزم أن يكون الاعم عين الاخص اذ يصير معناه ما يكون تصورهما كافيا فى الجزم بأن تصور الملزوم يكفى فى الجزم باللزوم لاستلزامه تصور اللازم وهذا عين الاخص وان كان بالمعنى الاعم لزم أخذ الشئ فى تعريف نفسه وهو باطل للزوم الدور فتعين أن يراد به اللزوم الخارجى فيلزم كونه معتبرا فى دلالة الالتزام وأجيب بأن المعتبر فى الاعم مطلق اللزوم أعم من أن يكون ذهنيا أو خارجيا فيكون هو المعتبر فى الاخص ويحتمل أن يكون باللزوم فى التعريف بين مطلق اللزوم الذهنى أعم من أن يكون بينا أو غير بين وكان هذا هو الاسلم كما لا يخفى على المتأمل (**قوله كالعمى**) هذا رأى الفلاسفة ومذهب المتكلمين انه معنى وجودى يضاد الادراك بحاسة البصر والمراد بالعدم داله وكالعمى مثال لذلك الدال فالمعنى لان دال العدم كالعمى يدل الخ وبهذا سقط ما فى بعض الحواشى (**قوله يدل على الملكة**) أى ملكته التزاما كل عدم أضيف الى ملكته فان اللفظ الدال عليه يدل على ملكته التزاما فلفظ العمى يدل على عدم مضاف الى البصر مطابقة لانه تمام ما وضع له لا على العدم والبصر معا والا كانت دلالته على البصر تضمنية وأورد عليه انه اذا كان المعنى المطابقى العدم من حيث انه مضاف للبصر كانت معرفته متوقفة على معرفة البصر لان معرفة المضاف من حيث هو مضاف متوقفة على معرفة المضاف اليه فيلزم تقدم المدلول الالتزامى على المدلول المطابقى فى المعرفة وأجيب بأنه لا بعد فى ذلك لان اللازم فى الالتزام كون تصور المدلول الالتزامى لازما لتصور المدلول المطابقى بمعنى امتناع الانفكاك سواء تقدم عليه فى التحقيق أو تأخر أو كان معه (**قوله عما من شأنه**) أى من شأن شخصه كالبصير الذى عرض له العمى أو من شأن نوعه كالاكمه فان شأن نوعه وهو الانسان قابلية البصر أو من شأن جنسه كالعقرب فان شأن جنسه وهو الحيوان ما ذكر وقوله مع أن بينهما معاندة أى منافاة ومباينة

قوله ان يكون باللزوم الخ كذا بخطه وفى بعض النسخ ان يكون المراد باللزوم والمعنى عليه تأمل اه مصححه

(قوله ثم اللفظ الدال) هذا شروع في بيان أقسام اللفظ بعد الفراغ من بيان أقسام الدلالة وأخذ التقييد بالدال من اعادة اللفظ معرفة لان المعرفة اذا أعيدت معرفة كانت عين الاولى ما لم توجد قرينة على خلافه ولا قرينة هنا واللفظ الدال فيما تقدم لم يقيد باحدى الدلالات بل هو أعم ولم يقيد كغيره بالمطابقة لانقسام اللفظ الدال من حيث هو لماذكر ومن قيد بالمطابقة لم يرد أن غيرها لا ينقسم للمفرد والمركب بل نظر لكون المطابقة سابقة على غيرها ضرورة اذ لا يمكن حصول شئ من الاقسام في غيرها الا بعد حصوله فيها فاقتصر على المطابقة اعتمادا على فهم السامع (قوله وهو الذي لا يراد بالجزء منه الخ) ظاهر كلامه ان الارادة شرط في الدلالة وهو الذي صرح به الشيخ ورأى المتأخرين عدم الاشتراط قالوا لان اللفظ يوصف بكونه دالا في نفسه سواء استعمل أو لم يستعمل والتحقيق كما ذكره بعض الحذاق ان الدلالة ان أريد بها الدلالة بالقوة لم يشترط فيها الارادة وان أريد بها الدلالة بالفعل كانت الارادة شرطا فيها ويصح أن يكون هذا جمعا بين القولين المتقدمين وأورد على التعريف أنه يصدق على زيد قائم فان الزاي مثلا جزء منه ولا يراد بها الدلالة على جزء معناه مع أنه مركب فلا يكون التعريف المفرد مانعا وحينئذ فالاولى أن يقال لا يراد بجزء منه بالتنكير أي جزء من أجزائه ولا شك ان هذا يراد ببعض أجزائه الدلالة على جزء معناه فيكون خارجا عن التعريف (قوله كقولي علما) قيد به ليكون قسما من المفرد وليصح كونه مثالا لما لا جزء له (قوله لكن لا يدل عليه) أي على جزء معناه ولا يصح عود الضمير الى معنى من قوله ذو معنى لانه أضافه للمعنى فلا يصح سلب كونه دالا عليه ولا يصح أن يراد بقوله ذو معنى أي قبل العلمية وبقوله لكن لا يدل عليه أي بعد العلمية لانه يشمل حينئذ الحيوان الناطق علما (قوله دال عليه) أي على جزء معناه أيضا ولا يصح عوده الى معنى لانه يشمل عبد الله علما ولانه لا فائدة له بعد اضافته للمعنى كما هو ظاهر (قوله كالحيوان الناطق الخ) انما جعل هذا مثالا لهذا القسم وعبد الله مثالا لما قبله مع أن كلا منهما له جزء يدل على معنى قبل العلمية ولا يدل على شئ بعدها لان الاول له مفهومان أصليان هما جزآن للمفهوم المنقول اليه ولا كذلك الثاني فقول الشارح أولا لكن لا يدل عليه معناه ان أحد الجزأين وان كان له معنى قبل العلمية لكن ذلك المعنى ليس جزء المعنى بعد العلمية فلم يدل جزؤه على جزء المعنى (وقوله

ثانيا دال عليه الخ معناه ان أحد الجزأين له معنى وذلك المعنى جزء معناه بعدها فقد دل جزؤه على جزء المعنى لكن لم يرد ذلك بعد العلمية تدبر وحاصل ماذكره الشارح ان أقسام المفرد أربعة وقد تبع فيما ذكر المناطقة وقسمه الغنيمي الى أربع عشرة صورة وهو من تفرداته وحاصله أن المفرد اما أن يكون بسيطا أولا والاول اما أن يكون معناه بسيطا كق علما النقطة أو مركبا كق علما لزيد والثانى اما أن يكون معناه بسيطا أو مركبا فالاول اما ان لايدل جزؤه على شئ كنقطة أويدل على معنى خارج كغلام زيد علما النقطة أو يدل كل من جزأيه على المعنى المقصود دلالة غير مقصودة كنقطة ونهاية الخط علما النقطة أويدل أحد جزأيه على خارج والآخر لايدل كغلام دز علما النقطة أو والآخر على المعنى المقصود دلالة غير مقصودة كغلام نقطة علما النقطة أويدل أحدهما على المعنى المقصود والآخر لايدل أصلا كنقطة دز علما النقطة والثانى اما أن لايدل جزؤه على شئ كزيد أويدل على خارج كغلام زيد علما أويدل أحد جزأيه على خارج والآخر على داخل دلالة غير مقصودة كغلام حيوان علما الانسان أو أحدهما على خارج والآخر لايدل كغلام دز علما الانسان أو كل منهما على جزء المعنى دلالة غير مقصودة كحيوان ناطق علما الانسان أو أحدهما على جزء المعنى والآخر لايدل كحيوان زيد علما الانسان وهذا تقسيم عقلى لم يوجد من أقسامه الا بعضها (**قوله** لايكون كذلك) أى كالمفرد وفسره الشارح بلازمه فقال بأن يراد بالجزء منه الخ ولو جرى على مقتضى التعبير لقال أى لالايراد الخ (**قوله** كرامى الحجارة) أى ان كان غير علم والا كان من قبيل المفرد كما لايخفى ولو قال كغلام زيد لكان أولى اذ كلامنا فى المؤلف لافى المركب وهذا لايصلح مثالا له لعدم الالفة بين الرامى والحجارة ويمكن أن يجاب بأن الالفة حاصلة باعتبار وصف الاول بكونه راميا والثانى بكونه مرميا أو يقال أشار بذلك الى أن المراد بالمؤلف مطلق المركب (**قوله** لان الرامى الخ) لو أسقط أل لكان أولى لان جزء المركب المذكور انما هو رامى بدون أل وقوله ثبت له الرمى انما ذكر الضمير لان الذات مذكر لان تاءه ليست للتأنيث ولذا أطلق على الله جل ثناؤه (**قوله** والحجارة مرادة الدلالة الخ) مقتضاه أن الجزء الثانى مقصود ومعتبر فى تركيب المركب الاضافى وليس كذلك لما صرح به من أن المركب الاضافى مركب من جزء مادى وهو رامى فى هذا المثال ومن جزء

صورى وهو الاضافة وقد يقال ماصرح به انما هو فيما اذا كان المقصود معنى المضاف فقط وحينئذ فلا يظهر كونه من قبيل المركب أما اذا كان المقصود معنى المضاف والمضاف اليه كما هنا تعين كون المضاف اليه جزأ ماديا أيضا (**قوله لانه مقدم طبعا**) التقدم بالطبع أن يكون المتقدم بحيث يوجد بدون المتأخر ولا عكس ولا يكفى فى وجود المتأخر وجود المتقدم ولا يكون علة تامة فى وجوده كتقدم الواحد على الاثنين والجزء على الكل ويقال له تقدم بالذات أيضا وهذا أحد أقسام خمسة للتقدم ثانيها التقدم بالعلة بأن يكون وجود المتقدم علة وسببا لوجود المتأخر كتقدم حركة الاصبع على حركة الخاتم والشمس على ضوئها ثالثها التقدم بالزمان كتقدم الاب على الابن رابعها التقدم بالرتبة اما حسا ووضعا كتقدم الامام على المأموم أو عقلا طبعا كتقدم الجنس على النوع خامسها التقدم بالشرف كتقدم العالم على المتعلم وأنت خبير بأن تقدم المفرد انما هو باعتبار ماصدق عليه مفهومه لانه حينئذ جزء والجزء مقدم على الكل طبعا وأما باعتبار مفهومه فهو مؤخر عن مفهوم المركب لان التقابل بينهما تقابل العدم والملكة والاعدام انما تعرف بملكاتها ولذلك قدم صاحب الشمسية تعريف المركب لان القصد فى التعريف الى المفهوم بخلاف التقسيم والاحكام فان القصد فيها الى الماصدقات (**قوله ولان قيوده عدمية**) أورد عليه أن المقدم قيد واحد وهو كونه لا يراد بالجزء منه الخ وأجيب بأنه فى قوة قيود فكأنه قال مالا يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مرادة أو يقال جمع القيد للتعظيم أو للامرين معا (**قوله والعدم مقدم على الوجود**) هذا انما يصح أن لو أريد بالعدم العدم المطلق وليس مرادا هنا انما المراد العدم الاضافى كما فى الاعدام بالنسبة لملكاتها (**قوله وأراد بالمؤلف المركب**) مراده بيان ان المصنف جار على المذهب المشهور بين المناطقة من أنه لا فرق بينهما خلافا لبعض المناطقة كما يظهر مما يأتى ولاهل العربية حيث ذهبوا الى أن التأليف أخص اذ هو تركيب مع زيادة وهى وقوع الالفة بين الجزأين أو الاجزاء (**قوله ما هو أخص منه الخ**) اذا تأملت فى التعريفين الآتيين وجدتهما متباينين لانه اعتبر فى المركب دلالة الجزء على غير المعنى المقصود وفى المؤلف دلالة الجزء على جزء المعنى (**قوله لا يدل جزؤه على شئ**) أى من أجزاء معناه وقوله مادل جزؤه على جزء معناه أى دلالة مقصودة كالحيوان الناطق

(قوله

(قوله والمراد بالارادة) أى المفهومة من لفظ يراد وقوله على قانون اللغة أى القواعد المأخوذة من تتبع كلام أهل اللغة والمراد الجارية على مقتضى تلك القوانين كما هو ظاهر (قوله والالفاظ الموضوعة للدلالة الخ) أى الالفاظ المشهورة الكثيرة الوقوع فلا يرد أن الجمع والكتب والالصاق مثلا تدل على الضم المذكور وقوله على ضم الخ خرج به التصنيف فان معناه تفريق الشئ وجعله اصنافا فالاضم الاصناف والترصيف فان معناه التحسين (قوله مؤتلفة كانت) أى بينها ألفة كحيوان ناطق وقام زيد وقوله أولا كانسان لاانسان اذ لا ألفة بين الاثبات والنفى وقوله مرتبة الوضع أى فيه على مقتضى الطبع كحيوان ناطق وقوله أولا أى كناطق حيوان اذ مقتضى الطبع تقديم الجنس فى الوضع على الفصل (قوله وهو) أى الترتيب جعلها أى الاشياء وقوله بالتقدم والتأخر متعلق بنسبة وقوله وان لم تكن مؤتلفة أى كانسان لاانسان فان الترتيب الوضعى الطبعى موجود ولا ألفة بينهما اذ لا ألفة بين الاثبات والنفى وقوله أم لا مقابل قوله سواء كانت مرتبة الوضع أى أم لم تكن مرتبة الوضع كناطق حيوان فان بين الجزأين ألفة ولا ترتيب كما هو ظاهر (قوله فهو) أى التأليف أعم من الترتيب من وجه أى لانه اعتبر فى الاول وجود الالفة وفى الثانى كون الاجزاء مرتبة الوضع فيجتمعان فى مركب بين أجزائه ألفة وترتيب كحيوان ناطق وينفرد الاول فيما فقد فيه الترتيب كناطق حيوان والثانى فيما عدم الالفة كانسان لاانسان (قوله وأخص من التركيب مطلقا) أى لتقييده بكون أجزائه مرتبة الوضع ولا كذلك التركيب (قوله وبعضهم جعل الترتيب أخص مطلقا من التأليف) أى بأن أراد بالتأليف مطلق التركيب فلم يعتبر فيه الالفة المقتضية لكونه أخص من وجه كما فى الذى قبله (قوله وبعضهم جعلهما مترادفين) أى بأن اعتبر فى الترتيب وقوع الالفة وفى التأليف كون الاجزاء مرتبة الوضع تأمل (قوله والمفرد) ظاهره مطلقا اسما أوفعلا أو حرفا مع أن المنقسم الى الكلى والجزئى هو الاسم وأما الفعل فهو كلى أبدا كما صرح به لانه محمول على فاعله ومن شأن المحمول الكلية وتشخص فاعله لا يوجب تشخصه وأما الحرف فليس كليا ولا جزئيا لانه لما لم يفد معناه الا بمتعلقه وكان معناه فيما دخل عليه لم يكن بذاته كليا ولا جزئيا هكذا قال بعض الشارحين وهو مخالف لما عليه علماء الوضع من أن الحرف له معنى فى نفسه وان كان لا يدل عليه

الا بمتعلقه ثم اختلفوا فذهب السعد الى أنه كلى لانه موضوع عنده للمعنى المطلق
فمن مثلا موضوعة للابتداء المطلق لكنها لم تستعمل الا فى الابتداء الجزئى فالحروف
عنده كلية وضعا جزئية استعمالا وذهب العضد الى أنه موضوع للمعنى الجزئى
المستحضر بالمعنى المطلق فالحروف عنده جزئية وضعا واستعمالا وآلة الوضع
على هذا كلية وهذا المذهب هو الحق وتخصيص التقسيم بالمفرد غير ظاهر لان
من الكليات ما فيه تركيب كالجسم النامى الا أن يقال التخصيص بما ذكر
ليس للاحتراز بل لان الكلام هنا فى الكليات الخمس وهى مفردات لكن يبقى النظر
فى المركب من الكلى والجزئى هل هو كلى أو جزئى أو لا كلى ولا جزئى انظره (قوله
بالنظر الى معناه) أشار به الى ان الكلية والجزئية انما هى من صفات المعانى
حقيقة وأما وصف الالفاظ بها فمجاز من باب اطلاق المدلول على الدال
والمراد بمعنى المفرد هنا ما وضع لفظ المفرد بازائه كالحيوان الناطق للانسان
لا مفهومه السابق كما هو ظاهر (قوله اما كلى) قدمه على الجزئى لانه جزء له
غالبا والجزء مقدم على الكل طبعا فقدم وضعا وانما قلنا غالبا لان بعض الكليات
قد لا يكون جزأ لجزئيه كالخاصة والعرض العام أو يقال قدمه لانه المقصود
فى هذا الفن اذ المقصود اصالة معرفة كيفية اكتساب المجهولات التصورية
والتصديقية والاولى انما تكتسب من القول الشارح وهو لا يركب الا من
الكليات والثانية انما تكتسب من القياس وهو لا يركب الا من القضايا الكلية
أو ما هو بمعناها (قوله نفس تصور مفهومه) أى تصور مفهومه من حيث
نفسه أى ذاته بقطع النظر عن الدليل الخارج وانما قيد بذلك ليدخل ما يمنع الشركة
من الكليات بالنظر للخارج كواجب الوجود فان الشركة فيه ممتنعة بالدليل
الخارجى لكن اذا جرد العقل النظر الى مفهومه لم يمنع صدقه على كثيرين فان
مجرد تصوره لو كان مانعا من الشركة لم يفتقر فى اثبات الوحدانية الى دليل
وكالكليات الفرضية مثل اللاشئ واللامكان واللاوجود فانها يمتنع أن تصدق
على شئ من الاشياء لكن لا بالنظر الى مجرد تصورها وضمير مفهومه الذى الواقع
على لفظ المفرد فقط ما فى بعض الحواشى (قوله من حيث انه متصور) قيد به
لان ظاهر العبارة يقتضى أن التصور نفسه هو المانع وليس كذلك لان المانع
انما هو المتصور من حيث انه متصور وبيان ذلك أن نفس التصور جزئى لقيامه

بالنفس الجزئية وجزئية المحل تستلزم جزئية الحال فيه وهو التصور بمعنى الادراك بخلاف الماهية المتصورة فانها كلية أى من حيث هى لا بالنظر للظل الحاصل فى الذهن فان المنتقش فى الذهن صورة جزئية كما هو ظاهر (قوله وقوع الشركة فيه) أى شركة الافراد فى المفهوم بمعنى صدقه وحمله على كل منها كما أشار اليه الشارح بالحيثية فعلمت من هذا أن معنى وقوع الشركة فى الكلى ليس باعتبار كون معناه قابلا للتعدد فى نفسه لان معناه شئ واحد وهو الحقيقة بل باعتبار صدق تلك الحقيقة على افراد متعددة وعبر بالمفهوم دون المسمى ليدخل المجاز فان المسمى فى اصطلاحهم انما يطلق على المعنى الحقيقى بخلاف المفهوم والمعنى واعلم أن الكلى ثلاثة أقسام منطقى وطبيعى وعقلى الاول مفهوم الكلى وسمى منطقيا لانه المبحوث عنه فى فن المنطق والثانى ماصدق عليه هذا المفهوم كطبيعة الحيوان أى الجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة وسمى طبيعيا لتعقله بنفس الطبيعة أى الحقيقة والثالث مجموع الامرين وسمى عقليا لانه لا وجود له الا فى العقل (قوله وتناهت) أى وقفت عند حد ووصلت الى عدد محصور وقوله كالكواكب مثال للافراد لا للكلى المتناهى الافراد وكلها هو الكوكب والمراد بها السبعة السيارة لانه صار علما بالغلبة عليها وقد جمعها بعضهم فى قوله

زحل شرى مريخه من شمسه * فتزاهرت لعطارد الاقمار

(قوله أم لم تتناه) عطف على قوله وتناهت أى أم وجدت ولم تتناه وقوله كنعمة الله لا يصح التمثيل به لما ذكر لان الكلام فى الكلى الذى وجدت أفراده فى الخارج وكان ذلك الموجود غير متناه وعدم تناهى نعمة الله انما هو باعتبار مالم يدخل منها فى الوجود ومثل له بعضهم بحركة الفلك على مذهب الفلاسفة اذ ما من حركة عندهم الا وقبلها حركة لا الى أول والاولى التمثيل لذلك بموجود أو شئ أو ثابت فان أفرادها الموجودة فى الخارج غير متناهية فانها تصدق على صفاته تعالى الوجودية القديمة القائمة بذاته وقد دل الدليل على أنها لا نهاية لها واستحالة وجود مالا نهاية له انما هى فى الحوادث ولذا قال ابن غازى * والحادث الداخل فى الوجود ذو غاية فقيد بالحادث للاشارة الى ما ذكر (قوله أم لم توجد فيه) عطف على وجدت أى لم يوجد شئ من أفراده فى الخارج وقوله لامتناعها أى

لاستحالة وجودها (قوله أو لعدم وجودها) عطف على قوله لامتناعها والمراد بالوجود الايجاد مجازا لئلا يلزم تعليل الشيء بنفسه (قوله كجبل من ياقوت وبحر من زئبق) أورد على هذا التمثيل أن كلامنا في المفرد وهذا من قبيل المركب وأجيب بأن هذا من قبيل المفرد المقيد لا من قبيل المركب اذ المقصود هو الجبل والبحر فقط بقيد أن يكونا من كذا لا هما وكذا حتى يكونا مركبين (قوله أم وجد منها فرد) عطف على وجدت كذلك وقوله امتنع أي استحال وقوله اذ الدليل الخ علة لقوله امتنع وجود غيره وقوله قطع عرق الشركة أي أصلها والمراد قطعها من أصلها وقوله أم أمكن عطف على امتنع وقد علمت مما ذكره الشارح ان أقسام الكلي ستة وهو تقسيم المتأخرين وأما المتقدمون فقسموه الى ثلاثة ما وجد منه افراد في الخارج ومالم يوجد منه شيء وما وجد منه فرد واحد وقسم المتأخرون كل قسم من هذه الثلاثة الى قسمين كما علمته من الشارح (قوله ان استوى معناه في أفراده) في العبارة قلب والمعنى تساوت افراده الذهنية أو الخارجية في حصوله فيها وصدقه عليها كالشمس والانسان فان صدق الاول على افراده الذهنية والثاني على افراده الخارجية بالسوية لا تفاوت بين الافراد في المعنى بوجه من أوجه التفاوت الآتية (قوله فتواطئ) سمي بذلك لان أفراده متوافقة في معناه من التواطؤ وهو التوافق (قوله وان تفاوت فيها) أي لم تستو أفراده فيه وقوله بالشدة والتقدم أي بسبب كون الشيء في بعضها أشد منه في البعض الآخر وأقدم أي أو أولى فالتشكيك على ثلاثة أوجه التشكيك بالشدة والضعف كالوجود فان معناه في الواجب أشد منه في الممكن لان آثار الوجود في الواجب أكثر والتشكيك بالتقدم والتأخر أي بحسب الرتبة لا بحسب الزمان والا لزم أن يكون المتواطئ مشككا لتقدم بعض أفراده على بعض في الزمان وذلك كالوجود أيضا فان حصوله في الواجب قبل حصوله في الممكن وقد أشار لذلك الشارح والتشكيك بالاولوية كالوجود أيضا فان حصوله في الواجب أولى منه في الممكن أي لكونه فيه أتم وأثبت منه في الممكن وانما كان أتم في الواجب لانه يقتضي الوجود لذاته ووجود الممكن لغيره وكان أثبت لاستحالة زواله (قوله فمشكك) سمي بذلك لان افراده مشتركة في أصل المعنى ومختلفة بأحد الوجوه الثلاثة فالناظر فيه ان نظر الى جهة الاشتراك خيل له أنه متواطئ لتوافق افراده فيه وان نظر الى جهة الاختلاف خيل

له أنه مشترك لأنه لفظ له معان متعددة كالعين فالناظر فيه يشك هل هو متواطئ أو مشترك (قوله أشد منه في العاج) أي لأن تفريق البصر في بياض الثلج أكثر منه في بياض العاج فكان بهذا الاعتبار أشد (قوله وأشد منه) أي من نفس المعنى فيه أي في الممكن يعني ان الوجود في الواجب أشد من نفسه في الممكن لكثرة آثاره في الواجب كما علمت (قوله واما جزئي) أي حقيقي بقرينة المقابلة بالكلي والا فالجزئي قد يكون اضافيا بالنسبة الى ما هو أعم كالحيوان فانه جزئي بالنسبة الى الجسم النامي وان كان كليا بالنسبة الى الانسان وذلك كالعلم الشخصي والمعرف بأل التي للعهد الخارجي ومثل ذلك الضمير واسم الاشارة والموصول على ما حققه السيد تبعا للعضد من انها موضوعة للجزئيات بملاحظة أمر كلي وأما المعرف بغير أل التي للعهد فكلي وكذا اسم الجنس وعلم الجنس لان الاول موضوع لفرد من افراد النوع فالتعدد فيه من أصل الوضع والثاني موضوع للحقيقة المتحدة (قوله وهو الذي يمنع الخ) أي اللفظ الذي الخ ففيه اطلاق الجزئية على اللفظ مجازا او يصح أن يكون واقعا على المفهوم ويكون اضافة مفهوم الى الضمير بيانية وقوله نفس تصور مفهومه أي التصور من حيث نفسه وقيد به ليخرج ما منع الشركة الدليل الخارجي كواجب الوجود أو بالنظر للخارج كالكليات الفرضية وقوله يمنع الخ أي لا يمكن فرض صدقه على كثيرين لا يقال الكليات الفرضية كاللاشئ لا يمكن فرض صدقها على كثيرين فيلزم أن تكون جزئية فلا يكون تعريفه الجزئي مانعا من دخول الغير لانا نقول افراد الجزئي يمتنع فرض صدقها على كثيرين امتناعا ذاتيا وذلك مناف للامكان الذاتي وأما امتناع فرض الكليات المذكورة على كثيرين فبالغير كما تقدم فلا ينافي الامكان الذاتي وبيان ذلك أن كل ما فرض فهو شئ فليس هناك مفروض يصدق عليه اللاشئ والا لاجتمع النقيضان وهو محال لكن اذا قطع العقل النظر عن ذلك ونظر الى مجرد المفهوم لم يمنع صدقه على كثيرين وقد يقال في هذا المقام الجزئي لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه وكل ما هو كذلك فهو كلي فالجزئي كلي هذا خلف ويجاب بأن المراد من الجزئي ان كان ما صدق عليه مفهوم الجزئي من زيد وعمرو مثلا فلا نسلم الصغرى وان كان لفظ الجزئي باعتبار دلالته على مفهومه فالقياس صحيح ولا نسلم الخلف لأن الجزئي بهذا الاعتبار كلي تدبر (قوله علما) أي لا مصدرا لزاد فانه حينئذ كلي (قوله لان

قيود عدمية الخ) أراد بالقيود متعلق النفي في قوله لا يمنع الخ من النفس والتصور والمفهوم فباعتبار تسلط النفي على أمور متعددة كان كان كل واحد منها قيدا بجاه التعدد من قبل المتعلق والا فعدم المنع قيد واحد (قوله لانه مادة المحدود) أى التعاريف لتركبها منه ومادة البراهين أى الاقيسة والمطالب أى النتائج لتركب موادها وهى القضايا منه (قوله والكلى اماذاتى) اعلم أن الكلى اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات اما أن يكون تمام ماهيتها كالانسان أو داخلا فيها كالحيوان والناطق أو خارجا عنها كالضاحك والماشى والاولان ذاتيان والثالث عرضى وعلى هذا فالمراد بالذاتى ما ليس بخارج وبالعرضى ما هو خارج فتدخل الماهية فى الذاتى وهو أحد اصطلاحات ثلاث للمناطقة الثانى أن المراد بالذاتى الداخل وبالعرضى ما ليس بداخل وهو ظاهر المتن وعليه فتكون الماهية عرضية الثالث ان المراد بالذاتى الداخل وبالعرضى الخارج وعليه فتكون الماهية واسطة بينهما لانها لا داخلة ولا خارجة وممن نقل هذه الاصطلاحات العلامة السنوسى فى شرح مختصر ابن عرفة فما وقع فى حاشية القليوبى من ان دعوى كون الماهية واسطة مردود باتفاقهم على خلافه ناشئ عن عدم الاطلاع على كلام أهل الفن (قوله وهو الذى يدخل الخ) أى يكون جزأ من الحقيقة وهو الظاهر من كلامه وعليه حمل الشارح كلامه لكن لا يناسب كلامه الآتى فانه يقتضى دخول الماهية فى الذاتى الا أن يقال كما قال بعضهم انه أشار الى ان الذاتى يطلق على معنيين وحينئذ فيكون فى كلامه استخدام أو شبه استخدام ويحتمل أن يراد بالدخول فى كلامه لازمه وهو عدم الخروج ويكون من باب الكناية أو يراد بالذى لا يدخل ما هو أعم منه وهو الذى لا يخرج ويكون مجازا مرسلا من باب اطلاق الخاص على العام ويحتمل ابقاء الدخول على حقيقته وقوله فى حقيقة جزئياته أى حقيقتها الذهنية وهى الماهية او الخارجية وهى الماهية والتشخص لان التشخص جزء من حقيقة الفرد الخارجى كما صرح به بعض المحققين (قوله والفرس) معطوف على الانسان بالنسبة لما حمل به الشارح كلامه وأما على الاحتمال الثانى والثالث فيحتمل عطفه على ما ذكر وعطفه على الحيوان وهو الاولى ليكون الاول مثالا للذاتى الذى هو جزء الماهية والثانى مثالا للذاتى الذى هو تمام الماهية وحينئذ فقوله والفرس أى بالنسبة لجزئياته تأمل (قوله وهو الذى يخالفه) أى ما ليس كذلك من باب اطلاق الاعم وهو

المخالفة على الاخص وهو المناقضة مجازا والقرينة المقابلة لكن حمل المخالفة على معناها الاعم خروج عن اصطلاح أهل الفن الى اصطلاح اهل العربية لان المخالفة عند أهل الميزان انما تطلق على مايصح فيه الاجتماع فقط كالضحك والقيام واللفظ اذا أطلق فى فن انما يتبادر الذهن الى معناه عندهم ولذا قال العلامة القليوبى ولو قال يناقضه لكان صوابا (قوله كالضاحك) هذا مثال للعرضى سمى بذلك لكونه منسوبا للما يعرض للذات وهو الضحك وقال القليوبى لانه يعرض للذات أى باعتبار المعنى المقصود منه وهو الضحك (قوله وقد يطلق الذاتى) هذا اشارة الى الاصطلاح الثانى وتقدم أنه يصح حمل كلام المصنف عليه وقد علمت ايضاحه وقوله على ماليس بعرضى كان الاولى أن يقول على ماليس بخارج لان العرضى مختلف فى تفسيره فلا يصح ذكره فى مقام التفسير تدبر (قوله لزم نسبة الشئ الى نفسه) أى وذلك باطل لان النسبة تقتضى المغايرة بين المنسوب والمنسوب اليه والشئ لا يغاير نفسه وقد أجاب الشارح بجوابين حاصل الاول أنا لا نسلم أن الياء فيه للنسب حتى يلزم نسبة الشئ الى نفسه لان هذه التسمية اصطلاحية لا لغوية بمعنى ان علماء الميزان نقلوا لفظ الذاتى عن معناه اللغوى وجعلوه اسما لما ذكروه وحاصل الثانى تسليم ان الياء للنسب وأن التسمية لغوية لكن لا نسلم لزوم نسبة الشئ الى نفسه لان الذات كما تطلق على الماهية تطلق على ماصدقها و يمكن نسبة الماهية الى ماصدقها ويكون ذلك من نسبة الكلى للجزئى وهو ظاهر أو من نسبة الجزء للكل بناء على ماتقدم من أن حقيقة الماصدق مركبة من الماهية والتشخص (قوله ثم أخذ فى بيان الكليات الخمس) أى بعد الفراغ من الكلام على بحث أقسام اللفظ و بحث الدلالات (قوله والذاتى) أى بالظاهر وان كان المقام للضمير للتنبيه على ان الذاتى هنا غير الذاتى هناك لما علمت أو لئلا يتوهم عود الضمير للاقرب وهو العرضى قبل التأمل فيما بعده (قوله اما مقول) أى صالح لان يقال أى يحمل حمل مواطأة لا حمل اشتقاق والا لزم كون البياض جنسا للانسان والقطن مثلا لانه يحمل عليهما حمل اشتقاق وهو باطل والفرق بينهما ان حمل المواطأة هو الذى لا اشتقاق فيه ولا اضافة كزيد انسان والثانى بخلافه كالمال ذو علم أو عالم وكون ذلك حمل اشتقاق انما هو بالنسبة الى العلم وأما بالنسبة لذاتهما فالحمل حمل مواطأة هكذا قيل والظاهر أنه حمل اشتقاق مطلقا لما قاله الشيخ فى الشفاء من أن حمل

المواطأة هو أن يكون الشيء محمولا على الموضوع بالحقيقة وفسر المحمول بالحقيقة بما يعطى موضوعه اسمه وحده كالحيوان فانه يعطى الانسان اسمه فيقال الانسان حيوان ويعطيه حده فيقال الانسان جسم نام حساس متحرك بالارادة تأمل (قوله في جواب ماهو) اعلم ان ما يطلب بها اما شرح الاسم وبيان مفهومه أو ماهية المسمى التى هو بها هو ويكون الجواب على الثانى بذكر الذاتيات تفصيلا هكذا ذكره أهل البيان وظاهره انه انما يطلب بها الماهية المختصة أى تفصيلها بذكر ذاتياتها فيكون طلب الماهية المشتركة بها خاصا بمصطلح أهل الميزان ولكون السؤال بما انما يكون جوابه بذكر الذاتيات رسما لانه لما سئل موسى عليه السلام عن ذاته تعالى فى قول فرعون وما رب العالمين سائلا عن حقيقته وأجاب بذكر بعض خواصه وصفاته حيث قال رب السموات والارض وما بينهما ان كنتم موقنين قال فرعون لمن حوله ألا تستمعون يعنى قد سألته عن الحقيقة فأجاب بذكر الصفات فلم يطابق الجواب السؤال ومراد موسى عليه الصلاة والسلام تنبيهه على أن حقيقته تعالى لا تعلم لان الحقيقة لا تعلم الا بذكر المقومات ولا مقوم له اذ لا تركيب فيه (قوله بحسب الشركة المحضة) أى بقدر الشركة الخالصة من شائبة الخصوصية لا أخص وقول بعضهم لا أعم ولا أخص غير ظاهر لانه يخرج حينئذ الجنس العالى والمتوسط مع ان المراد دخالهما (قوله كان الحيوان جوابا عنهما) أى عن السؤال عنهما وكان الاولى افراد الضمير لعوده للسؤال المفهوم من سئل وكان تثنيته للاشارة الى أن ذلك السؤال فى قوة سؤالين كما هو ظاهر (قوله بل بتمامها) أى تفصيلا بأن يذكر الحد والمراد بالناطق المتفكر بالقوة لا المتكلم والا كان عرضيا لا ذاتيا (قوله والمسؤل عنه بما) أى سواء كان تمام الماهية المشتركة أو تمام الماهية المختصة (قوله وكثيرة متماثلة الحقيقة) أى من أفراد اذ ليس لنا حقيقتان متماثلتان (قوله منحصر فى ثلاثة أجوبة) أى لان الجواب عن الاول بتمام الماهية المختصة تفصيلا كالحيوان الناطق وعن الثانى والثالث بتمام الماهية المختصة اجمالا وهو النوع وعن الثالث بتمام الماهية المشتركة وهو الجنس وقول العلامة القليوبى فيه نظر لانه ان أراد ماذكره من الامثلة فله جوابان لاتفاق الثلاثة الاول فى جواب واحد وان أراد بحسب الواقع فهى أربعة ماذكر وجواب السؤال عن واحد كلى مضموم اليه واحد جزئى من غير افراد ذلك الكلى غفلة سببها عدم التفرقة بين الحد والنوع

مع انهما متغايران بالتفصيل والاجمال باتفاق أهل المنطق فالجواب عن قولنا ما الانسان بالحد التام وعن قولنا مازيد أو ماز يد وعمرو بالانسان و يلزم من قوله بعدم تغايرهما أن يصح الجواب عن الجزئى والجزئيات بالحد التام لان الجواب عنهما بالنوع وهو غير مغاير لحده عنده وليس كذلك لاستلزامه حد الجزئى مع أنه لا يحد باتفاق أهل المنطق (قوله دخل فيه سائر الكليات) أى لكونه جنسا فى التعريف وقول بعضهم المراد بالسائر الباقى ماعدا الجنس والالزم دخول الشئ فى نفسه ليته ما قاله وذلك لانه ليس نفس الجنس بل أعم منه والالم يحتج للقيود على أنه لا يصح خروجه منه والالم يصح التعريف به تأمل وقول بعضهم ان ذكره حشو لان المقول على كثيرين يغنى عنه مردود بأمرين الاول أن فيه الاعتراض باللاحق على السابق وهو لا يصح لان السابق وقع فى مركزه الثانى ان المقولية مما يعرض بعد التقوم فلا تصلح جنسا (بقى شئ آخر) وهو أن قوله دخل فيه الخ يقتضى كون الكليات الخمس أنواعا للكلى فيلزم أن يكون الجنس نوعا وقد يقال لا محذور فى ذلك فانه نوع باعتبار اندراجه تحت مفهوم كلى مثلا وجنس باعتبار اندراج أنواعه تحته (قوله على كثيرين) جمع كثير على زنة فعيل وحينئذ فلا وجه للجمع ولذا قال بعض المحققين هذا الجمع ليس بصحيح من حيث اللغة وانما هو من مسامحات أهل الفن فكان الاولى التعبير بالكثرة المختلفة كما عبر به السعد (قوله خرج به النوع) قد يقال خرج به الفصل القريب كالناطق وخاصة النوع كالضاحك فلا وجه للتخصيص وأجاب السيد بأنه انما أسند اخراجهما الى القيد الاخير لتكون الفصول والخواص مطلقا خارجة بقيد واحد لئلا يلزم تشتيت المخرجات (قوله انما يقالان فى جواب أى شئ هو) أى فى ذاته فى الاول وفى عرضه فى الثانى (قوله لانه ليس ماهية) أى تمام الماهية ولا جزأها المشترك وقوله لما هو عرض له أى من افراد النوع وقوله ولا مميزاله أى فى ذاته أو عرضه (قوله بمقول على كثيرين) أى بقوله على كثيرين من هذا القيد لا بمقول أى محمول لان حمل الجزئى انما هو بحسب الظاهر والا فالمحمول حقيقة كلى محذوف فاذا قلت هذا زيد فالتقدير هذا مسمى زيدا أو صاحب هذا الاسم تدبر (قوله والجنس أربعة أقسام الخ) اعلم أولا أن الجنس اما قريب أو بعيد لانه ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها فى ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن جميع ما يشاركها فيه فهو القريب

كالحيوان فانه الجواب عن السؤال عن الانسان والفرس وهو الجواب عنه وعن جميع الانواع المشاركة للانسان فى الحيوانية وان كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركها فى ذلك الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الآخر فهو البعيد كالجسم النامى فان النباتات والحيوانات تشارك الانسان فيه وهو الجواب عنه وعن المشاركات النباتية لا المشاركات الحيوانية بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية بالحيوان ويكون هناك جوابان ان كان الجنس بعيدا بمرتبة بأن يكون بين الماهية كالانسان وذلك الجنس كالجسم النامى جنس واحد هو القريب كالحيوان فالحيوان جواب وهو جواب آخر وثلاثة أجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين كالجسم بالنسبة اليه وأربعة أجوبة ان كان بعيدا بثلاث مراتب كالجوهر وكلما يزيد البعد يزيد عدد الاجوبة ويكون عدد الاجوبة زائدا على عدد مراتب البعد بواحد لان الجنس القريب جواب وكل مرتبة من مراتب البعد جواب آخر ثم ان القوم قد رتبوا الكليات الجنسية ليتهيأ لهم التمثيل بها تسهيلا على المتعلم فوضعوا الحيوان ثم الجسم النامى ثم الجسم المطلق ثم الجوهر فالحيوان جنس لانه تمام المشترك بين الانسان والفرس وكذلك الجسم النامى لانه تمام المشترك بين الانسان والنبات وكذلك الجسم لانه تمام المشترك بينه وبين الحجر وكذلك الجوهر لانه تمام المشترك بينه وبين العقل على مذهب المتكلمين من أن الجوهر قسمان مادى ومجرد اذا علمت ذلك فكان الاولى للشارح عند ذكر الاقسام أن يبدأ بالسافل ثم المتوسط ثم العالى كما فعل القوم لان المعتبر فى الاجناس التصاعد لانا اذا فرضنا شيأ وفرضنا له جنسا فهو لا يكون الا فوقه واذا فرضنا للآخر جنسا فكذلك وهكذا (**قوله** على القول بجنسيته) أى بكونه جنسا للجسم والعقل المطلق ومقابله أنه عرض عام لهما خارج عن حقيقتهما وذلك لتركب الجسم من الاسطحة المتألفة من الخطوط المتألفة من النقط وكلها أمور وهمية ولكون العقل المطلق من الماهيات البسيطة والظاهر أن الجوهر مباين لما ذكر كما ذكره بعض المحققين لانه متحيز وهما ليسا كذلك الا أن يقال المراد بالجسم الجسم المركب من الهيولى والصورة والماهيات البسيطة جواهر مجردة قطعا وليس الجوهر داخلا فى حقيقتها فما صح كونه عرضا عاما لهما تدبر قال بعض المحققين وفى القول بأن الجوهر جنس عال نظر لان فوقه جنسا وهو موجود لشموله العرض (٢) وكذا شئ على القول بشموله للمعدوم

(٢) قوله لشموله العرض كذا بخطه وفى بعض النسخ لشموله الجوهر والعرض اهـ

(قوله

(قوله قالوا ولم يوجد له مثال) انما تبرأ منه لان بعضهم مثل له بالعقل المطلق بناء على أن الجوهر ليس جنسا له بل عرض عام لئلا يتحقق جنس فوقه وبناء على أن ماتحته من العقول العشرة أنواع لا اشخاص والا لم يكن جنسا ولا أجناس والا لم يتحقق كونه منفرد الوجود جنس تحته (قوله معا) أى جميعا كما يشير اليه قول الشارح لانه اذا سئل الخ وليس المراد به المعية فى الزمان كما هو ظاهر وصحح بعضهم كونها مرادة ووجهه بأن المراد بقوله المقول الصالح للمقولية ولاشك أنه صالح لهما معا أقول الظاهر أن هذا التوجيه فاسد لانه يصير المعنى أنه صالح لان يقال بحسبهما معا فتكون المعية قيدا فى المقولية لا فى الصلاحية كما ادعى وحينئذ فيرجع المحذور (قوله لانه تمام ماهيته المختصة به) أى ماهيته الذهنية والا فتمام ماهيته الخارجية الماهية الذهنية والتشخص على ما تقدم أو يقال المراد تمام ماهية نوعه على أن التحقيق أن المشخصات لواحق عارضة للماهية بها صارت الماهية فردا تأمل والمراد بكونها مختصة به أنه مقصور عليها لا يتجاوزها الى غيرها من الماهيات أو المراد أنها باعتبار انضمام المشخصات الخاصة لها مقصورة عليه لا تتجاوزه الى غيره من الافراد (قوله مقول على كثيرين) أى على أفراد كثيرة أورد عليه أنه لا يخلو اما أن يراد الكثرة فى الخارج فقط أو فى الذهن فقط أو فيهما وعلى كل فلا يصح أما الاول فلانه يخرج عنه ما لا أفراد له خارجا كالشمس والعنقاء وأما الثانى فلانه يخرج عنه ماله أفراد ذهنية وخارجية كالانسان وأما الثالث فلانه يخرج عنه ما خرج عنه على الاول وحينئذ فيلزم فساد تعريف النوع جمعا وأجيب بأن المراد ما هو أعم أى تارة ذهنا فقط وتارة ذهنا وخارجا كما أفاده الابدى (وأقول) يمكن أن يجاب أيضا بأن المراد بالمقول الصالح لان يقال وحينئذ دخلت الاقسام كلها كما لا يخفى وبهذا الجواب اندفع اعتراض آخر على عبارته وهو أن النوع كما يقال على الكثير يقال على الواحد وأفاد العلامة السنوسى فى مختصره أن الصنف أو الاصناف المتحدة الحقيقة كالشخص أو الاشخاص فيجاب عنه أو عنها بالنوع لكن يضم له فى الاول الوصف الذى امتاز به عن غيره من الاصناف وفى الثانى تمام الوصف المشترك بين ذلك المتعدد فاذا سئل عن الزنجى بما هو كان الانسان الاسود جوابا عنه واذا سئل عن الزنجى والصقلى بما هما كان الانسان الاعجمى جوابا عنهما ثم قال ولم أره منصوصا وانما هو شئ ظهر لى فتأمله

كتب عليه بعضهم تأملناه فوجدناه فاسدا لانه ان كان السؤال عن الحقيقة فالجواب الانسان فقط وان كان عما يميز فالسؤال بأى لابما (قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة) أى فقط ليخرج الجنس فانه يقال على ما ذكر مجموعا مع المخالف فى الحقيقة نحو ما زيد وعمرو وبكر والفرس (قوله خرج به الجنس) قد يقال خرج به خاصته أيضا والفصل البعيد ويجاب بمثل ما تقدم (قوله مع أن الثالث الخ) أى لانه يقال على المختلفين بالحقيقة كما يقال على المتفقين فيها لكن فى غير الجواب نحو زيد وعمرو وبكر ماشون وقوله لكن الانسب الخ قد يقال هو لم يدخل فى قوله مختلفين بالعدد الخ حتى يخرج بما بعده فالحق أن يقال خرج بقوله بالعدد دون الحقيقة الجنس وخاصته والعرض العام والفصل البعيد وقوله فى جواب ما هو يخرج الفصل القريب وخاصة النوع (قوله والنوع) أى من حيث هو أعم من الحقيقى والاضافى وليس التقسيم للنوع الاضافى حتى يلزم تقسيم الشئ الى نفسه وغيره فسقط ما اعترض به العلامة القليوبى (قوله وهو المندرج تحت جنس) أعم من أن يكون تحته نوع أو جنس وهى مادة الانفراد أو يكون تحته أفراد فقط وهى مادة الاجتماع (قوله وهو ما ليس تحته جنس) الاولى ما ليس تحته نوع والا لزم كون الجنس السافل كالحيوان نوعا و يمكن أن يقال أراد الجنس اللغوى فيخرج الحيوان لان تحته جنسا لغويا وهو الانسان وأما الاصناف فليست أجناسا لغة بل أنواع لغة وقوله ما ليس تحته نوع أعم من أن لا يكون فوقه جنس وهى مادة الانفراد أو يكون فوقه ما ذكر وهى مادة الاجتماع (قوله فان فوقه جنس) فى النسخ برفع جنس وحقه النصب الا أن يقال اسم ان ضمير الشان والجملة فى محل رفع خبر على حد قوله

ان من يدخل الكنيسة يوما * يلق فيها جآذرا وظباء

وقوله تعالى ان هذان لساحران قال فى المغنى وهذا التأويل ضعيف لان ضمير الشأن موضوع لتقوية الكلام فلا يناسبه الحذف والمسموع من حذفه شاذ الا فى باب أن المفتوحة اذا خففت (قوله على القول بنفى جنسية الجوهر) أى وعلى القول بأن العقول العشرة أفراد لا أنواع والا كان نوعا اضافيا أيضا ولم يكن ماهية بسيطة على الاول تدبر (قوله بل مقول فى جواب أى شئ هو الخ) أى فى جواب السؤال بما ذكر اعلم أن الطالب بأى لا يطلب بها تمام المشترك بين الماهية

وشئ آخر وانما يطلب بها مميز الماهية عما يشاركها فيما يضاف اليه لفظ أى
فاذا قيل الانسان أى حيوان هو كان سؤالا عن المشاركات فى الحيوان واذا قيل
أى موجود هو كان سؤالا عن المشاركات فى الوجود والسؤال باى على ثلاثة
أضرب أحدها أن لا يزاد على قولنا أى شئ هو شئ ثانيها أن يزاد قولنا فى ذاته
ثالثها أن يزاد قولنا فى عرضه فان كان الاول كان الجواب ما يميز المسؤل
عنه مطلقا فصلا قريبا أو بعيدا أو خاصة وان كان الثانى كان الجواب الفصل
وحده وان كان الثالث كان الجواب الخاصة وحدها اذا علمت ذلك فقوله فى ذاته
لبيان أن السؤال عن الفصل الذى الكلام فيه يكون بقولنا أى شئ الانسان
فى ذاته فسقط قول القليوبى انه مستدرك لان الكلام فى الذاتى والجار والمجرور
حال من الضمير فى مقول أى حالة كونه كائنا فى حقيقته أى داخلا فيها (قوله
ولو فى الجملة) أشار به الى أنه لا فرق فى المميز للشئ بين أن يكون عن جميع
ماعداه أو عن بعض ماعداه فيصح أن يجاب باى فصل أريد قريبا أو بعيدا
كالناطق والحساس والنامى فاذا قيل الانسان أى شئ هو فى ذاته أجيب
بأحد ما ذكر لان المدار على التمييز وهو حاصل بكل ما ذكر (قوله عما يشاركه
فى الجنس) أى ولو بعيدا وقوله كالناطق أى عند من لم يجعله مقولا على غير
الحيوان كالملائكة ويريد بالنطق الصفة المستلزمة صحة التمييز العقلى والنظر
اليقينى والتصور الخيالى فيكون فصلا للانسان فقط لا للملائكة لانها جواهر
مجردة أما عند من جعله مقولا على الملائكة أيضا فهو جنس لا فصل لشموله الناطق
الحيوانى وغير الحيوانى كالملائكة وحينئذ فلا يصح التمييز به (قوله لها فصل)
أى يميزها عما يشاركها فى الجنس لا فى الوجود لان المشارك فى الوجود لا يفتقر الى
التمييز بالفصل والا لزم التسلسل لان الفصل أيضا موجود فالتمييز عنه يحتاج الى فصل
آخر وهكذا هكذا قاله السعد وكأنه لا يصح لان الفصل ليس من المشارك فى الوجود
اذ هو جزء الماهية تأمل (قوله فلها جنس) أى يجب أن يكون لها ذلك لعدم
جواز تركب الماهية من أمرين متساويين أما عكس ما ذكر وهو أن كل ماهية لها
جنس فلها فصل فلا خلاف بين الفريقين فيه (قوله الى زيادة أو فى الوجود)
أى بناء على جواز التركيب من المتساويين لان كلا منهما حينئذ فصل مميز للماهية
عن المشارك فى الوجود لا فى الجنس اذ لا جنس تدبر (قوله ومبنى الخلاف) أى

بناؤه الخ هذا البناء انما هو على ماذكره الامام أما على ماذكره الحكيم المحقق فليس مبنيا عليه لانه قال ان فصل الشئ ان اختص بجنسه كالحساس للحيوان بالنسبة الى الجسم النامى كان مميزا عما عداه مما يشاركه فى الوجود وان لم يكن مختصا بجنسه كالناطق للانسان عند من يجعله مقولا على غير الحيوان كالملائكة مثلا فهو مميز للانسان عن جميع مشاركاته فى الجنس لا عن جميع ما يشاركه فى الوجود لانه لا يميزه عن الملائكة (قوله ومن لا فلا) أى ومن لا يجوز ذلك لا يزيد ماذكر وهم المتقدمون واستدلوا على المنع بأدلة منها ان الماهية لو تركبت مما ذكر فاما أن يحتاج كل منهما للآخر أو يحتاج أحدهما للآخر أو لا يحتاج واحد منهما الى الآخر وكل فاسد أما الاول فللزوم الدور وأما الثانى فللزوم ترجيح أحد المتساويين على الآخر من غير مرجح وأما الثالث فلضرورة احتياج بعض أجزاء الماهية الى بعض فى وجود الماهية قال بعض المتأخرين يمكن أن يختار الاول ويدعى أن الدور معى لا سبقى كما قالوا فى توقف الجوهر على العرض والعكس أو يدعى اختلاف جهة التوقف كما قالوا فى الهيولى والصورة فان توقف الهيولى على الصورة من جهة البقاء وتوقف الصورة على الهيولى من جهة الشكل والتعين وقال بعض آخر يمكن أن يختار الثانى ويمنع ماذكر فيه لانه ربما يكون فيه ما يقتضى الترجيح كالعلية (قوله يقال على الشئ) انما قال على الشئ وخالف نسق ما تقدم ليشمل المقول على الاشياء المتفقة الحقيقة كالناطق والمقول على المختلفتها كالحساس والنامى (قوله فى ذاته) حال من أى والمعنى هو من حيث المميز أى شئ حال كونه كائنا فى ذاته أى حقيقته (قوله خرج به الجنس الخ) ظاهره انه جعل المذكور قيدا واحدا مخرجا للامور المذكورة والاولى جعله قيودا ثلاثة وهى يقال فى جواب واضافة الجواب الى ما بعده وقوله فى ذاته ويخرج بالاول العرض العام لانه لا يقال فى الجواب أى الاصطلاحى وهو جواب ما هو وجواب أى شئ هو ويخرج بالثانى الجنس والنوع وبالثالث الخاصة ويمكن أن يكون مراد الشارح ويكون اخراج المذكورات على التوزيع الا انه يبعده تأخير العرض العام عن الجنس والنوع فى الاخراج تأمل (قوله فى جواب ما هو) أى وان اختلفت جهة المقولية لان الاول يقال بحسب الشركة فقط والثانى يقال بحسب الشركة والخصوصية معا كما تقدم (قوله والفصل قسمان)

أى الفصل من حيث هو لا بقيد كونه قريباً أو بعيداً فلا يلزم تقسيم الشئ الى نفسه وغيره كما توهم سمى الاول قريبا لانه يميز عن المشارك فى الجنس القريب والثانى بعيداً لانه يميز عن المشارك فى الجنس البعيد (قوله عن جنسه القريب) أى صاحب جنسه القريب يعنى المشارك فيه وكذا يقال فيما بعده وقوله فى الجملة أى عن بعض المشاركات كما هو ظاهر (بقى شئ آخر) وهو ان الفصل ينقسم الى مقوم ومقسم لان له نسبة للنوع ولجنسه فان نسب الى النوع كان مقوما له أى داخلا فى قوامه وجزأ له وان نسب الى الجنس كان مقسما له أى محصلا منه قسما وكل مقوم للعالى مقوم للسافل لان نفس العالى مقوم للسافل ومقوم المقوم مقوم لان جزء الجزء جزء وليس كل مقوم للسافل مقوما للعالى لانه لو كان كذلك لم يكن بين العالى والسافل فرق وكل مقسم للسافل مقسم للعالى ولا عكس لان فصل السافل مقسم للعالى وهو لا يقسم السافل (قوله فان قلت يلزم الخ) هذا السؤال نشأ من قوله وهو مايميز الشئ فى الجملة كأنه قيل اذا اكتفى فى الفصل بالمميز فى الجملة يلزم أن يكون الجنس فصلا لانه يميز الماهية فى الجملة وأجاب القطب بأنه يعتبر مع المقولية المذكورة فى تعريف الفصل أن لا يكون المميز تمام المشترك ليخرج الجنس لكن يلزم عليه خروج بعض جزئيات الفصل البعيد فالاولى بل الصواب ما أشار اليه الشارح من الجواب وقوله لا بعد فيه أى كون الجنس فصلا ان أتى به الخ أى بأن كان مقصود الطالب تمييز الماهية لا بيان تمام المشترك وقوله بخلاف ما اذا أتى به الخ أى بأن كان مقصود الطالب بيان تمام المشترك تدبر (قوله ثم ثنى بالعرضى) أى أتى به ثانيا بعد الاتيان بالذاتى أولا والمراد بالعرضى هنا المنسوب لما يعرض للذات وهو الخارج عن الماهية قديما كان أو حادثا وهو مصطلح أهل الميزان لا المنسوب للعرض المقابل للجوهر كما هو مصطلح المتكلمين وبين التفسيرين عموم وجهى يجتمعان فى نحو السواد والبياض وينفرد الاول فى نحو القدرة والثانى فى نحو الناطقية كذا حققه بعض مشايخنا (قوله وأما العرضى الخ) قيل يلزم على هذا التقسيم أن تكون الكليات سبعة لا خمسة وأجيب بأن الغرض انما هو التقسيم الثانوى وأما الاولى فهو كتقسيم النوع والفصل الى قسمين كما تقدم (قوله فاما أن يمتنع انفكاكه عن الماهية) أى لا يمكن ذلك فى الذهن بمعنى أنه لا يمكن ادراكها بدون ادراكه كالفردية للثلاثة والزوجية للاربعة أو فى الخارج بمعنى انه لا يمكن وجودها بدونه فيه كالسواد

للجنس ويسمى الاول لازم الذهن والثانى لازم الوجود أو من حيث هى هى بمعنى أنه لا يمكن وجودها بأحد الوجودين منفكة عنه لكون احدى زوايا المثلث منفرجة والاخرين حادتين أوكون زواياه الثلاث مساوية لقائمتين فانه اذا حصل فى الذهن أو فى الخارج لابد وان يتصف بما ذكر ويسمى لازم الماهية (قوله كالضاحك بالقوة) الضاحك مشتق من الضحك وهو انبساط الوجه مع انكشاف مقدم الاسنان من سرور النفس ولكون انكشاف مقدم الاسنان له دخل فى مسماه سميت مقدمات الاسنان ضواحك والقوة فسرها بعضهم بامكان حصول الشئ مع انعدامه وبعضهم بامكان الحصول مطلقا أى غير مقيد بالعدم وهو المراد هنا ولاشك أن الضاحك بالقوة بهذا المعنى لازم للانسان ذهنا وخارجا وأما الاول فلا يصح ارادته لعدم لزومه للانسان ذهنا ولا خارجا لحصول الضحك بالفعل له بالمشاهدة (قوله أو لا يمتنع انفكاكه) أى يمكن انفكاكه عنها ولو فى وقت ما وهو العرض المفارق أى ممكن المفارقة سواء وقعت بالفعل بسرعة كحمرة الخجل أو بطء كالشباب أو لم تقع أصلا كالفقر الدائم لمن لم يمكن غناه عادة والفرق بين هذا وبين لازم الوجود كالسواد أن هذا ممكن الزوال وذلك غير ممكن الزوال تأمل (قوله اما أن يختص بحقيقة واحدة) أى بافرادها لان الخاصة لا تلزم الماهية من حيث هى هى أى بقطع النظر عن الافراد والمراد بالحقيقة ما يشمل النوعية والجنسية كالضاحك فى الاولى والماشى واللون فى الثانية خلافا لمن قال انها لا تكون الا للنوع (قوله وهو الخاصة) قدمها على العرض العام لان مفهومها وجودى ومفهومه عدمى لان الخاصة ما اختص بحقيقة واحدة والعرض ما لم يختص بما ذكر وهى قسمان خاصة حقيقية ويقال لها مطلقة أى لم تقيد بشئ دون شئ كالضاحك للانسان واضافية ويقال لها غير مطلقة وهى التى تكون بالنسبة الى شئ دون شئ كالماشى بالنسبة الى الانسان باعتبار كونه مقابلا للحجر لا باعتبار كونه مقابلا لبقية أنواع الحيوان (قوله مختص بها) أورد عليه أن الضحك مطلقا لا يختص بتلك الحقيقة لما قيل من ان الملائكة والجن يضحكون ويبكون أيضا وأجيب بأن التحقيق عند الحكماء ان حالهم لا يقتضى ضحكا ولا بكاء ولا ينافيه ما ورد فى السنة من نسبة الضحك الى الملائكة والى الجن لان المراد به التعجب مجازا من باب اطلاق اسم المسبب على السبب (قوله فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة) ظاهره بل صريحه

قوله والعرض ما لم يختص كذا بخطه والمراد الظاهر كما صرح به فى بعض النسخ اهـ

انهم شرطوا ذلك فى تسميتها خاصة وليس كذلك بل انما شرطوا ذلك فى الخاصة المعرّف بها لاشتراطهم التساوى بين المعرف والمعرف وأمّا المتأخرون فلم يشترطوا ذلك لانّ المدار عندهم على تصوّر المعرّف بوجه مّا وهو حاصل بالمفارقة (قوله ولا حاجة لقوله فقط بعد واحدة) قد يقال الحاجة داعية اليه لانّ قوله يقال على ما تحت حقيقة واحدة شامل للكليات الخمس وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العامّ لكونهما يقالان أيضا على ماتحت حقائق والظاهر أنّ الجنس خارج بقوله قولا عرضيا فالحاجة الى القيد انما هو بالنسبة للعرض العامّ تأمّل (قوله والخاصة قد تكون للجنس) لما قدّم المصنف انّ الخاصة ما اختص بحقيقة واحدة وكان ظاهره أنها لا تكون للجنس أفاد أنها قد تكون له فيكون بمنزلة الاستدراك على كلام المصنف وقوله كاللون للجسم قد يقال هو قائم بالجوهر الفرد أيضا لانّ الجسم مركب منه والقائم بالكل قائم بأجزائه فلا يكون خاصة لهذا الجنس على أنه قد يقال لانسلم كون اللون لازما للجسم لانّ بعض أفراده كالهواء والماء لا لون له (قوله وكل خاصة نوع) كالضاحك للانسان خاصة لجنسه كالحيوان بمعنى أنها لا تجاوزه الى غيره لانه يلزم من عدم مجاوزته للخاص عدم مجاوزته للعامّ ضرورة أنه لو جاوز العامّ جاوز الخاص وليس المراد أنّ خاصة النوع توجد فى كل فرد من أفراد الجنس لعدم صحته (قوله ولا ينعكس) أى عكسا لغويا لانّ بعض خواص الجنس لا يكون خاصة للنوع كالحياة الخاصة بالحيوان فانها ليست خاصة لنوعه كالانسان (قوله وهو العرض العامّ) سمى بذلك لعمومه حقائق مختلفة (قوله لازم لماهيات الحيوانات) أى أنواعها فيكون عرضا عامّا لها بهذا الاعتبار وأمّا بالنظر الى القدر المشترك بين الانواع وهو الحيوان فانه خاصة لازمة له ان أخذ بالقوّة ومفارقة ان أخذ بالفعل (قوله على ما تحت حقائق مختلفة) أورد عليه أنه صادق على خواص الاجناس كالماشى للحيوان وأجيب بأنها خاصة باعتبار نسبتها للجنس وعرض عام باعتبار نسبتها الى الانواع كما سلف قريبا والحاصل انّ قيد الحيثية معتبر فى التعاريف ثم اعلم انّ الحقائق المختلفة ان كانت أجناسا كان الخارج عرضا عامّا للجنس كالسواد وان كانت أنواعا فقط كان الخارج عرضا عامّا للنوع وخاصة للجنس كالآكل والشارب (قوله قيل وانما كانت هذه التعريفات رسوما الخ) هذا اشارة الى سؤال وجواب حاصل السؤال لم أطلق المصنف على هذه التعريفات الرسوم دون الحدود وحاصل

الجواب أنه انما أطلق عليها الرسوم لجواز أن يكون لهذه الكليات ماهيات وراء تلك المفهومات أى خلافها يكون اطلاق الكليات عليها حقيقة وتكون ملزومة لتلك المفهومات مساوية لها ليصح التعريف بتلك المفهومات فحيث لم تحقق تلك الماهيات أى لم نعلم أطلق على تلك المفهومات الرسم وقوله قال الامام الرازى الخ حاصله رد ذلك الجواب بوجهين حاصل الاول لا نسلم ذلك الجواز لان تلك الكليات أمور اعتبارية أى اعتبرها المعتبر وهو الواضع وحصل مفهوماتها ووضع أسماءها بازائها فليس لها معان أخر غير تلك المفهومات وحاصل الثانى الذى أشار اليه بقوله على أن عدم العلم الخ سلمنا الجواب المذكور ولكن انما يفيد عدم العلم بتلك الماهيات وعدم العلم بكونها حدودا وذلك لا يوجب العلم بكونها رسوما فكان المناسب الاتيان بالتعريف الذى هو أعم من الحد والرسم لاحتمال كونها فى الواقع حدودا أو رسوما وقوله بمعزل عن التحقيق أى بمكان منعزل ومنفرد عن القول الحق وظاهر كلام الشارح أن قوله وانما كانت رسوما الخ ليس من كلام الامام وليس كذلك كما يعلم من كلام الابدى وكان الاولى أن يقول وانما كانت رسوما لان المقولية عارضة لها خارجة عنها والتعريف بالخارج رسم وانما كانت خارجة لان الجنس مثلا هو الكلى الذاتى لحقائق المختلفة قبل عليها أولم يقل (قوله واعلم) أمر لكل من يتأتى منه العلم وكثيرا ما يأتى بها المحققون فى أوائل المباحث الدقيقة ليتنبه السامع لها أكثر من غيرها وقوله أن غرض المنطقى أى مقصوده من هذا الفن والحاصل أن مقصود المنطقى محصور فى شيئين الاول ما يوصل الى استحضار المجهول التصورى وهو القول الشارح والثانى ما يوصل الى استحضار المجهول التصديقى وهو الحجة ولكل من هذين الموصلين مقدمة أى مباد فمبادى الاول الكليات الخمس ومبادى الثانى القضايا

(القول الشارح)

الذى يشرح الماهية هو الحد التام أما الرسم فلا يشرحها بل يميزها بوجه ما فيكون اطلاقه على المعرف مطلقا كما هنا من اطلاق الاخص على الاعم أو يقال هو حقيقة فيما ذكر باعتبار أن الشرح بمعنى البيان والتمييز بالرسم بيان للماهية فى الجملة وكذا يقال فى الحد الناقص (قوله لشرحه الماهية) ظاهره أن ذلك علة لمجموع قوله القول الشارح وليس كذلك فكان الاولى فى البيان سمى شارحا

لشرحه الماهية (قوله ويقال له التعريف) أى التبيين وهو مصدر وأريد به اسم الفاعل أى المعرّف كما أشار اليه بقوله ومعرف الشئ الخ (قوله ما تستلزم معرفته معرفته) أى قول تستلزم معرفته معرفته أى معرفة الشئ المعرّف قيل عليه ان أريد بالمعرفة الثانية المعرفة بالكنه أى بجميع الذاتيات صار التعريف غير جامع لخروج ماعدا الحدّ التامّ عنه وان أريد بالمعرفة المعرفة بوجه صار غير جامع أيضا لخروج الحدّ التامّ وغير مانع لصدقه على الخاصة مع واحد من العرضيات من الرسم الناقص المركب منهما ومن عرض آخر لانّ هذا جزء معرّف وجزء المعرّف ليس معرفا ولصدقه أيضا على القياس الاستثنائى وأجيب بأنّ المراد بالمعرفة التصوّر مطلقا أى بالكنه أو بوجه فدخل فيه الانواع الاربعة وخرج القياس الاستثنائى فانه لا يستلزم التصوّر كما هو ظاهر لكن يبقى عليه دخول الخاصة مع واحد من العرضيات من الرسم الناقص فتأمّله (قوله أو بعضها) أى المساوى للمعرف كالفصل القريب ولو مع غيره ماعدا الجنس القريب والا كان تاما وماعدا العرضى كما يؤخذ مما يأتى وبما ذكرناه خرج الجنس وحده قريبا أو بعيدا والفصل البعيد لعدم المساواة للمعرّف حينئذ (قوله أو بغير ذلك) أى كالجنس البعيد والخاصة أو والعرض العامّ وكالخاصة فقط أو العرض العامّ فقط أو الخاصة مع العرض العامّ (قوله وبقى خامس الخ) هذا نقض للحصر السابق بناء على عدم دخوله فى الرسم والمحققون على دخوله فيه لانّ لفظ الحرفى المثال خاصة من خواص العقار ومثل ذلك ما زاده بعضهم من التعريف بالمثال والتقسيم لانهما خاصتان للمعرّف وقوله ما أنبأ عن الشئ أى دل عليه وقوله أظهر أى عند السامع (قوله دالّ) أى بالمطابقة فخرج عن الحدّ القضية الدالة على عكسها والملزوم المركب الدالّ على لازمه البين والتعبير بدالّ يفيد أنّ المراد تعريف الحدّ اللفظى وقد يقال لا يفيده لانّ القول العقلى دالّ على المعنى أيضا كما هو ظاهر وقوله على ماهية الشئ أى كلا كما فى الحد التامّ أو بعضا كما فى الحد الناقص وأورد عليه أنّ التعريف حينئذ غير مانع لشموله الرسم التامّ وبعض أفراد الرسم الناقص كما يعلم مما يأتى وان أريد أو بعضا فقط كان غير جامع لخروج أكثر أفراد الحد الناقص وهو ما كان بالفصل القريب وغيره تأمّل والمراد بالماهية ما به الشئ هو هو وهو الحقيقة منسوبة فى الاصل الى ماهى لانه يسئل به عنها

(قوله أي حقيقته الذاتية) قال قل لو قال أي حقيقته وذاته لكان أولى وذلك لايهامه أن الحقيقة غير الذات لان المنسوب غير المنسوب اليه اللهم الا أن يراد بالذات الماصدق كما تقدم تفصيله (قوله وهو الذي يتركب الخ) الضمير عائد الى الحد التام في ضمن مطلق الحد أو الى الحد السابق بمعنى الحد التام ويكون في كلامه استخدام ويحتمل رجوع الضمير الى مطلق الحد ويكون قوله والحد الناقص معطوفا على الذي وقوله وهو الحد التام معترض والمراد بالتركب ما يشمل اللفظي والعقلي (قوله من جنس الشيء) أي اجمالا أو تفصيلا كما يعلم مما سيأتي (قوله المعرف بالارادة) قال في شرح المطالع لا حاجة اليه لاغناء حساس عنه واغا ذكرهما مع تلازمهما لانه لم يعلم أيهما الذاتي والآخر اللازم ولو ذكر أحدهما صح التعريف غاية الامر أنه لم يعلم كونه حدا أو رسما (قوله فلان الحد لغة المنع) أي وحينئذ فهو من اطلاق المصدر وارادة اسم الفاعل أو من باب تسمية الشيء باسم صفته والعلاقة التعلق (قوله وهو مانع من دخول الغير) أي لاشتماله على جميع الذاتيات الخاصة بالمحدود ومانع أيضا من خروج بعض أفراده عنه (قوله على آثاره) أي عوارضه وخواصه (قوله وكلامه يدل الخ) أي حيث عبر بالتركب مما ذكر وكذلك كما يدل على ذلك يدل على تخصيصه أيضا بغير الماهية المركبة من أمرين متساويين على القول بجواز ذلك اذ لا جنس لها واعلم أن الحقائق اما أن تكون بسيطة أو مركبة وكل واحدة اما أن يتركب عنها غيرها أو لا فالاول البسيط الذي لا يتركب عن غيره ولا يتركب منه غيره وهذا لا يحد لكونه غير مركب ولا يحد به غيره لكونه ليس جزأ لغيره كالواجب تعالى والثاني البسيط الذي يتركب منه غيره ولا يتركب من غيره وهو البسيط الذي ينتهي اليه المركب بالتحليل وهذا يحد به لكونه جزأ من غيره ولا يحد لكونه غير مركب كالجوهر والثالث المركب الذي لا يتركب منه غيره وهذا يحد لكونه ذا أجزاء ولا يحد به لكونه ليس جزأ لغيره كالانسان والرابع المركب الذي يتركب منه غيره وهذا يحد لكونه مركبا ويحد به لكونه جزأ من غيره كالحيوان فظهر من هذا أن الحد لا يكون الا للمركب (قوله فانها انما تعرف بالرسوم) أي الناقصة وأما التامة فلا لاعتبار التركيب فيها من الجنس القريب وخواصه اللازمة له وهو مناف للبساطة (قوله ويعتبر في الحد التام) كان الاولى عدم التقييد بالتام لان الحد الناقص أيضا كذلك وقوله ومفسر

الشيء متأخر عنه أي لكونه محكوما به عليه والمحكوم به متأخر عن المحكوم عليه طبعا (قوله لئلا يلزم التسلسل) أي لان تعريف الحد حد له فلو احتاج الحد الى حد لاحتاج حده الى حد وهكذا فيلزم التسلسل (قوله لان حد الحد نفس الحد) أي في المفهوم وذلك لان الحد قول دال على الماهية وكذلك حد الحد قول دال على ماهية الحد فما كان تعريفا للحد يكون تعريفا لحده وحينئذ فلا تسلسل انما يلزم التسلسل أن لو أريد بالحد ماصدقه وقلنا انه يعرّف على انا لو سلمنا ارادته وقلنا بما ذكر لا نسلم التسلسل الا لو كان لا ينتهي الى معرّف معروف ونحن نشترط انتهاءه اليه كما أنا في مقدمات البراهين نشترط انتهاءها الى الضرورة لئلا يلزم التسلسل على أن التسلسل في الامور الاعتبارية لانقطاعه بانقطاع الاعتبار غير محال وقوله كما أن وجود الوجود نفس الوجود أي في المفهوم أيضا وقوله مندرج في الحد أي فيما يطلق عليه هذا اللفظ بمعنى ان هذا اللفظ كما يطلق على نفس الحد يطلق على حده وليس المعنى كونه فردا من أفراده حتى يلزم عليه كون الخاص نفس العام كما توهمه بعضهم فاعترض على الشارح والحاصل أن حد الحد من حيث مفهومه لا باعتبار عارض كونه حد الحد هو نفس الحد من حيث مفهومه لاندراجهما تحت لفظ الحد (قوله وان امتاز عنه باضافته اليه) أي وتلك الاضافة عارضة خارجة عن المفهوم فلا تقدح في النفسية المذكورة تأمل (قوله والحد الناقص) معطوف على الذي كما تقدم أو مبتدأ خبره كالجسم الناطق الخ أو خبره محذوف أي من القول الشارح أو غير ذلك (قوله من جنس الشيء البعيد) أي بمرتبة أو أكثر وكلما كان أبعد كان أنقص وقوله فلعدم ذكر الخ أي لنقص بعض الذاتيات فيه وكان الاولى التعبير بما ذكر كما لا يخفى (قوله من جنس الشيء القريب) التقييد بالقريب أحد مذهبين والمذهب الثاني عدم التقييد وعليه فينعقد الرسم التام (قوله وخواصه اللازمة له) أي البينة الثبوت له والانتفاء عن غيره والا لم يكن تصوره سببا لاكتساب تصور الملزوم فلا يكون معرّفا فلا يكون رسما وخرج باللازمة المفارقة كالضاحك بالفعل فانه أخص من الانسان فلا يصح رسمه به ثم جمع الخواص ليس شرطا في الرسم ولذا اقتصر القطب على الخاصة الواحدة وقد يقال الجمعية باعتبار المواد أو الجنس (قوله وقيد بأمر مختص بالشيء) أي وهو الخاصة كما قيد في الحد التام بالفصل القريب وهو مختص بالمعرّف (قوله من عرضيات) أفاد

بالجمع أنه لا تكفي الخاصة الواحدة وهو مذهب المتقدمين لانهم منعوا التعريف بالمفرد (قوله تختص جملتها) أفاد أن العرض العام لا يقع وحده معرفا ولو تعدد بأن كان عرضين عامين أو أكثر اذ لا تختص جملته بحقيقة واحدة كتعريف الانسان بأنه ماش متنفس والظاهر أن ذلك ممتنع حتى على مذهب من يجوز التعريف بالاعم تأمل (قوله وان لم يختص الخ) صادق بأن لا يختص شئ من آحادها بالمعرف كتعريف الانسان بما عدا الوصف الاخير من المثال وبما اذا اختصت واحدة كالمثال بتمامه وحينئذ فالاحسن وقوعها أخيرة كما فعل المصنف وبما اذا اختصت كل واحدة كما هو مقتضى الغاية كتعريف الانسان بأنه كاتب بالقوة ضحاك بالطبع فالصور ثلاثة (قوله كقولنا في تعريف الانسان الخ) أورد بعضهم عليه أنه تعريف بخاصتين احداهما مركبة وهي ماعدا الوصف الاخير والاخرى مفردة وهي الوصف الاخير ولم يشترط أحد في الرسم الناقص التركيب من خاصتين وأجيب بأنه على تسليم هذا النفي الكلي لا يلزم من عدم اشتراط ذلك عدم صحة أن يقال ويطلق على مجموع ذلك بعد وجوده أنه رسم ناقص لان المراد قصد التمييز بهذا المجموع لكونه أقوى في التمييز من غيره وذلك لا ينافي كون التعريف ببعضه عند افراده كافيا وقوله ماش على قدميه خرج الماشي على أربع أو ثلاث أو أكثر كالدود المتوالد من السرجين وخرج أيضا الماشي على بطنه كالحية وقوله عريض الاظفار خرج مدورها كالطير وقوله بادي البشرة أي ظاهرها خرج مستورها بالوبر كالابل وبالصوف كالغنم وبالشعر كالمعز وقوله مستقيم القامة خرج غيره فكل واحد من هذه الاوصاف لا يختص بالانسان لحصول الاول لنحو الدجاج والثاني لنحو البقر والثالث لنحو الحية والرابع لنحو الشجر وأما مجموعها فمختص به وقوله ضحاك بالطبع أي بالقوة هذا مختص بالانسان ونوزع فيه بأن النسناس يضحك كما يضحك الانسان قال العلامة السنوسي لا يقال المراد بالضحك ما يكون مسببا عن التعجب القلبي وهو مختص بالانسان وضحك ماذكر صوري لا حقيقي لانا نقول بل هو ضحك حقيقة لانهم حكوا عنه أنه انما يضحك اذا رأى أو سمع ما يتعجب منه (قوله فلعدم ذكر جميع الخ) أي لانه لم يذكر فيه الجنس القريب (قوله مع الفصل) أي القريب بقرينة المثال وكذا يقال في قوله أو بالفصل وحده (قوله والاكثرون على ان كلا منها حد ناقص) أي والاقلون على أنها رسم

لخلوها عن الجنس قال بعض مشايخنا وهو واضح في غير التعريف بالفصل وحده
وكلام السيد سعيد قدوره يقتضي أن مقابل ماذكره الشارح في الفصل مع
الخاصة أو مع العرض العام عدم اعتبارهما أي فليس لهما اسم خاص وزعم أنه
مذهب الاكثر خلافا لما يفيده كلام الشارح من انه مذهب الاقل قالوا لان
المقصود من التعريف منحصر في أمرين وهما الاطلاع على ذاتيات الشيء وتمييزه
عما عداه والعرض العام لا يفيد شيأ منهما في الثاني والتمييز حصل بالفصل
في الاول مع زيادة الاطلاع على بعض الذاتيات فتصير الخاصة حينئذ ضائعة
فعلمت من مجموع ذلك أن المذاهب ثلاثة وأما التعريف بالفصل وحده فمقابل
ماذكره الشارح أنه لا يصح التعريف به لكونه مفردا والتعريف به وحده لا يفيد
وهو مذهب الشيخ ونسبه للمحققين واستدل عليه الاصبهاني بأن الشيء المطلوب
تصوره لابد وان يكون مشعورا به بوجه ما والا امتنع طلبه لان المجهول من كل
وجه يستحيل طلبه فذكر الجنس يحصل الشعور به وذكر الفصل أو الخاصة بعده
يحصل تصوره فبان أن تصور المطلوب انما يحصل بالمؤلف لا بالمفرد قال بعض
المحققين وفيه نظر لان تصور المطلوب بوجه ما ليس جزأ من التعريف وانما هو شرط
فيه والشرط خارج تأمل (قوله بالعرض العام مع الخاصة) ظاهره أن هذا غير
داخل في كلام المصنف وليس كذلك اذ تعريفه للرسم الناقص يشمله وتمثيله بما ذكره
لا يخصصه ويمكن أن يجاب بأن تعريفه الرسم الناقص بما ذكر ليس للمتفق
عليه بل له وللمختلف فيه (قوله المساوية للمرسوم) أي في الصدق وخرج به
الخاصة التي هي أخص من المرسوم كالضاحك بالفعل للانسان وهذا القيد
وان لم يذكره فيما سبق فالظاهر اعتباره (قوله والاكثرون على أن كلا منهما رسم
ناقص) مقابله أن الصورة الاولى غير معتبرة كما لم يعتبر العرض العام مع الفصل
وان الصورة الثانية لا يصح التعريف بها لان التعريف بالمفرد لا يصح وقد تقدم
ما فيه قال بعض شراح الشمسية ولمن اعتبر هذه الاقسام يعني الفصل مع الخاصة
أو العرض العام أو الخاصة مع العرض العام أن يقول لا نسلم أن المقصود من
التعريف الاطلاع على الذاتيات أو التمييز فقط بل منه الاطلاع على الخواص
والاعراض فان في معرفتها اعانة على كمال معرفة من هي له اذا علمت ذلك فاعلم أن
الصور ترتقي الى أربع وستين صورة حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية وذلك أن

الجنس اما قريب أو بعيد والفصل كذلك والخاصة اما لازمة أو مفارقة والعرض العام كذلك فهذه ثمانية مضروبة فى مثلها والسالم من التكرار منها سبع وعشرون صورة قد تعرض القوم لبعضها صريحا وتركوا البعض الآخر احالة على فهم الماهر (قوله لتوقف معرفة كل منهما الخ) أى من الشئ كالانسان ومن الخارج المختص به كالضاحك اذ لا يعرف كونه خاصا بالانسان الا اذا عرف الانسان كما هو ظاهر ولا يعرف الا اذا عرف اختصاصه به لكونه معرفا له (قوله وأجيب بمنع الحصر المذكور) أى فى قوله انما يعرف الشئ الخ وأسند ذلك المنع بقوله لجواز الخ وظاهره أن حصول تصور اللوازم البينة من الملزومات مما نحن فيه وليس كذلك لان المراد باستلزام تصور المعرف تصور الشئ أن يكون تصور الشئ حاصلا من تصوره ومكتسبا منه بوجه مخصوص بأن يوضع المطلوب التصورى المشعور به بوجه ثم يعمد الى ذاتياته وعرضياته ويحصل منها ما يؤدى اليه فتدبر (قوله لا يكون بغير القول) ان أراد به القول اللفظى فممنوع لما تقدم وان أراد به الاعم فلم لا يجوز التعريف بالخط مع أنه يدل على اللفظ الدال على المعنى تأمل واعلم أنه لا يجوز التعريف بالاعم عموما وجهيا أو مطلقا لكونه غير مانع من دخول غير أفراد المحدود فيه ولا بالاخص لكونه غير جامع لافراد المحدود فيوهم أن بعض افراده ليست منه وقيل لان الاخص أخفى لكونه أقل وجودا فى العقل وذلك ان وجوده فى العقل مستلزم لوجود العام لكونه جزأ منه ولا عكس وأيضا شروط الخاص ومنافياته أكثر فان كل شرط ومناف للعام شرط ومناف للخاص وما كانت شروطه ومنافياته أكثر كان وجوده فى العقل أقل فيكون أخفى بهذا الاعتبار واذا علم أن الاعم والاخص لا يصلحان للتعريف فالمباين بطريق الاولى لكونه فى غاية البعد عنه ولا يجوز التعريف بالمساوى جلاء وخفاء ولا بالاخفى لانه يجب أن يكون المعرف أقدم من المعرف لانه علة له والعلة مقدمة على المعلول فيجب أن يكون أوضح منه لان المساوى حاصل مع مساويه والاخفى متأخر عنه ويجب أن لا يشتمل على المجاز والمشترك الا مع قرينة معينة للمراد ولا على الحكم ان أخذ من حيث هو حكم وأما ان أخذ من حيث انه وصف مميز فلا جناح فيه كتعريف الكسب بأنه تعلق القدرة الحادثة بالمقدور فى محلها مقارنة له من غير تأثير فالقيد الاخير من أحكام القدرة أخذ من حيث انه مميز وكتعريف ابن مالك للحال بأنها

وصف فضلة منتصب * الخ فالانتصاب حكم للحال أخذ من حيث انه وصف مميز ومثل الحكم أو التى لغير التقسيم بأن كانت للشك أو الابهام وذلك لانها تنافى ماقصد من التحديد وهو البيان أما التى للتقسيم فيجوز وقوعها فى التعريف لانها تفيد أن المذكور حدان أو حدود لامور مخالفة فى الحقيقة مشتركة فى مطلق الماهية فتفيد أن قسما من الماهية حده كذا وقسما حده كذا الخ وذهب بعضهم الى امتناعها فى الحد لا فى الرسم قال لان الشئ الواحد يستحيل أن يكون له فصلان على البدل ولا يمتنع أن يكون له خاصتان كذلك وبالتأمل فيما تقدم يعلم رده (بقى شئ آخر) وهو ان الحدود من الاشياء التى لا يقام عليها دليل ولا تقابل بالمنع والالوجب (٢) على الحاد اقامة الدليل عليه ولا قائل به وطريق المنازعة فيه أن يعارض بحد آخر أرجح أو مساو وبأنه غير مطرد أو غير منعكس الى غير ذلك مما يجب فى الحدود اجتنابه وهذا كله فى الحدود الحقيقية أما اللفظية كأن يقال الانسان فى اللغة الحيوان الناطق والصلاة فى الشرع الاقوال والافعال الخاصة فتقابل بطلب صحة النقل ان لم يقم عليها دليلا والا توجه على القائل المنوعات الثلاث المذكورة فى علم المناظرة وهى المنع والنقض الاجمالى والمعارضة لانه مدع حينئذ وهذا آخر مايسره الله من الكلام على التصورات وأرجو من فضل الله وكرمه أن يسهل علينا الطريق فى الكلام على التصديقات (قوله مبتدئا بمقدماتها) أى القضايا لتوقف معرفة الحجة على معرفة القضايا وأحكامها

(القضايا)

(قوله جمع قضية) أى كمطايا ومطية سميت بذلك لانه قضى وحكم فيها بشئ على شئ فهى فعيلة بمعنى مفعولة ولذا لحقتها التاء حيث لاموصوف ظاهرا ومدلول عليه بقرينة وتركت الصلة أى فيها لكثرة الاستعمال (قوله ويعبر عنها بالخبر) أى لاحتمالها الصدق والكذب وتسمى أيضا مقدمة من حيث انها جزء قياس اذ هى حينئذ طريق للنتيجة ومقدمة اليها وتسمى مطلوبا من حيث كون المتكلم يقيم عليها الدليل أو من جهة أن السامع يطلب من المتكلم اقامة الدليل عليها ويسمى هذا الطلب منعا فى مذهب النظار ونقضا تفصيليا والحمل على الثانى أولى وتسمى نتيجة من حيث حصولها عن الدليل ولا منافاة بين هذا وما يأتى من أن المراد بالنتيجة المعنى المعقول لانه الذى يلزم القياس لان النتيجة كما تطلق على ذلك تطلق على اللفظ

(٢) قوله والالوجب كذا بخطه والمناسب والاوجب بلا لام وسيأتى له ذلك أيضا اه مصححه

الدال عليه كالقضية وتسمى مسئلة من حيث انها يسئل عنها أى عن حكمها فالذات واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات (قوله دخل فيه الاقوال التامة الخ) أى بقطع النظر عن المادة والقائل والاولى نحو والجزء أقل من الكل وقول الله ونبيه وقول مسيلمة ولذا زاد بعضهم فى التعريف قيد لذاته لادخال ما لا يحتمل الا الصدق كالاول والثانى والثالث وما لا يحتمل الا الكذب لا لذاته كالرابع ولاخراج الانشائيات المحتملة للصدق والكذب بالنظر لاستلزامها خبرا (قوله يصح أن يقال لقائله) أى بحسب نفس الامر واللام بمعنى فى وليست صلة ليقال والاولى أن يقال انك الخ كما أفاده العصام (قوله صادق فيه أو كاذب) لا يخفى ما فيه من سوء الادب بالنسبة لقول الله تعالى وقول نبيه اذ لا يصح أن يقال لقائله ذلك فلو حذف قوله أو كاذب كما فعل صاحب السلم لسلم من ذلك والصدق مطابقة النسبة الحكمية للواقع وان لم تطابق الاعتقاد كما هو مذهب الجمهور أو لاعتقاد المخبر وان لم تطابق الواقع كما هو مذهب النظام أو لهما كما هو مذهب الجاحظ والكذب عدم المطابقة لما ذكر وأورد على التعريف ان القضية هى الخبر والصدق هو الخبر المطابق والكذب هو الخبر الغير المطابق فهما نوعان للخبر وقد أخذا فى تعريفه وذلك دور لتوقف كل منهما حينئذ على معرفة الآخر ولذا اعترف بعضهم الخبر بما له نسبة خارجية وبعضهم عرفه بما يحصل مدلوله خارجا بدونه وأجيب بأن الصدق والكذب لما اشتهرا فى المحاورات لم يحتاجا الى تعريف فلم يتوقفا على الخبر فلا دور وبعضهم أجاب بأن المعرف القضية لا نفس الخبر فلا دور وكان هذا غير كاف فى دفعه لما علمت من ان القضية هى الخبر (قوله والانشائيات) ظاهره أنها قول تام عند أهل هذا الفن وان كانت من قبيل التصور الخالى عن الحكم (قوله المركب تركيبا لفظيا الخ) ظاهره أن القول حقيقة فيهما ويحتمل أن يكون حقيقة فى اللفظى مجازا فى العقلى أو بالعكس وهو الاولى لانه المرجح عند الاصوليين ورد بأن الترجيح المذكور انما هو فيما اذا تيقنت الحقيقة فى أحدهما والا كان حمل أحدهما على المجاز ترجيحا من غير مرجح (بقى احتمال آخر) وهو أنه مجاز فيهما حقيقة فى شئ آخر ولم يتعرضوا له لبعده (قوله اما حملية الخ) قسم المصنف القضية الى أقسام ثلاثة تبعا للشيخ فى الاشارات وقسمها الخونجى الى قسمين حملية وشرطية ثم قسم الثانية الى متصلة ومنفصلة وهو الاولى لان الاخيرين قسمان

للشرطية

للشرطية فهو تقسيم ثانوى ثم هذا التقسيم من تقسيم الجنس الى أنواعه وقال الشيخ الى أصنافه ولا خلاف فى المعنى لانه اذا نظر الى القضية من حيث معناها كانت متعددة وانما تختلف بالعوارض التركيبية وان نظر اليها من حيث التركيب والصورة كانت مختلفة والنظر الثانى أولى بالقبول لان أهل الميزان انما يعتبرون صورة القضية لا معناها من غير تركيب تدبر (قوله وهى التى يكون طرفاها مفردين) أى بعد حذف الادوات الدالة على ارتباط أحدهما بالآخر وقوله أو بالقوة أى بأن يمكن التعبير عنهما بألفاظ مفردة وانما زاده ليدخل فى الحملية نحو قولك الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه وزيد عالم نقيضه زيد ليس بعالم والشمس طالعة يلزمه النهار موجود فانه يمكن التعبير عن الطرفين فيها بألفاظ مفردة وأقلها هذا ذاك تدبر (قوله وسميت حملية الخ) وجه التسمية ظاهر فى الموجبة وأما السالبة فلا حمل فيها الا أن يقال كثيرا ما يسمون الاعدام بأسماء ملكاتها وان لم يظهر وجه التسمية فيها وانما لم تسم وضعية باعتبار طرفها الاول لكون النسبة المقصودة انما تفهم من المحمول مع كون الغالب فيه الاشتقاق أما الموضوع فلا يفهم منه الا الذات (قوله لا يكون طرفاها مفردين) أى لا بالفعل ولا بالقوة وذلك لان الشرطية لا يمكن أن يوضع موضعها مفرد لانه لا يمكن استفادة ملاحظة المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية من المفرد على التفصيل (قوله ليس ان كانت الخ) فهذه القضية حكم فيها بأن وجود الليل عند طلوع الشمس غير ثابت لعدم التلازم بينهما (قوله لوجود حرف الشرط) أى أداته مطلقا لان اللفظ المقتضى للربط قد يكون اسما (قوله صدقا) أى فى الصدق ومعية أى مصاحبة فى المتصلة وأما المنفصلة فالحكم بين طرفيها بالمعاندة (قوله بالتنافى بين القضيتين الخ) أما التى لا تنافى فيها بينهما فليست من المنفصلات وان وجد فيها اما كقولنا رأيت اما زيدا واما عمرا وقولنا العالم اما أن يعبد الله واما أن ينفع الناس وذلك لان الشيخ فى الاشارات صرح بأن غير الحقيق من المنفصلات قد يكون له أصناف غير مانعة الجمع ومانعة الخلو (قوله للربط الواقع بين طرفيها بالعناد) أى النسبة بالربط الحقيق (قوله النسبة) أى الايقاع والانتزاع ولا يحتاج الى رابط للنسبة التى هى التعليق لان رابطة النسبة الاولى مستلزمة لها فعلت مما قررناه ان أجزاء القضية أربعة المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة

الحكمية التي هي مورد الايجاب والسلب والايقاع والانتزاع (قوله يسمى رابطة) أي تسمية للدال باسم المدلول (قوله غير زمانية) انما لم تسم رابطة اسمية لكونها بالاسم لانه لا يجري في الاصطلاح وان كان ماذكر أنسب (قوله امّا ثنائية) أي لفظا وتقديرا كقولك الانسان قائم أو ثنائية لفظا ثلاثية تقديرا كقولك الانسان جسم لانّ المحمول لما كان جامدا احتاج الى تقدير ما يربطه بالموضوع لكونه لا يتحمل ضميرا وذلك المقدر هو الرابطة ومحله التوسط بين الموضوع والمحمول وقوله أو ثلاثية أي لفظا ومعنى كقولك الانسان هو جسم أو ثلاثية لفظا ثنائية معنى كقولك زيد هو يقوم فانّ وجود الرابطة هنا كالعدم لكون المحمول متحملا للضمير الذي يحصل به الربط فلا حاجة الى ذكر هو وبذلك علمت أنه ينبغي أن لا يصرح بالرابطة عند كون المحمول مشتقا خوفا من التكرار (قوله كقام زيد) أي فانّ الحركة الاعرابية دالة على النسبة فلا حاجة للرابطة (قوله أو حكما) أي رتبة بأن كان مؤخرا في اللفظ (قوله الطالب للصحبة) أي وهو المقرون بحرف الشرط (قوله والقضية بحسب ايقاع الخ) مراده أنّ القضية تنقسم لا بحسب الذات بل لعوارض الى ماذكر وأمّا التقسيم السابق فانه بحسب التركيب الخبري (قوله لانّ حرف السلب) أي أداته اسما كغير أو فعلا كليس أو حرفا كلا (قوله عن أصل مدلوله وهو السلب) أي قطع النسبة عدل به عن ذلك حيث جعل جزأ من الموضوع أو المحمول وبه يصير المدخول عدميا (قوله ثم المحصلة) أي الموجبة المحصلة بدليل قوله بعد ذلك والسالبة أيضا وقوله والمعدولة أي الموجبة أيضا (قوله كل لا انسان لا كاتب) أي هو لا كاتب بتقدير الرابطة قبل النافي ليكون النافي جزأ من المحمول (قوله تقتضي وجود الموضوع) المراد بوجوده في القضية مطلقا محصلة أو معدولة وجوده خارجا حقيقة ككل انسان حيوان أو كل لا انسان لا حيوان أو تقديرا ككل عنقاء طائر أو ذهنا كشريك البارى ممتنع وهذا غير الوجود الذي يقتضيه الحكم فانه ذهني بمقدار الحكم كما لا يخفى (قوله ويقال لها شخصية) التسمية الاولى أولى لشمولها نحو قولك الله موجود من كل قضية لا يوصف موضوعها بالتشخص (قوله لدلالتها على كثيرين) أورد عليه أنّ الجزئية أيضا تدل على كثيرين وأجيب بأنّ وجه التسمية لا يوجب التسمية أو يقال المراد لدلالتها على ماذكر قطعا صراحة

والجزئية كما تحتمل ذنت تحتمل الواحد (قوله الذى هو اللفظ الدال الخ) ذكر
بعضهم أنه لا يختص باللفظ بل كل مادل على كمية الافراد يسمى سورا (قوله
أو العهدية) أورد عليه انه ان أريد العهد الذهنى فالمشار اليه حصة غير معينة وان
أريد الخارجى فالمشار اليه مشخص وحينئذ فالقضية جزئية على الاول وشخصية
على الثانى وأجيب باختيار الثانى ويراد استغراق افراد المعهود وحينئذ فتكون
كلية بهذا الاعتبار (قوله لاشتمالها على السور) أنت خبير بأن كون القضية
كلية أو جزئية انما هو اذا كان حكم السور مسلطا على الموضوع أما اذا
كان مسلطا على المحمول فانها تسمى حينئذ منحرفة لانحراف السور عن محله وهو
الموضوع وتحوله الى المحمول وتنتهى صورها الى ست وتسعين صورة لا يتعلق بها
كبير فائدة وانما تذكر تدريبا للطلبة ان أردتها فراجعها فى المطولات كمختصر
السنوسى (قوله وفى السالبة ليس كل الخ) الفرق بين الاسوار الثلاثة أن
المدلول المطابقى فى الاول رفع الايجاب الكلى ويلزمه السلب الجزئى والاخيران
بالعكس (قوله الانسان كاتب) أى بجعل أل للجنس لا للاستغراق والا كانت كلية
ولا للعهد والا كانت كلية أيضا ان كان المعهود كل الافراد وجزئية ان كان المعهود
بعضها (قوله فى قوة الجزئية) أى لان الحكم على البعض محقق سواء كان
المعنى كل انسان كاتب أو بعض الانسان كاتب (قوله فى حكم الكلية) أى لان
الحكم فيهما على معين وهو المشخص فى الاولى والمحصور بالسور فى الثانية
أو لتأويل البعض بالكل كما سيأتى (قوله على وضع معين) أى فى حال معين
أو زمن معين (قوله مخصوصة) أى لان اللزوم أو العناد خص فيها بزمان أو مكان
أو حال معين (قوله أو على جميع الأوضاع الممكنة) أى فى جميع الاحوال
أو الازمان التى يمكن حصوله فيها وخرج بها الممتنعة فلا تعتبر والا لم يصدق كلما كان
هذا انسانا كان حيوانا لان من جملة الاوضاع الممتنعة كون الانسان غير حيوان
(قوله وفى المنفصلة دائما الخ) ظاهره أن دائما لا يكون سور المتصلة ونقل
بعضهم أنه يكون سورا لها أيضا (قوله بج) أى بعمامة لا باسمه وكذا يقال فيما بعده
والمراد أنهم يعبرون بذلك بدون هاء سكت ولا ينظرون الى الاصطلاح النحوى ولا الى
لغة العرب بدليل أنهم جعلوا هو رابطة مع أنها لم توضع لذلك (قوله دون كل انسان
حيوان) انما أعاد كل لذكرها أولا فى التعبير بالحروف فسقط ما فى القليوبى (قوله

قوله الفرق بين الاسوار الخ هذا بناء على النسخة التى وقعت له اه

فلهذا) أى لكون الخطب يسيرا بمعنى كون الامر سهلا (قوله لابد لها) أى
للنسبة من كيفية فى الواقع هى وصف للنسبة وليست صفة وجودية لأن الضرورة
والدوام والامكان مثلا أمور عدمية لا وجود لها فى الخارج بل هى أمور
اعتبارية فقول العلامة القليوبى أى صفة قائمة فى الواقع بموضوعها ومحمولها
ليس فى محله من وجهين الاول انها اعتبارية كما علمت لا وجودية حتى تقوم بما ذكر
الثانى أنها وصف للنسبة لا للموضوع والمحمول (قوله سمى) أى اللفظ الدال
عليها أى على الكيفية جهة وقوله وتسمى أى القضية موجهة لاشتمالها على
الجهة (قوله وهى) أى القضية الموجهة لا المادة أو الضرورة أو الجهة لأن
المادة هى الضرورة أو الدوام مثلا لا الضرورية والدائمة كما لا يخفى فسقط قول
القليوبى لو رجع الضمير للضرورة أو المادة أو الجهة لم يبعد لما علمت (قوله أولا
ولا) هو الممكنات والمطلقات وحينئذ فراده بالضرورية ما فيها ضرورة مطلقا وبالدائمة
ما فيها دوام مطلقا تأمل (قوله وحصرها المتأخرون الخ) وجه الحصر أن
النسبة اما واجبة أو دائمة أو ممكنة أو واقعة بالفعل والاولى اما غير مقيدة بقيد
وهى الضرورية المطلقة أو مقيدة بوصف الموضوع فقط وهى المشروطة العامة
أو به مع لا دائما وهى المشروطة الخاصة أو بوقت معين فقط وهى الوقتية العامة
أو به مع لا دائما وهى الوقتية بحذف لفظ العامة وان شئت قيدتها بالخاصة
وجعلهما الشارح قسما واحدا أى بوقت مبهم فقط فالمنتشرة العامة أو به مع
لا دائما وهى المنتشرة بحذف لفظ العامة وان شئت قيدتها بالخاصة وجعلهما
الشارح قسما واحدا أيضا والثانية اما غير مقيدة بقيد وهى الدائمة المطلقة أو
مقيدة بوصف الموضوع فقط وهى العرفية العامة أو به مع لا دائما وهى العرفية
الخاصة والثالثة اما أن يعتبر فيها عدم الامتناع أعم من أن يكون جائزا أو واجبا
وهى الممكنة العامة أو جواز الوجود والعدم وهى الممكنة الخاصة والرابعة اما أن
لا تقيد فعليتها بشئ وهى المطلقة العامة أو تقيد بلا دائما وهى الوجودية اللادائمة
أو بلا بالضرورة وهى الوجودية اللاضرورية وبقى من الرابعة قسمان لم يتعرض
لهما الشارح وهما المطلقة الوقتية وهى التى قيد اطلاقها بوقت والمطلقة الحينية
وهى التى قيد اطلاقها بحين (قوله الاول الضروريات الخمس) أى بجعل الوقتية
والمنتشرة قسمين وان نظرت لما تقدم فهى سبع (قوله الضرورية المطلقة) هى التى

يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادامت ذات الموضوع
موجودة كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة لاشئ من الانسان بحجر
(قوله والمشروطة العامة) هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع
أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع
مادام كاتبا وبالضرورة لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا (قوله
والمشروطة الخاصة) هي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات كقولنا
بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتبا لادائما وبالضرورة لاشئ من
الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتبا لادائما (قوله والوقتية) هي التي يحكم
فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه في وقت معين من أوقات
وجود الموضوع مقيدا بأن لادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف
وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لادائما وبالضرورة لاشئ من القمر بمنخسف
وقت التربيع لادائما (قوله والمنتشرة) هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول
للموضوع أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود الموضوع مقيدا بأن
لادوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لادائما
وبالضرورة لاشئ من الانسان بمتنفس في وقت ما لادائما والاوليان بسيطتان
والثلاثة الاخيرة مركبة لتركب كل واحدة من قضيتين (قوله الدائمة المطلقة)
هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادامت ذات
الموضوع موجودة كقولنا كل انسان حيوان دائما ولاشئ من الانسان بحجر دائما
(قوله والعرفية العامة) هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه
عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتبا ولاشئ
من الكاتب بساكن الأصابع مادام كاتبا (قوله والعرفية الخاصة) هي
العرفية العامة مع قيد أن لادوام بحسب الذات والاوليان بسيطتان والاخيرة
مركبة لما مر (قوله الممكنة العامة) هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة
عن الطرف المخالف للحكم كقولنا بالامكان العام كل نار حارة وبالامكان العام لاشئ
من النار ببارد (قوله والممكنة الخاصة) هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة
عن جانبي الوجود والعدم كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب وبالامكان
الخاص لاشئ من الانسان بكاتب والأولى بسيطة والثانية مركبة لما مر (قوله

المطلقة العامة) هى التى يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بالفعل كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس وبالاطلاق العام لاشئ من الانسان بمتنفس (قوله والوجودية اللادائمة) هى المطلقة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات (قوله والوجودية اللاضرورية) هى المطلقة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات والاولى بسيطة والاخيرتان مركبتان لما مر (قوله ولما فرغ من تقسيم الحملية الخ) ظاهره أنه لم يقسم الشرطية فيما مر مع أنه قسمها الى متصلة ومنفصلة وقد يقال ان قصر فراغ التقسيم على الحملية لعدم استيعابه ما يتعلق بالشرطية من الاقسام وقوله أخذ فى تقسيم الشرطية قد يقال لم يأخذ فى تقسيمها وانما أخذ فى تقسيم أقسامها وأجيب بان أل فى الشرطية للعهد الذكرى والذى ذكره انما هو الشرطية المتصلة والشرطية المنفصلة ولذا قال متصلة كانت الخ أو فى الكلام مضاف محذوف دل عليه المقام أى فى تقسيم أقسام الشرطية (قوله وهى التى يحكم فيها بصدق قضية الخ) هذا التعريف لا يشمل السالبة كقولنا ليس البتة اذا كان الشئ انسانا كان حجرا ولعله نظر الى كون اطلاق اللزومية عليها انما هو بطريق الحمل على الموجبة لعدم اللزوم فيها ولو نظر الى كون اطلاق اللزومية على السالبة حقيقة اصطلاحية لقال هى التى يحكم فيها بصدق قضية الخ أو بسلب اللزوم بينهما واعلم أن الموجبة اللزومية تصدق عن صادقين كقولنا ان كان الانسان حيوانا فهو جسم وعن كاذبين كقولنا ان كان الانسان حمارا فهو ناهق وعن مجهولى الصدق والكذب كقولنا ان كان زيد ذا مال فهو غنى وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا ان كان الانسان جمادا فهو جسم ولا تصدق عن مقدم صادق وتال كاذب لامتناع استلزام الصادق الكاذب لان معنى اللزوم هو وجوب صدق التالى ان صدق المقدم او وجوب كذب المقدم ان كذب التالى فلو كان الصادق مستلزما للكاذب لزم كذب الملزوم الصادق لكذب لازمه وصدق اللازم الكاذب لصدق ملزومه فيجتمع النقيضان وهو محال وتكذب عن كاذبين كقولنا ان كان الانسان فرسا كان حمارا وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا ان كان الانسان حمارا كان ناهقا وبالعكس كقولنا ان كان الانسان ناطقا كان حمارا وعن صادقين كقولنا ان كان الانسان حيوانا فهو ناطق والسالبة تصدق عما تكذب عنه الموجبة وتكذب عما تصدق عنه فاعتبر ذلك بعقلك (قوله

كالعلية) أى كون الاول علة للثانى أو معلولا له أو كونهما معلولى علة واحدة ولاشك ان ذلك سبب لاستلزام المقدم التالى كما لا يخفى (قوله مضافا للآخر) أى منسوبا اليه يعنى معنى نسبيا له تعلق به وذلك يقتضى كون كل لازما للآخر لا ينفك عنه خارجا ولا ذهنا (قوله بما ذكر) أى بصدق قضية على تقدير صدق أخرى وقوله والازدواج أى الاتفاق وهذا التعريف قاصر على الموجبة نظير ما مر ولو أريد شموله للسالبة يزاد فى التعريف أو بسلبه وهى كاللزومية فى الصدق والكذب الا الكذب عن صادقين فانه محال هنا لان معنى الاتفاقية هى المصاحبة فى الصدق تأمل (قوله والمنفصلة اما حقيقية الخ) ما ذكره من تعاريفها انما هو للموجبات كما مر نظيره وان شئت تعريفها بتعاريف شاملة للسوالب فزد فى آخر كل تعريف أو بنفيه (قوله بالتنافى بين طرفيها) أى لذات الجزأين ان لم تكن اتفاقية كمثال المصنف أولا لذاتهما بل لمجرد أنه اتفق وقوع المنافاة بينهما وكذا يقال فى الآتيين كقولنا للأسود اللاكاتب اما أن يكون هذا أسود أو كاتبا فانه وان كان لا منافاة بين مفهومى الاسود والكاتب لكن اتفق تحقق السواد وانتفاء الكتابة فلا يصدقان لانتفاء الكتابة ولا يكذبان لوجود السواد ولو جعلتها مانعة جمع فقط قلت اما أن يكون هذا أسود أو كاتبا أو مانعة خلو فقط قلت اما أن يكون هذا أسود أو لا كاتبا والحقيقية هى التى تتركب من الشئ ونقيضه كقولنا العدد اما زوج أو لا زوج أو من الشئ والمساوى لنقيضه كمثال المصنف وقوله بالتنافى الخ أى فى الموجبة كما علمت أو بعدمه فى السالبة كقولنا ليس البتة اما ان يكون العدد زوجا أو منقسما بمتساويين (قوله بالتنافى بين طرفيها صدقا فقط) أى فى الموجبة أو بعدمه فى السالبة كقولنا ليس البتة اما أن يكون هذا الانسان حيوانا أو زنجيا (قوله بالتنافى بين طرفيها كذبا) أى فى الموجبة أو بعدمه فى السالبة كقولنا اما أن يكون هذا الانسان روميا أو زنجيا ومانعة الجمع هى المركبة من الشئ والاخص من نقيضه ومانعة الخلو هى المركبة من الشئ والاعم من نقيضه (قوله أتم منه فى الاخريين) أى لكونه اعتبر فى جانبى الصدق والكذب (قوله اذ الواقع لا يخلو عن أحدهما) أى الكون فى البحر وعدم الغرق واذا لم يخل الواقع من أحدهما لزم ان لا يخلى زيد عنهما (قوله بل من سائر المانعات) أى أو غيرهما مما يغرق كالبزر (قوله أى كل منهما) أشار به الى أن الحكم على الجميع

لاعلى المجموع ولم يمثل الاللحقيقية الموجبة ومثال السالبة ليس البتة اماأن يكون زيد أسود أو كاتبا أوظالما ومثال مانعة الجمع موجبة وسالبة اماأن يكون هذا الشئ حجرا أوشجرا أوحيوانا وليس البتة اماأن يكون هذا الشئ لاحجرا أولاشجرا أولاحيوانا ومثال مانعة الخلو موجبة وسالبة اماأن يكون هذا الشئ لاشجرا أولاحجرا أولاحيوانا وليس البتة امان يكون هذا الشئ شجرا أو حجرا أوحيوانا (قوله ذوات أجزاء) أى ثلاثة كما فى مثال المتن اوأربعة كقولك الشكل اماأول أوثان أوثالث أورابع أوخمسة كقولك الكلى اماجنس أونوع الخ أوأكثرمن ذلك (قوله كقولنا العدد امازائد الخ) هذا فى الحقيقية وتقدم مثال مانعة الجمع ومثال مانعة الخلو والعدد الزائدمازادت كسوره المجتمعة عليه كالاثنى عشر فان كسوره النصف والثلث والربع والسدس والمجموع خمسة عشر وهى أكثرمن العدد وحمل الزائد على العدد حمل حقيق عرفا مجازى لغة اذالزائد انماهو مجموع الكسور لا أصل العدد والناقص مانقصت كسوره عنه كالاربعة فان كسورها النصف والربع والمجموع ثلاثة وهى أقل من العدد والمساوى ماساوته كسوره كالستة فان كسورها النصف والثلث والسدس والمجموع ستة فهى مساوية للعدد (قوله والأصل العدد امامساوأوغيره) أى مثلا وعلى قياسه يقال العدد امازائد أوغيرزائد او العدد اماناقص أوغيرناقص والحق انه عندزيادة الاجزاء تتعدد المنفصلة فنى المثال منفصلتان حقيقيتان وهما العدد امازائد أوغيره وغيرالزائد اماناقص أومساو وقس على ذلك (قوله واعلم ان كلا من المتصلات والمنفصلات الخ) اعلم ان تألف المتصلات امامن حمليتين أومتصلتين أومنفصلتين أومن حملية ومتصلة أومنفصلة أومن متصلة ومنفصلة فهذه أقسام ستة ومثلها المنفصلات لكن الثلاثة الأخيرة فى المتصلة تنقسم الى قسمين بخلافها فى المنفصلة وذلك لان مقدم المتصلة يتميزعن تاليها بحسب المفهوم فان مفهوم المقدم فيها ملزوم ومفهوم التالى لازم ويحتمل أن يكون الشئ ملزوما للآخر ولايكون لازماله ففرق بين تركب المتصلة من حملية ومتصلة مثلا والمقدم فيها الحملية وتركبها منهما والمقدم المتصلة بخلاف المنفصلة المركبة منهما مثلا فانه لافرق اذ كل من طرفيها معاند للآخر فالهما واحدة فعلمت من ذلك ان أقسام تركب المتصلات تسعة وأقسام تركب المنفصلات ستة فتركب الأولى امامن

حمليتين كقولنا كلما كان الشئ انسانا فهو حيوان أو من متصلتين كقولنا كلما كان الشئ انسانا فهو حيوان فكلما لم يكن الشئ حيوانا لم يكن انسانا أو من منفصلتين كقولنا كلما كان دائما اما أن يكون العدد زوجا أو فردا فدائما اما أن يكون منقسما بمتساويين أو غير منقسم أو من حملية ومتصلة كقولنا ان كانت الشمس علة لوجود النهار فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود أو من عكسه كقولنا كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فطلوع الشمس علة لوجود النهار أو من حملية ومنفصلة كقولنا ان كان هذا عددا فهو اما زوج أو فرد أو من عكسه كقولنا كلما كان هذا الشئ اما زوجا أو فردا فهو عدد أو من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فدائما اما أن تكون الشمس طالعة أو لا يكون النهار موجودا أو من عكسه كقولنا ان كان دائما اما أن تكون الشمس طالعة أو لا يكون النهار موجودا فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وتركب الثانية اما من حمليتين كقولنا اما أن يكون العدد زوجا أو فردا أو من متصلتين كقولنا اما أن يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان يكون ان كانت الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا أو من منفصلتين كقولنا اما ان يكون العدد زوجا وفردا واما ان يكون لا زوجا ولا فردا أو من حملية ومتصلة كقولنا اما أن لا تكون الشمس علة لوجود النهار واما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجودا أو من حملية ومنفصلة كقولنا اما أن يكون هذا الشئ ليس عددا واما أن يكون زوجا أو فردا أو من متصلة ومنفصلة كقولنا اما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما أن يكون اما أن تكون الشمس طالعة واما أن لا يكون النهار موجودا وان نظرت الى كون المتصلة لزومية أو اتفاقية وكون المنفصلة اما حقيقية أو مانعة جمع أو خلو والى الايجاب والسلب فى كل زادت الاقسام على المائة فاعتبرها بعقلك

* (التناقض) *

قدمه لتوقف غيره من أحكام القضايا عليه (قوله هو اختلاف قضيتين) أى حقيقيتين لتخرج أطراف الشرطيات (قوله وبغير ذلك) أى كالحملية والشرطية (قوله بحيث يقتضى الاختلاف الخ) أى وذلك لا يكون الا تبعا لاتفاق الوحدات الثمانية الآتية فيخرج بقيد الحيثية ما اختل فيه واحد

منها كما سيأتى وقوله لذاته فصل آخر أخرج به ما اذا كان اقتضاء الاختلاف ماذكر بواسطة كما فى ايجاب قضية وسلب لازمها المساوى كالمثال الآتى (قوله فانه) أى المثال المذكور صادق بما ذكر أى من الاختلاف السابق وانظر ما معنى الصدق هنا تأمل (قوله ولا يتحقق ذلك) أى كما استفيد من الحيثية المذكورة (قوله المخصوصتين) أى حمليتين كانتا أو شرطيتين لكن يعبر فى الشرطيتين بالمقدم والتالى بدل الموضوع والمحمول كما سيأتى فى الشرح وكذا يقال فى قوله أو المحصورتان (قوله فى ثمان وحدات) وزيد عليها وحدة الآلة فلا تناقض فى قولك زيد كاتب أى بالقلم الواسطى زيد ليس بكاتب أى بالقلم التركى ووحدة العلة فلا تناقض فى قولك النجار عامل أى للسلطان النجار ليس بعامل أى لغيره ووحدة المفعول فلا تناقض فى قولك زيد ضارب أى عمرا زيد ليس بضارب أى بكرا ووحدة الحال فلا تناقض فى قولك زيد مقبل أى راكبا زيد ليس بمقبل أى ماشيا ووحدة التمييز فلا تناقض فى قولك عندى عشرون أى درهما ليس عندى عشرون أى دينارا قال بعض المحققين ويمكن ارجاعها الى الوحدات الثمانية أما العلة والمفعول به فالى الاضافة وأما الآلة فالى الشرط وأما الحال والتمييز فالى الموضوع ولا يخفى ما فى بعضها من التكلف (قوله فى الموضوع) أى بحسب المعنى فلو اتحد اللفظ واختلف المعنى فلا تناقض كقولنا العين باصرة تريد الجارحة العين غير باصرة تريد الجارية وكذا يقال فى المحمول (قوله فى الدن) بفتح الدال هو وعاء الخمر المحدودب الأسفل (قوله نحو الزنجى أسود الخ) أورد عليه ان القضيتين مهملتان ولا تناقض بين مهملتين كما سيأتى وأجيب بان أل الأولى جنسية والثانية استغراقية فلا اهمال وقوله أى بعضه يعنى بعض أجزائه لا بعض جزئياته (قوله مفرق للبصر) أى مضعف له (قوله الى وحدتى الموضوع والمحمول) هذا الذى اختاره الفخر وأورد عليه الطوسى نحو قولنا السقمونيا مسهلة للصفراء أى ببلادنا السقمونيا ليس بمسهلة أى ببلاد الترك فان الظرفين ليسا جزأين من الموضوع ولا من المحمول فهاتان قضيتان اتفقتا فى الموضوع والمحمول واختلفتا بالايجاب والسلب وليس بينهما تناقض لاجتماعهما على الصدق وعدم التناقض لعدم الاتحاد فى المكان (قوله وهى وحدة النسبة الخ) أى لان الوحدات المذكورة شروط فى تحقق تلك الوحدة فاعتبارها انما هو لاجل تحقق الوحدة

المذكورة

المذكورة لا لذاتها حتى لو أمكن تحقق وحدة النسبة بدون تلك الوحدات لم يتوقف تحقق التناقض على شئ منها (قوله اختلفت النسبة) أى لان نسبة المحمول الى أمر مغايرة لنسبته الى آخر ونسبة محمول الى شئ مغايرة لنسبة محمول آخر اليه والنسبة فى زمان أو مكان غيرها فى غيره مثلا (قوله بدل الموضوع والمحمول بالمقدم والتالى) أى بان يقال مثلا لابد من اتحاد القضيتين فى المقدم والتالى الى آخر مامر (قوله ونقيض الموجبة الكلية الخ) حاصل مايقال فى هذا المقام ان الشخصية يكفى فى نقيضها التبدل فى الكيف بالشروط المتقدمة من الاتفاق فيما مر وغير الشخصية لابد من التبدل فى الايجاب والسلب والكلية والجزئية ومن المعلوم ان المهملة فى قوة الجزئية فلابد من كلية نقيضها سواء كانت موجبة أو سالبة (قوله انما هى السالبة الجزئية) وجه الحصر ان الايجاب يناقض السلب لاغير وان الكلية تناقض الجزئية لاغير تأمل (قوله لما يأتى الخ) علة للحصرين المذكورين والذى يأتى هو قوله لان الكليتين الخ (قوله والمراد المحصورتان) أى الكلية والجزئية مطلقا ويحتمل أن يراد بالمحصورات الاربع الكلية الموجبة والسالبة والجزئية كذلك وأما المهملة فتقدم أنها فى حكم الجزئية وهذا الكلام بيان لاجمال ماسبق وتتميم له لانه تضمن شرطين زائدين على ماتقدم وهما الاختلاف فى الايجاب والسلب والاختلاف فى الكلية والجزئية ولما كان الاول منهما قد تقدم فى حد التناقض استغنى بذلك عن زيادة بيان فيه وأما الثانى فلما لم يتقدم له احتاج الى بيانه واقامة الدليل عليه بقوله لان الكليتين الخ وانما قال الشارح والمراد المحصورتان لان التناقض انما هو بين قضيتين منها لابين الاربع تأمل (قوله أى الكلية والجزئية) هذا بيان للكمية والمراد بالاختلاف فى ذلك كون احدى القضيتين مسورة بسور الكلية والاخرى مسورة بسور الجزئية أو فى حكمها (قوله لان الكليتين قد تكذبان) أى بأن يكون محمولهما أخص من موضوعهما وقوله والجزئيتين قد تصدقان أى بأن يكون محمولهما أخص من موضوعهما واعلم ان المراد بالموضوع الموضوع فى الذكر وهو غير مختلف فى الصورتين فسقط ما أورد والمراد بالاتحاد فى الكل والجزء سابقا ان يكون ماورد عليه الايجاب ورد عليه السلب وان زيد فى السلب عنه السلب عن شئ آخر معه كقولنا زيد أسود أى بعضه زيد ليس بأسود أى كله وهذا هو حكمة عموم

السلب فى نقيض الايجاب الجزئى واعلم انه يشترط فى تحقق التناقض مع ما تقدم فى الموجهات اختلاف الجهة فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة لان الامكان العام كما مر سلب الضرورة عن الطرف المخالف فالامكان العام السالب سلب ضرورة الايجاب فيكون نقيضه وهكذا فى الايجاب ونقيض الدائمة المطلقة المطلقة العامة لان الايجاب فى كل الاوقات ينافيه السلب فى البعض وبالعكس وانما عبرنا بالمنافاة لان ماذكر لازم النقض كما هو ظاهر ونقيض المشروطة العامة الحينية الممكنة لان نسبتها اليه كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية المطلقة فكما ان الضرورة الذاتية يناقضها سلب الضرورة الذاتية كذلك الضرورة الوصفية يناقضها سلب الضرورة الوصفية ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة ونسبتها اليها كنسبة نقيض الدائمة اليها فكما ان الدوام الذاتى يناقضه الاطلاق بحسب الذات كذلك الدوام الوصفى يناقضه الاطلاق بحسب الوصف وهذا كله فى البسائط وأما المركبات فان كانت كلية فنقضها برفع مجموع جزأيها ولا يحصل الا برفع أحدهما لا على التعيين فطريق أخذ نقيضها ان تفصل الى جزأيها ويؤخذ نقيضاهما ويركب منه منفصلة مانعة خلو مساوية لنقيضها مثلا الوجودية اللادائمة لكونها مركبة من مطلقتين عامتين مختلفتين فى الكيف ونقيض الاطلاق العام الدوام نقيضها اما الدائم المخالف أو الدائم الموافق وقس على ذلك وان كانت جزئية فنقضها بان يردد بين نقيضى الجزأين لكل فرد فرد فاذا قيل بعض الانسان متحرك لا دائما فنقيضه أن تقول كل فرد من أفراد الانسان اما متحرك دائما أو ليس بمتحرك دائما أى كل فرد فرد لا يخلو عن هذين وهذا أمر اجمالى وان أردت تفصيله فعليك بالمطولات

(العكس)

اعلم انه من المطالب المحتاج اليها لانه يستعان بمعرفته على تمييز الصادق من الكاذب فى القضايا كالتناقض وانما أخره عن العكس لان التمييز الذى اشتركا فيه أتم فى التناقض منه فى العكس لما علمت من قوة دلالة كذب النقيض على صدق نقيضه وبالعكس ضرورة ان النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان بخلاف العكس فانه من باب الدلالة بصدق الملزوم على صدق لازمه (**قوله عكس النقيض الموافق**) هذا هو الذى جرى عليه قدماء المناطقة وذكروه واعتبروه لانه كثيرا

مايستنتج به ابن سينا وغيره من القدماء (قوله وهو تبديل الخ) حاصله ان
عكس النقيض الموافق تبديل كل واحد من طرفى القضية اى ذات الترتيب
الطبيعى بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكذب أى على وجه اللزوم الكلى
كالمثال المذكور فى الشارح وانما قلنا ذات الترتيب الطبيعى لاخراج المنفصلات
فانه ليس فى طبع أحد طرفيها ما يقتضى كونه مقدما بخلاف المتصلات فان
فى طبع الاول من طرفيها ما يقتضى كونه مقدما لكونه ملزوما للتالى ودخل
فى ذلك ما اذا كان المقدم معلولا للتالى أو كانا معلولى علة واحدة أو كانا متضايفين
فان فى طبع المقدم فى كل مما ذكر استلزامه للتالى وذكر بعض مشايخ مشايخنا
ان التبديل يقتضى أن يكون لكل من طرفى القضية رتبة اذا خرج عنها تغير
المعنى فزيادة القيد المذكور انما هو لكون التعاريف لا يتكل فيها على العناية
(قوله كل ما ليس بحيوان الخ) من المعلوم ان كلمة النفى جزء من الموضوع
والمحمول فتكون القضية موجبة معدولة الطرفين حكم فيها بأمر عدمى
على أمر عدمى (قوله عكس النقيض المخالف) هذا هو الذى جرى عليه
متأخر والمناطقة لخدشهم دليل القدماء حيث قالوا لا نسلم أنه لو لم يصدق العكس
المذكور لصدق بعض ما ليس بحيوان ليس بانسان بل انما يلزم صدق نقيضه
الذى هو ليس بعض ما ليس بانسان ليس بحيوان لان السالبة المعدولة أعم من
الموجبة المحصلة وصدق الاعم لا يستلزم صدق الاخص (قوله وهو تبديل الطرف
الاول الخ) أى من القضية ذات الترتيب الطبيعى لتخرج المنفصلة نظير ما تقدم
وقوله مع بقاء الصدق الخ أى على جهة اللزوم كما مر (قوله لا شئ مما الخ) كلمة ليس
جزء من الموضوع وبه صار عدميا والسلب حاصل بالسور وهو لا شئ فهى سالبة
كلية معدولة الموضوع محصلة المحمول (قوله لتوافقه فيهما) أى لتوافق
طرفيه فى الايجاب والسلب ففى الكلام مضاف محذوف لان التوافق ونحوه انما
يكون بين متعدد (قوله وهو المراد عند الاطلاق) أى اطلاق لفظ العكس
وقوله وعليه اقتصر المصنف أى لانه المستعمل فى طرق الانتاجات كما سيأتى
(قوله ان يصير الخ) بتشديد الياء على صيغة المبنى للمجهول وذلك لان العكس
يطلق على معنيين الاول القضية الحاصلة من التصيير والثانى نفس التصيير ولو لم
يشدد صار معنى ثالثا لم يذكره القوم وهو الحصول الناشئ عن التصيير وقوله

الموضوع أى بحاله وكذا يقال فى المحمول فاذا قيل الوتد فى الحائط كان عكسه المستقر فى الحائط الوتد كما ذكره الابدى (قوله مع بقاء السلب الخ) الاخصر منه مع بقاء الكيف وقوله بحاله أى الذى كان فى الاصل (قوله وهو الحق) أجاب الغزى عن السابق بأن معناه انه ان صدق الاصل صدق العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو شأن اللزوم لا أن كذب الاصل كذب العكس كما فهم أو يقال معناه ان مجموعهما يكون بحاله لا أن كلا منهما بحاله ويراد به كون التصديق أو الصدق بحاله اطلاقا للفظ على أحد محتملاته (قوله فى عبارة البعض) أى المضاف فيما مر الشامل للبعضين السابقين (قوله وعبارته قاصرة على الحملية) أجيب عنه بأن المراد بالموضوع هو أو ما يقوم مقامه فى الشرطية وهو المقدم وبالمحمول هو أو ما يقوم مقامه فيها وهو التالى (قوله لتناوله الشرطيات) أى ذات الترتيب الطبيعى وهى المتصلات (قوله يطلق كثيرا على القضية الخ) أى كما يطلق على التعبير المتقدم (قوله أعنى وصفيهما العنوانى) أى المنسوب للعنوان وهو الذكر من عنون عن الشئ بكذا بمعنى عبر به (قوله ذات الموضوع) أى أفراده ومن المعلوم ان الافراد لا تصير محمولا وقوله ذات المحمول أى أفراده لا مفهومه وقوله وصف الموضوع أى مفهومه والحاصل أن المعتبر فى الموضوع أصلا وعكسا الذات وفى المحمول كذلك الوصف تأمل (قوله لئلا تنتقض بمادة الخ) أى واذا ثبت عدم انعكاس الموجبة الكلية الى الكلية فى هذه المادة ثبت عدم انعكاسها الى الكلية مطلقا لان معنى عدم انعكاس القضية الى شئ أنه لا يلزمها العكس اليه لزوما كليا (قوله اذ يصدق قولنا الخ) حاصل القول فى عكس القضايا أن الموجبات كلية وجزئية وشخصية ومهملة تنعكس موجبة جزئية وأن السوالب لا ينعكس منها الا السالبة الكلية وما هو فى قوتها وهو السالبة الشخصية كنفسهما (قوله والا لصدق الاخص الخ) أى فى الحملية كما فرضه المصنف ولزم استلزام الاخص للاعم فى الشرطية وهو باطل لانه يستلزم وجود الاخص كلما وجد الاعم وهو ظاهر البطلان (قوله بل تنعكس جزئية) أى لانه الصادق دائما والمطرد ومثل الكلية الشخصية لكونها فى قوتها (قوله فانا نجد الموضوع) أى نفرضه الخ وهذا اشارة الى برهان يسمى عندهم برهان الافتراض وهو ان تفرض الموضوع شيأ معينا وتحمل عليه المحمول ثم الموضوع فيحصل قياس ينتج المطلوب كان تفرض

الانسان ثم أمعينا هو الناطق فتقول كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان ينتج من الشكل الثالث بعض الحيوان انسان وهو المطلوب وانما اقتصر المصنف على هذا واختاره على البرهانين الآتيين لتوقفهما على بيان عكس السوالب ولم يتكلم عليها المصنف بعد ولا يصح أن يبرهن بشئ متوقف على شئ آخر لم يذكر (قوله فتلزم المنافاة الخ) كان الاولى أن يقول وتنعكس الى لاشئ من الانسان بحيوان فتلزم المنافاة لان ترتب المنافاة انما هو على عكس النقيض لا على النقيض وهذا اشارة الى برهان آخر يسمى عندهم برهان العكس وهو ان يعكس نقيض المطلوب الى ما ينافي الاصل أو يناقضه فما أدى الى منافاة الاصل المفروض الصدق كاذب فيكون نقيضه وهو العكس حقا وفى القليوبى أن هذا البرهان هو المسمى برهان الخلف وأن برهان العكس هو الآتى والصواب ما تقدم وبيان ذلك البرهان أن تقول لو لم يصدق بعض الحيوان انسان الذى هو عكس كل انسان حيوان لصدق نقيضه وهو لاشئ من الحيوان بانسان ثم تعكسه كنفسه الى لاشئ من الانسان بحيوان وهو مناف للاصل الذى هو كل انسان حيوان وما نافى الصادق فهو كاذب فيكذب ملزومه وهو العكس الذى هو نقيض المطلوب فيصدق المطلوب أو نقول لاشئ من الانسان بحيوان يستلزم جزئية سالبة تناقض الاصل لان الكلية تستلزم جزئيتها فتكون الجزئية كاذبة و يلزم كذب معكوسها فيلزم صدق نقيضه الذى هو العكس المطلوب وقول الشارح فيصدق الخ فيه اشارة خفية الى ذلك (قوله هذا خلف) بفتح الخاء أى باطل (قوله أو بنتم ذلك النقيض الخ) هذا اشارة الى برهان يسمى عندهم برهان الخلف وهو ضم نقيض المطلوب الى قضية صادقة لينتج المجموع محالا ثم تقول ما أدى الى هذا المحال الا نقيض المطلوب وسمى خلفا لانه يؤدى الى الخلف وهو المحال على تقدير عدم حقية المطلوب وقيل لان المطلوب يأتى من خلفه أى من ورائه الذى هو نقيضه (قوله بهذه الحجة) أى التى هى برهان الافتراض لانه المذكور فى كلامه (قوله دون الجهة) أى جهة القضية ولو قال كنفسه لاقتضى أن العكس كالاصل فى الجهة وليس كذلك (قوله والا لانتقض الخ) أى الا ينتف أن لها عكسا لزوما بان كان لها عكس لزوما لانتقض بتلك المادة (قوله فى بعض المواد) أى المواضع أو الصور وهو ما اذا كان بين الموضوع والمحمول تباين كلى أو جزئى واعلم أن

الموجهات بالنظر للعكس قسمان موجبات وسوالب أما الموجبات فالضرورية والدائمة المشروطة العامة والعرفية العامة تنعكس حينية مطلقة والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة تنعكس مطلقة عامة وأما الممكنتان فذهب بعض المناطقة الى أنهما ينعكسان ممكنة عامة وبعضهم توقف حيث لم يظهر له دليله وبعضهم ذهب الى انهما لا ينعكسان وأما السوالب فان كانت كلية فالدائمتان ينعكسان دائمة والعامتان ينعكسان عرفية عامة والخاصتان ينعكسان عرفية عامة مقيدة باللادوام فى البعض والوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة لا عكس لها وان كانت جزئية فلا ينعكس منها الا الخاصتان عرفية عامة وهذا كلام اجمالى وان أردت تفصيله وبيان أدلته فعليك بشروح الشمسية وغيرها (قوله وهو المقصود الاهم) أى للمنطق وانما يقدم فى الذكر لكون التصديق مسبوقا بالتصور اذ الحكم بالمجهول أو عليه لا يفيد والتصورات انما تكتسب بالحدود والرسوم المتوقفة على معرفة الكليات الخمس فلذلك وجب تقديمها ولما كان القياس متوقفا على معرفة القضايا قدم الكلام عليها وعلى أحكامها

* (القياس) *

(قوله تقدير شئ) أى تبيين قدره على مثال آخر أى على مثال شئ آخر كتقدير الشئ على حديدة هى مثال لما فى الذهن فالذراع حقيقة هو ما فى الذهن والذى فى الخارج مثال له فقط (قوله أو معقول) أى قول متعقل والمعقول هو القياس حقيقة كما ذكره السيد وسمى الملفوظ قياسا لدلالته عليه فيكون مجازا أى بحسب الاصل والا فقد صار حقيقة عرفية (قوله من أقوال) قال بعض مشايخنا من تبعيضية فلا حاجة الى تأويل الاقوال بما فوق الواحد (قوله قول آخر) اى مغاير بالذات ولذا لم يقل مغاير لان المغايرة يكفى فى تحققها اختلاف الصفات بخلاف الآخر (قوله والمؤلف من أكثر من قولين الخ) الحق أن ما ألف من أكثر من قولين قياسان فأكثر فى الحقيقة وأنه ليس لنا الا قياس بسيط فما يترا أى تركبه من ثلاثة كمثال الشارح قياسان نتيجة القياس الاول منهما صغرى القياس الثانى لكنهما طويت وضم كبرى الثانى الى الاول وجعل ذلك قياسا واحدا فى الصورة (قوله تخرج عن أن يكون قياسا الخ) أى بقوله مؤلف من أقوال القول

الواحد

الواحد الخ (قوله والاستقراء والتمثيل) ان اريد بهما ماتركب من قضايا استقرائية أو تمثيلية فلانسلم خروجهما وكونهما ظنيين لا يقتضي خروجهما والالزم خروج الخطابة والجدل والشعر والسفسطة وحينئذ فيجب كونهما داخلين لان مقدماتهما بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر وان أريد بهما القضية الاستقرائية والتمثيلية فهما خارجان بمؤلف وأجاب بعض مشايخنا بان الاستقراء قضايا ناشئة عن التصفح نحو الانسان يحرك فكه الاسفل والفرس كذلك الخ والتمثيل قضيتان دالتان على تشبيه جزئي بجزئي فقولهم النبيذ حرام كالخمر بجامع الاسكار مشتمل على نتيجة هي قولهم النبيذ حرام وقولهم كالخمر خبر مبتدا محذوف وكذلك قولهم بجامع الاسكار وحينئذ فهما داخلان في مؤلف من أقوال وخارجان بما بعده تأمل واعلم أن الحكم في الاستقراء ان كان موجودا في جميع الجزئيات سمي استقراء تاما وقياسا مقسما كقولنا كل جسم اما حيوان أو جماد أو نبات وكل واحد منها متحيز فكل جسم متحيز وان كان موجودا في أكثر الجزئيات فقط سمي استقراء ناقصا (قوله فلان المريض يتحرك) ان أريد به مجرد هذه القضية فهي خارجة بمؤلف وان أريد هذه مع أخرى محذوفة مطوية وهي وكل من يتحرك فهو حي كان قياسا صحيحا منتجا لذاته غير متوقف على شئ فلا وجه لاخراجه تأمل (قوله وكما في قياس المساواة) أي القياس المسمى بذلك بالنظر لبعض مواده وانما لم يكن قياسا منطقيا لعدم وجود الحد الوسط فيه لان الحد الوسط هو المحمول أو التالي في احدى المقدمتين والموضوع أو المقدم في الاخرى أو المحمول أو التالي فيهما أو الموضوع أو المقدم فيهما والمكرر في قياس المساواة ليس ما ذكر فليس بقياس لكن لما لم يذكر في التعريف قيد تكرر الوسط احتيج الى اخراجه بقولهم لذاته (قوله لا يلزم أن يكون مباينا له) أي بل قد يكون مباينا كقولنا الانسان مباين للفرس والفرس مباين للحمار وقد لا يكون كقولنا الانسان مباين للفرس والفرس مباين للضاحك مثلا (قوله وهو باقي الاشكال) أي لان بيان اللزوم فيها متوقف على ردها الى الشكل الاول (قوله لانهم عرفوا المقدمة الخ) أي وذلك يستلزم أخذ المعرف في التعريف بواسطة أخذ المقدمة المأخوذ في تعريفها القياس (قوله لاقتران الحدود فيه) أي لاقتران حدود القياس الثلاثة فيه بحيث ان الوسط يقترن بكل من طرفي المطلوب (قوله وهو الذي ذكر فيه نتيجة) أي ان كان المستثنى العين

وقوله أو نقيضها أى ان كان المستثنى النقيض كما يظهر مما يأتى (قوله فى الثانى)
هو قوله أو طرفا نقيضها وقوله فى الاول هو قوله بأن يكون طرفاها (قوله ولا
يشكل بما مر الخ) أى لا يشكل على قولهم ذكر فيه النتيجة بالفعل ومن
المعلوم أنه لا يشكل على قولهم أو نقيضها بالفعل كما لا يخفى (قوله مغاير الكل
من مقدماته) أى مغايرة ذاتية والا فمطلق المغايرة يكفى فى تحققها المخالفة
باعتبار الصفات كما مر وذلك لا يكفى ههنا لان النتيجة يجب أن تكون ذاتها غير ذات
المقدمات (قوله وانما هو جزء احداهما) أى ولا يجب فى النتيجة الا كونها
ليست احدى المقدمتين وأما كونها غير جزء من احدى المقدمتين فليس بشرط ولا
واجب لكن يرد عليه ان النتيجة محتملة للصدق والكذب وأجزاء المقدمة ليست
كذلك فلا يصح كون النتيجة جزأ من المقدمة وأجيب بأن احتمال الصدق
والكذب فى النتيجة عرضى نشأ بعد اخراج الجزء عن الجزئية وجعله نتيجة تأمل
(قوله بل استلزام طلوع الشمس الخ) أى دال ذلك الاستلزام ضرورة ان
الاستلزام ليس بمقدمة (قوله أعنى) لكن تسميتها أداة استثناء اصطلاح
للمناطقة والا فأهل العربية يسمونها اداة استدراك (قوله بين مقدمتى
القياس) أى فيهما والا فلا يسميان مقدمتين بدونه وقوله فأكثر أى بحسب
الظاهر كما مر وأم فى كلامه مانعة خلو تجوز الجمع لانه فى الثانى محمول فيهما
وفى الثالث موضوع فيهما الا أنه فى الاول محمول فى الصغرى وموضوع فى الكبرى
وفى الرابع بالعكس وقوله أم مقدما الخ أى فى القياس الاقترانى الشرطى
كقولنا اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا
فالارض مضيئة (قوله يسمى حدا أوسط) أما تسميته حدا فلوقوعه طرفا
للقضية والحد فى اللغة الطرف وأما تسميته أوسط فقد أشار اليه الشارح
والتوسط فى غير الاول بحسب المعنى وان لم يتوسط صورة لانها ترد الى الاول كما
سيأتى (قوله ومقدمه فى الشرطية) نبه به على أن عبارة المصنف قاصرة ولو عبر
بدل الموضوع بالمحكوم عليه وبدل المحمول بالمحكوم به لعم الحملى والشرطى
والمختلط منهما (قوله لانه أخص فى الاغلب) هذا غير ظاهر فى السالبة لان
موضوعها لا يجوز كونه أخص ولا فى الجزئية الموجبة لان موضوعها غير أخص
فى الاغلب (قوله لانه الاعم فى الاغلب) أى ومن غير الاغلب كونهما

متساويين كقولنا كل انسان ضاحك وكل ضاحك ناطق فكل انسان ناطق (**قوله** واقتران الصغرى الخ) أى ذو اقتران الخ لان المسمى بالقرينة والضرب انما هو ما وقع فيه الاقتران لانفس الاقتران ووجه تسميته قرينة وقوع الاقتران فيه وضربا كونه نوعا والضرب من معانيه النوع (**قوله** وهيئة التأليف) أى التأليف الظاهر أن المراد بالتأليف ما يرجع الى الحدود من جهة الحمل والوضع للحد الاوسط الذى تتنوع به الاشكال وبالهيئة ما يرجع الى الكمية والكيفية الذى تتنوع به ضروب الاشكال ويصح أن يراد بهما شئ واحد وتكون الاضافة بيانية وأن يراد بالتأليف تقديم الصغرى على الكبرى فى النفس وبالهيئة ما أريد بالتأليف فى المعنى الاول والخطب فى ذلك سهل (**قوله** تسمى شكلا) أى تشبيها لها بالهيئة الحسية الحاصلة من احاطة الحدود بالمقدار (**قوله** فان قيل فلا يتكرر الخ) حاصل هذا الايراد أن المراد من الموضوع ذاته أى أفراده والمراد من المحمول مفهومه ولا يتكرر الحد الوسط الا اذا كان المراد به واحدا فى المقدمتين ولا يكون كذلك الا اذا كان محمولا فيهما كما فى الشكل الثانى أو موضوعا فيهما كما فى الشكل الثالث وأما فى الاول والرابع فلا يتكرر لكونه محمولا فى الصغرى موضوعا فى الكبرى فى الاول وبالعكس فى الرابع ولا يخفى أن هذا الايراد انما يأتى فى الحمليتين لا الشرطيتين وحاصل الجواب أن مرادهم ان ذات الموضوع يصدق عليها مفهومات ثلاث مفهوم الموضوع ومفهوم الوسط ومفهوم المحمول فاذا قيل كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فالمراد ان ذات الانسان الصادق عليها مفهومه يصدق عليها مفهوم الحيوان والجسم وليس المراد أن ذات الانسان هى مفهوم الحيوان والا كانت القضية كاذبة لان الافراد ليست نفس المفهوم بل المراد ما تقدم فعرفت من ذلك ان المراد بتكرره أن يكون مفهومه معتبرا من حيث صدقه على الافراد فى المقدمتين ولا شك انه متكرر بهذا الاعتبار وهذا هو مراد الشارح كما يظهر بالتأمل فى كلامه (**قوله** لانه بمنزلة أن يقال الخ) ظاهره تخصيص ذلك بالشكل الاول وعدم جريانه فى الرابع وليس كذلك الا أن يقال فرض البيان فى الاول ويقاس عليه الرابع تأمل (**قوله** لانه المنتج للمطالب الاربعة) أى باعتبار اختلاف ضروبه المنتجة والمطالب الاربعة هى الكلية والجزئية والايجاب والسلب بخلاف الثانى فانه لا ينتج الا السالبة

كلية أو جزئية والثالث فانه لا ينتج الا الجزئية سالبة أو موجبة والرابع فانه انما ينتج ماعدا الموجبة الكلية كما سيأتى (قوله حتى يلزم الانتقال الخ) أى فى النتيجة بعد حذف الحد الوسط أو من حيث ان ما ثبت له الاوسط من جملته الاصغر فيثبت الحكم له (قوله لانه أقرب الاشكال الخ) أى لما ذكره ولانه قد ينتج الكلى بخلاف الثالث فانه لا ينتج الا جزئيا ولا يعارض هذا ان الثالث قد ينتج الايجاب بخلاف الثانى لان فضل الكلية على الجزئية أكثر من فضل الايجاب على السلب لان من السوالب ماهو فى قوة الايجاب وليس من الجزئى ماهو فى قوة الكلى والرابع وان أنتج الايجاب والكلية الا أن بعده عن الطبع اقتضى تأخيره (قوله انما يطلب لاجله) أى لاجل الحكم عليه به ايجابا ان كان المراد الحكم بثبوته له أو سلبا ان كان المراد الحكم بسلبه عنه (قوله بخلاف الرابع) أى فانه وضع فى المرتبة الرابعة لكونه أبعد الاشكال عن الاول لما ذكر ولذلك كان بعيدا عن الطبع جدا لانه لا يستحصل المطلوب به الا بعسر لاحتياجه الى كثرة الاعمال عند استنتاج النتيجة ولذا اسقطه ابن سينا عن درجة الاعتبار (قوله يرتد الى الاول بعكس الكبرى) أى من غير نظر الى كونه منتجا أولا ولا شك ان كل ضرب من ضروب الثانى يرتد الى الاول سواء كان ذلك الضرب المردود منتجا أو عقيما وسواء كان ما رد اليه منتجا أو عقيما ولذا اقدم ذكر الرد على ذكر شروط انتاج الثانى وانما الجأنا الى ذلك كون الرد الى ضرب منتج من الاول بعكس الكبرى انما هو فى الاول والثالث لان كبراهما سالبة كلية تنعكس كنفسها وأما الثانى والرابع فلا يرتدان الى ضرب منتج بعكس الكبرى لان كبراهما موجبة كلية وهى لا تنعكس الا الى جزئية وشرط كبرى الاول كونها كلية (قوله أو بعكس المقدمتين) أى بأن تعكس كل واحدة منهما مع بقائها فى محلها (قوله لما مر) أى من كونه على النظم الطبيعى الخ (قوله بعيد عن الطبع) أى لما مر قريبا (قوله وعقل سليم) عطف تفسير لان الطبع هو العقل والمراد باستقامته سلامته مما يعوقه عن الادراك (قوله لا يحتاج الى رد الثانى الخ) أى لان حاصل الاستدلال بتنافى اللوازم على تنافى الملزومات فنحو كل انسان حيوان ولا شئ من الحجر بحيوان قد تنافى فيه الانسان والحجر فى لازم وهو الحيوان اللازم للانسان حيث أثبت للانسان ونفى عن الحجر فيلزم تنافى الانسان والحجر فيما بينهما

(قوله

(قوله وانما ينتج الثانى الخ) انما خصص هذا الشرط من شرطية الاثنين بالذكر هنا للاشارة الى ان قربه من الطبع وعدم احتياجه الى الرد الى الاول من ثمرات هذا الشرط فللتنبيه عليه فائدة مخصصة له بالذكر (قوله لاختلفت النتيجة) أى بكون الحق ايجابها فى بعض المواد وسلبها فى بعض آخر كما يؤخذ من كلامه بعد (قوله فشرط انتاج الثانى الخ) انما ذكر هذا الشرط مع تقدمه فى المتن ليربط به قوله و بحسب الكم كلية الكبرى وفيه اشارة الى انه حيث ذكر هذا الشرط كان المناسب أن يضم اليه الشرط الثانى أو يقال انما ذكره هنا لتكون شرائط انتاج الاشكال كلها فى سلك واحد تسهيلا على المبتدى (قوله معيار العلوم) أى النظرية وقوله أى ميزانها هو أحد اطلاقات المعيار قال السعد فى حواشى المطالع معيار كمكيال ما يعتلم به مقادير الانظار فى المواد الجزئية من العلوم (قوله أى قانونا) هو أحد اطلاقات الدستور ويطلق أيضا على المرجع للاشياء الذى يكتفى به فيها ولما كان الشكل الاول واردا على النظم الطبيعى وكان دستورا فى هذا الفن وكان الشكل الثانى لا يحتاج صاحب العقل السليم الى رده الى الاول فى الاستنتاج بخلاف الثالث والرابع اهتم المصنف بالاول والثانى حيث تعرض لبيان شرط انتاجهما فانه تعرض لشرط الثانى صراحة ولشرط الاول حيث بين ضروبه المنتجة فانه يؤخذ منه ان شرط انتاج الاول ايجاب الصغرى وكلية الكبرى كما يظهر بالتأمل (قوله والحاصل من ضرب أربعة فى أربعة) أى الاربع الصغريات فى الاربع الكبريات وهذا مبنى على عدم اعتبار الشخصية والمهملة فى الاستنتاج والا فالاقسام أربعة وستون حاصلة من ضرب ثمانية فى ثمانية (قوله من الصغرى) حال من الكلية والجزئية وقوله فى الاربع متعلق بضرب وكذا يقال فى نظائره (قوله فضروبه) أى المنتجة لوجود الشرطين فيها (قوله كليتين) أى حقيقة أو حكما كالشخصيتين (قوله والصغرى جزئية) أى حقيقة أو حكما كالمهملة (قوله والمنتج من ضروب الشكل الثانى أربعة) أى لانه يسقط بالشرط الاول من شرطيه وهو اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب ثمانية أضرب أيضا الموجبتان كليتين أو جزئيتين والموجبة الكلية صغرى مع الموجبة الجزئية كبرى وبالعكس والسالبتان كليتين وجزئيتين والسالبة الكلية صغرى مع السالبة الجزئية كبرى وبالعكس وبالشرط الثانى وهو كلية

الكبرى أربعة الموجبة الجزئية كبرى مع السالبتين الجزئيتين صغرى والسالبة الجزئية كبرى مع الموجبتين صغرى (قوله ومن الثالث ستة) أى لانه يسقط بالشرط الاول وهو ايجاب الصغرى ثمانية أضرب أيضا السالبتان الصغريان مع الكبريات الاربع وبالشرط الثانى وهو كلية احدى المقدمتين اثنان الموجبة الجزئية صغرى مع الموجبة الجزئية أو السالبة الجزئية كبرى (قوله ومن الرابع ثمانية عند المتأخرين الخ) أى لانهم جعلوا الشرط فى انتاجه أحد أمرين اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كلية احداهما والامر الثانى يقتضى انتاج ثلاثة أضرب زيادة على ما عند المتقدمين وهى السالبة الجزئية الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى والموجبة الكلية الصغرى مع السالبة الجزئية الكبرى والسالبة الكلية الصغرى مع الموجبة الجزئية الكبرى فهذه الثلاثة منتجة عند المتأخرين وان اجتمع فى كل منها خستان وقوله وخمسة عند المتقدمين أى لانهم اشترطوا فيه عدم جمع الخستين الا فى صورة وهى ما اذا كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية فيسقط باشتراط عدم جمع الخستين ثمانية السالبة مع السالبة كليتين أو جزئيتين أو الاولى كلية والثانية جزئية أو بالعكس والسالبة بقسميها صغرى مع الموجبة الجزئية كبرى والسالبة الجزئية صغرى أو كبرى مع الموجبة الكلية وباشتراط كون الكبرى سالبة كلية فى الصورة المستثناة ثلاثة الموجبة الجزئية صغرى مع غير السالبة الكلية (قوله والقياس الاقترانى يتركب الخ) حاصل ماذكره أنه ينقسم أولا الى ثلاثة حمليات محضة وشرطيات محضة ومركب من الحمليات والشرطيات وثانيا الى ستة لان القسم الثانى اما مركب من المتصلات المحضة أو من المنفصلات المحضة أو منهما والقسم الثالث اما مركب من حملية ومتصلة أو من حملية ومنفصلة وستأتى أمثلتها (قوله اما من الحمليتين) هذا الذى ذكره عامة المناطقة واقتصروا عليه ولم ينبهوا على ما تركب من الشرطيات (قوله واما من الشرطيتين الخ) من المعلوم ان الاشكال الاربعة متأتية فيه لان الوسط ان كان تاليا فى الاولى ومقدما فى الثانية فالاول أو تاليا فيهما فالثانى أو مقدما فيهما فالثالث وان كان بعكس الاول فالرابع (قوله واما من الشرطيتين

المنفصلتين) ذكر المناطقة ان شرط انتاج هذا القسم ايجاب المقدمتين وكلية احداهما وصدق منع الخلو عليهما كالمثال الذى ذكره المصنف (قوله وهو ماتركب من ضرب زوج فى زوج) أى فقط بمعنى أنه لايمكن قيامه من ضرب زوج فى فرد فالاثنا عشر ليست منه (قوله وهو ماتركب من ضرب زوج فى فرد) أى سواء تركب من ضرب زوج فى زوج أيضا أولا الاول كالاثنى عشر والثانى كالستة والمراد بالفرد غير الواحد اذ لو اعتبر لاقتضى أن كل شفع زوج فرد وليس كذلك وعلى هذا فالاثنان ليست من زوج الفرد كما انها ليست من زوج الزوج وحينئذ فالكبرى وهى قولنا وكل زوج فهو اما الخ مانعة جمع تجوز الخلو لامكان الارتفاع فى الاثنين (قوله عالو قسم قسمة واحدة) أى على نمط واحد وطريقة واحدة وليس المراد قسم قسمة واحدة وحينئذ فهذا التفسير صادق بالاثنى عشر لانها اذا قسمت على نمط واحد انتهت الى ماذكر كانقسامها الى ستة وستة وانقسام كل منهما الى ثلاثة وثلاثة فقد انتهت القسمة على نمط واحد وهو التنصيف الى فرد غير الواحد وبما ذكرناه عرفت ان زوج الزوج والفرد داخل فيما ذكر ولم يبق خلافا لما تقتضيه عبارة الشارح (قوله وبقى زوج الزوج والفرد) عرفه بعضهم بأنه ما قام من ضرب زوج فى زوج والخارج فى فرد كالاثنى عشر باعتبار ثلاثة وأربعة لاباعتبار اثنين وستة فانه بهذا الاعتبار ليس من زوج الزوج والفرد تأمل (قوله سواء كانت الحملية الخ) أى وسواء كانت الشركة مع الحملية فى تالى المتصلة أو مقدمها فالاقسام أربعة لكن المطبوع منها كما أشار اليه الشارح اجمالا أى الآتى على الطبع من كون الانتقال يكون من الاصغر الى الاوسط ومن الاوسط الى الاكبر أن تكون الحملية كبرى والشركة فى تالى المتصلة كمثال المصنف وشرط انتاج ذلك ايجاب المتصلة فالشروط المعتبرة فى انتاج الحمليتين فيما تقدم معتبرة هنا بين التالى والحملية (قوله فنتيجة هذا) أى المثال المذكور لا مطلق القياس الذى تتعدد فيه الحملية بعدد أجزاء الانفصال لان نتيجته انما تكون حملية اذا وجد اتحاد التأليف كما فى المثال أما اذا اختلفت التأليفات فى النتيجة كقولنا كل كلمة اما اسم أو فعل أو حرف وكل اسم كذا وكل فعل كذا وكل حرف كذا فالنتيجة فيه منفصلة وهى كل كلمة اما كذا أو كذا أو كذا وهذه المسئلة متشعبة طويلة الذيل فلذا اقتصر المصنف على ماذكره

تشحيذ الذهن المبتدى ولم يتركها بالكلية ذكره الاستاذ الوالد فى حاشيته (قوله مانعة خلو) أى وجمع لان الانقسام بمتساويين لا يجامع الفرد (قوله مما لم يشارك) أى من الطرف الذى لم يشارك وهو المقدم فى النتيجة الذى هو اما فرد فانه لم يوجد فى الكبرى ويشارك بفتح الراء وكسرها (قوله ومن نتيجة التأليف الخ) أى ومن نتيجة قياس مؤلف مما يشارك وهو زوج ومن الحملية التى هى كبرى القياس الذى ذكره المصنف ونظمه هكذا العدد زوج وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج العدد منقسم بمتساويين فتؤخذ تلك النتيجة وتضم الى الفرد الذى لم يشارك وتركب المنفصلة منهما هكذا كل عدد اما فرد أو منقسم بمتساويين وهو نتيجة ما نحن فيه فقوله ومن حملية عطف على ما يشارك تأمل (قوله كقولنا كل ج الخ) أى كل حيوان اما انسان واما فرس واما حمار وكل انسان متحرك وكل فرس متحرك وكل حمار متحرك ينتج كل حيوان متحرك (قوله ويسمى القياس المقسم) أى لوجود التقسيم الى ما ذكر فيه (قوله بين الشرطيتين) أى أو بين الشرطية والحملية لان الجزء الغير التام لا يختص بالشرطيتين بل يكون فيهما وفى الشرطية والحملية (قوله فالتام كقولنا الخ) انما كانت الشركة فى جزء تام لان التالى فى الاولى هو عين المقدم فى الثانية كما ترى (قوله وغير التام كقولنا الخ) انما كانت الشركة فى جزء غير تام لان محمول التالى فى الاولى هو موضوع المقدم فى الثانية ولم يشتركا فى تمام مقدم أو تال تأمل (قوله وأما القياس الاستثنائى) أى المشتمل على أداة الاستثناء وهى لكن ولما قسم القياس أولا الى اقترانى واستثنائى وقسم الاقترانى الى حملى وشرطى أخذ يقسم الاستثنائى أيضا وجملة أقسامه ستة عشر لان الشرطية التى فيه اما متصلة أو منفصلة حقيقية أو مانعة جمع فقط أو مانعة خلو فقط وعلى كل اما أن يستثنى عين المقدم أو نقيضه أو عين التالى أو نقيضه فهذه ستة عشر المنتج منها عشرة اثنان من أقسام المتصلة واثنان من أقسام مانعة الجمع واثنان من أقسام مانعة الخلو وأقسام الحقيقية الاربع والستة الباقية عقيمة وهى استثناء نقيض المقدم أو عين التالى فى المتصلة واستثناء نقيض كل فى مانعة الجمع وعين كل فى مانعة الخلو تأمل (قوله وضع أحد جزأيها) أى ذات وضع الخ وكذا يقال فيما بعده لان المقدمة ليست هى الوضع والرفع بل القول المتضمن لذلك (قوله الموضوعة فيه) أى المذكورة فى القياس الاستثنائى (قوله والا لازم الخ) أى والا ينتج

عين التالى بل أنتج نقيضه لزم الخ (قوله اذ لا يلزم من وجود اللازم الخ) أى لجواز كون اللازم أعم من الملزوم والعام يوجد بدون الخاص كالحيوان بالنسبة للانسان (قوله والالزم الخ) أى والا ينتج نقيض المقدم لزم وجود الملزوم بدون لازمه وذلك يبطل اللزوم (قوله لزوميتها) أى وجود اللزوم بين طرفيها لتحقق الانتاج المذكور (قوله وايجاب الشرطية) أى متصلة أو منفصلة وذلك لان السالبة عقيمة من حيث انه اذا لم يكن بين أمرين اتصال أو انفصال كما هو مقتضى السلب لم يلزم من وجود أحدهما أو عدمه وجود الآخر أو عدمه وقوله وكليتها أى الشرطية أو كلية الاستثناء أى المقدمة المشتملة على اداة الاستثناء ليتحقق الانتاج وقال بعض مشايخنا المدار على كون وقت الاستثناء هو وقت اللزوم وان لم تكن كلية (قوله لامتناع الجمع بينهما) أى سواء جاز الخلو أولا وامتناع الجمع يقتضى انه متى ثبت أحدهما لا يثبت الآخر (قوله لامتناع رفعهما) أى عدمهما المقتضى أنه متى انتفى أحدهما ثبت الآخر (قوله بخلاف لكنه الخ) أى فلا ينتج شيأ لما علمت من ان عين كل منهما أعم من نقيض الاخرى وحينئذ فيحتمل كونه من افراد النقيض وكونه من غيرها فلا يتحقق الانتاج تأمل (قوله واستثناء النقيض لا ينتج) أى لا العين ولا النقيض لما علمت من ان عين كل منهما أخص من نقيض الاخرى تأمل

(البرهان)

(قوله واليقين اعتقاد الخ) أى اليقين المأخوذ من قوله يقينية ويقينيات ولا يخفى أن تعريف اليقين بما ذكر المقتضى لخفائه يقتضى عدم جواز أخذه فى التعريف لان حقيقته مجهولة حينئذ فيؤول الامر الى التعريف بالمجهول هكذا قيل ورد بأن اليقين معلوم لكل عاقل وان لم يحسن التعبير عن حقيقته وهذا القدر كاف (قوله منحرف الاخلاط) أى خارجة طباعه عن الاستقامة لان الاخلاط مأخوذة من الخلط وهو اجتماع الجفاف والبرودة للسوداء كما فى الارض أو الجفاف والحرارة للصفراء كما فى النار أو النداوة والبرودة للبلغمية أو النداوة والحرارة للدموية كما فى الهواء (قوله أى العلة) فيه تسامح لان اللمية هى العلية أى كون الشئ علة لا نفس العلة (قوله أى ثبوته) يعنى تحققه فى الواقع وقوله دون لميته أى علة تحقق النسبة (قوله أقسام ستة) وجه الحصر فيها ان الحاكم اما العقل بمجرده وهو الاوليات

أو بواسطة قضية ذهنية حاضرة فيه وهو القضايا التي قياساتها معها أو الحس وهو المشاهدات فإن كان الحس ظاهرا كالبصر فهو الحسيات وإن كان الحس باطنا فهو الوجدانيات وإن كان الحاكم العقل بواسطة الحس فإن كان حس السمع فهو المتواترات وإن كان غيره فإن احتاج العقل في الجزم إلى تكرر المشاهدة مرة بعد أخرى فهو المجربات وإن لم يحتج بل جزم من أول مرة فهو الحدسيات وسيأتي ذلك في كلامه منفصلا (قوله بمجرد تصور طرفيه) أي الموضوع والمحمول أو المقدم والتالي والمراد تصورهما في الجملة وإن كان في معرفة حقيقتهما صعوبة كتصور حقيقة الواحد والاثنين فإنه نظري كسبي (قوله ومشاهدات) هي ما يحكم فيه العقل بواسطة الحس الظاهر ولا تقوم بها الحجة الا على من شاركه المستدل بها في الحس فلا يحتج على الاكمه بمثل قولنا الشمس مضيئة لعدم حاسة البصر فيه وذهب بعضهم إلى أن الحس لا يفيد اليقين لغلط الحس في أمور فإنه قد يرى الأشجار على الماء منكوسة والقمر يسير معه فيحكم بذلك ولما كان عرضة للغلط لا يحصل معه اليقين ورد بأن شرطه جزم العقل بالحكم عند ادراك الحس وما ذكر ليس كذلك لانه لم يجزم العقل فيه بالحكم (قوله فتسمى حسيات) عدل عن التعبير بمحسوسات لانه انما يقال أحس زيد كذا قال تعالى فلما أحس عيسى منهم الكفر غير أن أكثر أهل اللغة توسعوا فعبروا بلفظ محسوس (قوله كقولنا الشمس الخ) المثال الاول للمدرك بالبصر والثاني للمدرك باللمس (قوله فوجدانيات) منسوبة للوجدان وهو الحس الباطني (قوله ومجربات) لا يخفى أن العلم الحاصل بها وبالحدس والتواتر لا يكون حجة على الغير لجواز أن لا يكون حاصلا له (قوله إلى تكرر المشاهدة) أي المفيد لليقين بواسطة قياس خفي وهو الوقوع المتكرر على نهج واحد لا بد له من سبب وكلما علم وجود السبب علم وجود المسبب قطعا (قوله تشكلاته) أي اتصافه بالاشكال النورانية (قوله وفرق بينها وبين المجربات) أي بعد اشتراكهما في تكرر المشاهدة ومقارنة القياس الخفي وفرق بينهما أيضا بأن السبب في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية وفي الحدسيات معلوم الوجهين (قوله والحدس سرعة الانتقال الخ) أي بحيث تمثل المطالب مع المبادي دفعة ففي العبارة تسامح لان الانتقال فيه دفعي لا تدريجي فلا يصح وصفه بالسرعة الا على تجوز (قوله ما يحكم فيه العقل بواسطة السماع

الخ)

الخ) أى قضايا يحكم فيها العقل بواسطة سماع من جمع يحصل الوثوق بصدقهم وانهم لا يجتمعون على الكذب قال السعد ويشترط الاستناد الى الحس حتى لا يعتبر التواتر الافيما يستند الى المشاهدة والضابط فى التواتر حصول اليقين بالحكم وزوال الاحتمال (**قوله وقضايا قياساتها معها**) هو من مقابلة الجمع بالجمع أى كل قضية معها قياسها وتسمى النظريات والقضايا النظرية وذهب بعض المحققين الى أنها ليست من الضروريات بل هى فى الاصل كسبية لكن لما كان برهانها ضروريا لا يغيب عن الخيال عند الحكم صارت ضرورية (**قوله مشهورة أو مسلمة**) المراد أن قضايا الجدل معتبرة من حيث كونها مشهورة أو مسلمة وان كانت فى الواقع يقينية بل أولية فهو أعم من البرهان باعتبار الصورة (**قوله والغرض منه الزام الخصم الخ**) أى لا اثبات الحق فى نفسه فلذلك اعتبر فى مقدماته كونها بحيث يسلمها الناس وهى المشهورات والمسلمات ولو كانت فى نفسها كاذبة (**قوله من شخص معتقد فيه**) أى بسبب من الاسباب وقد تقبل من غير أن تنسب الى أحد كالامثال السائرة وقال الابدى من شخص معتقد فيه أى غير نبى لان ما يتلقى من الانبياء من قسم البرهان لان كلامهم مقطوع بصدقه وهو واضح (**قوله مرة مهوعة**) المرة بكسر الميم وتشديد الراء ما فى المرارة من الصفراء والمرارة شئ لاصق بالكبد لكل ذى روح غير الابل والغنم ومهوعة أى مقيئة (**قوله انفعال النفس بالترغيب والترهيب**) وذلك لان النفس للتخيلات أطوع منها للتصديق لانها أغرب ومن ذلك قول الشاعر

تقول هذا مجاج النحل تمدحه * وان ذممت فقل قئ الزنابير

مدح وذم وذات الشئ واحدة * ان البيان يرى الظلماء كالنور

وقول الآخر فى غلام جميل أبوه اسود

ومهفهف لبس البياض اديمه * بردا وطرزه الجمال المعلم

عابوا اباه بسمرة فأجبتهم * ان الصباح أبوه ليل مظلم

(**قوله ويزيد فى ذلك أن يكون الشعر على وزن الخ**) أى كالامثلة المتقدمة والقدماء كانوا لا يعتبرون فى الشعر أى المراد هنا الوزن بل يقتصرون على التخييل والمحدثون اعتبروه أيضا وقوله أو ينشد بصوت طيب أى فان ذلك يزيد النفس انفعالا والسر فى ذلك كما قاله بعض المحققين ان الارواح سمعت خطابه تعالى

بألست بربكم وخطابه ألذ الاشياء فاذا سمعت صوتا حسنا حنت الى ما عهدته (قوله شبيهة بالحق الخ) عبارة غيره من مقدمات وهمية أو شبيهة بالاوليات مع اسقاط أو بالمشهورة وكأنها مبنية على كون الشبيهة بالمشهورة داخلة فى الوهمية بل ذكر بعضهم أن الوهمية شبيهة بالمشهورات معنى وحينئذ فنقول المغالطة قياس احدى مقدمتيه شبيهة بالاوليات أو بالمشهورات من جهة اللفظ أو المعنى فالوهمية قضية كاذبة يحكم بها الوهم فى غير المحسوسات كقولنا وراء العالم فضاء لا يتناهى وانما قيدنا بغير المحسوسات لان حكمه فى المحسوسات حق يصدقه العقل (قوله وهى بقسميها) القسم الاول هو المؤلف من قضايا شبيهة بالحق أو بالمشهورة والقسم الثانى هو المؤلف من قضايا وهمية كاذبة (قوله يسمى سوفسطائيا) مأخوذ من سوف وهى الحكمة واسطا وهو التلبيس ومعناه الحكمة المموهة (قوله يسمى مشاغبا) أى مهيجا للشر مماريا أى متصفا بالمراء وهو الباطل والمستعمل للمغالطة ان لم يعرف ذلك فهو مغالط لنفسه وفى كلام السعدان المغالطة والسفسطة والمشاغبة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار فقول الشارح ولها أنواع الخ أى أنواع اعتبارية (قوله أو يظهر له عيبا) كان يذكر له شيأ من عيوبه أو يعرض بآبائه أو يقول له نحن فى فن كذا تجهيلا له (قوله ويسمى هذا النوع المغالطة الخارجية) أى لكونها بأمر أجنبى خارج عن البحث المتكلم فيه سواء وقعت قبل البحث أو فى أثنائه أو بعده (قوله أكثر استعمالا الخ) قال بعضهم لكن اذا أريد به قمع من قصد الاستخفاف بالناس فلا بأس به كما وقع للقاضى الباقلانى حين أقبل للمناظرة مع ابن المعلم أحد رؤساء الرافضة فالتفت لاصحابه وقال قد جاءكم الشيطان فسمعه القاضى فلما جلس قال له ولاصحابه ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا وكما وقع للعلامة الكنكشى حين حضر عند بعض المدرسين وتكلم معه فقال له المدرس بغيظه هذا الذى نقرأ فيه علم الاصول معرضا بأنه لا يفرق بينه وبين غيره فقال له الاستاذ لم يشتبه على بالتوراة معرضا به لانه كان فى الاصل من اليهود (قوله من حيث الصورة) أى من حيث اللفظ (قوله كقولنا فى صورة فرس الخ) ان أريد بالفرس الصورة فى الصغرى وحقيقته فى الكبرى لم يتكرر الحد الاوسط وصدق وان أريد حقيقته فيهما كذبت الصغرى وجاء كذب النتيجة منها وان اتحد الاوسط وان أريدت الصورة

فيهما كذبت الكبرى وجاء كذب النتيجة منهما وان اتحد الوسط أيضا وان أريد
عكس الاول كذبتا وجاء كذب النتيجة من ذلك ومن عدم تكرر الوسط ومثل ذلك
قولنا الواجب لذاته اما ممكن الوجود أو غير ممكن وكل ما هو ممكن الوجود فهو
ممكن العدم وكل ما هو غير ممكن الوجود فهو ممتنع ينتج الواجب اما ممكن العدم
أو ممتنع والغلط فى ذلك عارض من جهة اللفظ لانه ان أريد بالامكان الامكان العام
فالواجب لذاته ممكن الوجود بهذا المعنى ولا يلزم منه أن يكون ممتنعا (قوله من
المصادرة على المطلوب) أى بسبب جعل الاوسط والاصغر عين الاكبر بتبديل
اللفظ بمرادفه قال بعض مشايخنا وهذا اذا لم يرد أن الانسان يسمى بشرا والا
حصل التغاير باعتبار ملاحظة مفهوم التسمية اذ التسمية بالبشر مغايرة لمدلول
الانسان وكذا اذا لوحظت التسمية أيضا فى الانسان بأن أريد كل ما يسمى انسانا
يسمى بشرا فالمغايرة أيضا حاصلة اذ التسمية بالبشر غير التسمية بالانسان وحينئذ
فالقياس صحيح والنتيجة صحيحة وهى كل انسان ضحاك وذلك مغاير للكبرى
لاختلاف عنوان الموضوع ويمكن الجواب عن الشارح بأن التسمية أمر لغوى
لا يعتبر فى القياس بل يعرف بنقله عن الواضع (قوله الاستقراء الناقص) أما
التام فانه من اليقينيات وصورة قياس الاستقراء الناقص كل حيوان اما انسان
أو فرس أو حمار وكل انسان وفرس وحمار يحرك فكه الاسفل عند المضغ ينتج كل
حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ وهى كاذبة لكذب الصغرى لان الحيوان
لا ينحصر فيما ذكر فربما يكون من أفراد الحيوان الخارجة عن هذه الاقسام ما لا
يحرك فكه الاسفل عند المضغ كالتمساح فانهم ذكروا أنه انما يحرك فكه الاعلى عند
ذلك (قوله حكم على كلى) فيه مسامحة لان هذا الحكم مطلوب من الاستقراء
لا نفسه فكانهم أرادوا أن اثبات المطلوب بالاستقراء هو ما ذكر وحقيقته تصفح
أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات (قوله فى أكثر الجزئيات)
أى فقط وبذلك يخرج الاستقراء التام فانه يقينى كما مر (قوله اثبات حكم الخ)
فيه مسامحة أيضا لان حقيقته كما ذكروا تشبيه جزئى بجزئى فى معنى مشترك بينهما
ليثبت فى المشبه الحكم الثابت فى المشبه به المعلل بذلك (قوله هو البرهان) أى
المتقدم تعريفه المنقسم الى الاقسام السالفة وهذا آخر ما أردنا ايراده وفيه
كفاية للطالب والحمد لله أولا وآخرا قال مؤلفه الفقير يوسف الحفناوى

تم مبيضة يوم الجمعة رابع عشر شعبان سنة ١١٧١ على يد مؤلفه الفقير يوسف الحفناوى الشافعى وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وقد تم طبعها وحسن وضعها بالمطبعة السنية ببولاق مصر المعزية فى ظل ذى السعادة الاكرم الخديو الاعظم سعادة أفندينا المحروس بعناية ربه العلى اسمعيل بن ابراهيم بن محمد على ملحوظة بنظر من عليه لسان الصدق يثنى حضرة حسين بك حسنى وكان تصحيحها بمعرفة الفقير الى الله تعالى محمد الصباغ أسبغت عليه النعم أتم اسباغ وفاح مسك ختامها ولاح بدر تمامها فى أوائل عام ثلاث وثمانين بعد المائتين والالف من هجرة من خلقه الله على أكمل وصف صلى الله عليه وعلى آله وكل ناسج على منواله

وقرظها الفاضل الشيخ محمد البيبانى مؤرخا العام طبعها فقال

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله الذى نطقت أجناس المصنوعات بباهر حكمته وأعلنت أنواع الكائنات معترفات بعظيم قدرته والصلاة والسلام على نتيجة الانام وعروس مملكة الخلاق وجزؤها التام سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وعترته وأتباعه وحزبه (أما بعد) فلما كان المنطق ميزان العلوم وبه تعصم الافكار عن الخطا وتدرك الحدود والرسوم وكان من أجل غرر كتبه المصنفة وأعظم درره المؤلفة حاشية خاتمة المحققين بلا نزاع وتتمة المدققين دون دفاع البدر الحفنى على شرح ايساغوجى لشيخ الاسلام الذى اشتهر نفعه العميم بين الخاص والعام فهى حرية بأن تكتب بماء العيون على صفحات الخدود جديرة بأن تزدرى بواسطة عقدها مفرد العقود تكفل بنشرها بسليم الطبع ملتزماها الفاضلان الاجلان نقيبا الزمان وواسطتا عقد الاقران مولانا الشيخ محمد حافظ والشيخ على الزبادى لازالت العلياء تمد لهما الايادى وقلدها منة التصحيح العلم المفرد والعلامة

الاوحد

الاوحد الشيخ محمد الصباغ فجاءت بحمد الله فى المحاسن غاية وبلغت فى جمالها وكمال طبعها النهاية فقلت وأنا العبد العانى محمد البسيونى البيبانى مادحا حسن هذا الوضع ومؤرخا سليم ذاك الطبع

لاحت بأفقك فى سعود المطلع * شمس العلوم بمنطق فاسمع وع
واستجن روضا أينعت أزهاره * منه فزاهر زهره لم يرنع
واختر لنفسك ما تحب وتشتهى * هذا النعيم بعينه فتمتع
واليه وجه من قضايا الحزم ما * هو منتج فضلا لكل سميذع
هذى حواش زاد رونق حسنها * وسمت فحلت بالمحل الارفع
جادت بكل يتيمة فى منطق * للفاضل الحفنى الامام الالمعى
فعلا بها الشرح الرفيع مكانة * واختص بالنفع العميم الانفع
والطبع ألبسها البها أرخ به * للطبع أشرق بدر حفنى المطلع
١٨٠ ١٤٨ ٢٠٦ ٦٠١ ١٤١ ٧

سنة ١٢٨٣